

# جامعة الإمام عبدالرحمن بن فيصل

عمادة التعليم الإلكتروني والتعلم عن بعد كلية الدراسات التطبيقية وخدمة المجتمع إدارة أعمال - المستوى الرابع



www.cofe-cup.net

منتدیات کوفی کو ا

# ملزمة مقرر النظام السياسي في الإسلام

الفصل الثاني 1438هـ

دكتور المادة: أ.د بسام عبدالله العطاوي

# تلخيص:

رغد المطيري رزان الزهراني مراجعة وتنسيق: عفاف التركي

صحبة الأخيار تورث الخير، و صحبة الأشرار تورث الندامة بالتوفيق للجميع في الإختبارات النهائية رغد المطيري،

\*\*\*

إذا منع العلم عن العامة فلا خير فيه للخاصة يارب وفق جميع الطلاب والطالبات في الإختبارات رزان الزهراني

\*\*\*

الأمل لا يأتي من فراغ ولا يولد من العدم .. هناك قيمة إيمانية عميقة هي التوكل على الله ((توكلو على الله وفالكم التوفيق )) .. عفاف التركى ،،

\*\*\*

أسأل الله العلي القدير أن يوفقكم ويكتب لكم النجاح وسامحونا على كل تقصير بدر منها إن أصبنا فمن الله وأن أخطأنا في نفسنا والشيطان

الخير يوجد في كل مكان وعلينا دائماً العمل به وعدم تجاهله لكي نكسب الأجر والثواب ويجد في كل مكان وعلينا دائماً العمل به وعدم تجاهله لكي نكسب الأجر والثواب

أخوكم عادل الذرمان

لا تنسون كل من تعب معنا من صالح دعائكم

e@e7sas ud €

#### النظام السياسي في الاسلام

#### تعريف السياسة لغة واصطلاحا:

السياسة في لغة العرب: تدبير الأمور والقيام بإصلاحها ، يقال: ساس الأمر سياسة أي: قام به. وفي الحديث "كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء "متفق عليه ، أي: تتولى أمورهم وتقوم بها كما تفعل الأمراء والولاة بالرعية.

والسياسة في الاصطلاح لها تعريفات عديدة مختلفة: فقيل: هي تدبير أمور الدولة. وقيل: هي علم أو فن حكم الدول وقيل غير ذلك.

# هل السياسة علم أو فن ؟

السياسة علم وفن فهي علم لما لها من مبادئ وقوانين خاصة تشكل في مجموعها علم السياسة وهي فن من حيث إنها تستازم براعة معينة تكتسب بالتجربة وبمعرفة قواعد ملموسة معينة ولا يمكن أن تنحصر في مجرد تطبيق القوانين النظرية.

تعريف النظام السياسي الإسلامي: هو مجموعة الأحكام والقواعد الشرعية لتنظيم أمور الدولة الإسلامية ورعاية شؤون الأمة الدينية والدنيوية في الداخل والخارج وهذا النظام يسمى في عرف المسلمين الإمامة والخلافة والإمارة والولاية ونحو ذلك.

#### الاسلام دين ودولة:

الإسلام نظام شامل لأمور الدين والدنيا معا ؛ لأن الإسلام دين ودولة ؛ عقيدة وشريعة وليس كما يصوره أعداء الإسلام أنه مجرد طقوس تؤدى في المساجد ولا علاقة له بشؤون الحياة.

# حكم إقامة الدولة الإسلامية وتنصيب إمام أو حاكم على المسلمين:

ان اقامة الدولة الإسلامية ونصب الإمام الحاكم بالشريعة واجب من صميم الدين ومن أعظم واجباته.

قال الإمام ابن تيمية: "يجب ان يعرف ان ولاية امر الناس من اعظم واجبات الدين بل لا قيام للدين ولا للدنيا الا بها فان بني ادم لا تتم مصلحتهم الا بالاجتماع لحاجة بعضهم الى بعض ولا بد لهم عند الاجتماع من راس " الى ان قال "ولهذا كان السلف كالفضيل بن عياض وأحمد بن حنبل وغير هما يقولون: " لو كان لنا دعوة مستجابة لدعونا بها للسلطان.. فالواجب اتخاذ الإمارة وهي قربة يتقرب بها إلى الله فإن التقرب إليه فيها بطاعته وطاعة رسوله من أفضل القربات". وذكر النووي أن تولي الإمامة فرض كفاية فان لم يوجد من يصلح لها إلا واحد تعينت عليه ولزمته.

- ١- أن الله تعالى أمر بالحكم بما أنزل وتوعد من لم يحكم بما أنزل فقال (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون} (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون} {ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون}. وهذا يعني وجوب إقامة الدولة الإسلامية التي تحكم بما أنزل الله لأنه لا يمكن تطبيق الحكم بما أنزل الله بدون دولة وبدون حاكم.
- ٢- ان في الاسلام احكاما وشرائع لا يمكن تنفيذها الا بدولة وحكم وقوة وسلطان فمن ذلك الاحكام المالية كالزكاة وتوزيعها والميراث والنفقة الواجبة على الاقارب والجهاد واعلانه والاعداد له واقامة الحدود **قال الامام ابن تيمية**:"ولان الله تعالى اوجب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ولا يتم ذلك الا بقوة وامارة وكذلك سائر ما اوجبه من الجهاد والعدل واقامة الحج والجمع والاعياد ونصر المظلوم واقامة الحدود لا تتم الا بالقوة والامارة". ان هذه الاحكام المالية والقضائية والدولية والادارية لا يتصور تنفيذها بدون دولة وحكم ولا يعقل ان يقدم الاسلام هذه الاحكام لدولة لا تؤمن به او لا تقوم على شريعته.
- ٣- النصوص الشرعية من الكتاب والسنة التي تأمر بطاعة ولاة الأمر في المعروف وهذه لا يمكن امتثالها إلا بوجود دولة لها حاكم مسلم ليطاع في المعروف ومن هذه النصوص: قوله تعالى: { يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم } وقول النبي صلىّ الله عليه وسلم :"من أطاعني فقد أطاع الله ومنّ عصاني فقد عصى الله ومن يطع الامير فقط اطاعنّي ومن يعصّ الامير فقدّ عصاني" متفق عليه "عليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك ومنشك ومكرهك واثرة عليك "رواه مسلم
  - "على المرء المسلم السمع والطاعة فيما احب وكره الا ان يؤمر بمعصية فان امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة" متفق عليه
- ٤- الأحاديث التي تأمر المسلم بالبيعة ولزوم جماعة المسلمين وإمامهم وتتوعد من خرج على الإمام وهذا لا يمكن تحقيقه إلا بوجود إمام يبايع ويجتمع المسلمون عليه قال النبي صلى الله عليه وسلم: من خلع يدا من طاعة لقى الله يوم القيامة لا حجة له ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية "رواه مسلم. وقال لحذيفة رضى الله عنه: "تلزم جماعة المسلمين وإمامهم" متفق عليه. وقال: "من خرج من الطاعة وفارق الجماعة ثم مات ميتة جاهلية " رواه مسلم .وقال :"من رأى من أميره شيئا يكرهه فليصبر فإنه ليس أحد يفارق الجماعة شبرا فيموت إلا مات ميتة جاهلية" متفق عليه .
- ٥- أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم" رواه أبو داود فإذا كان الإسلام يأمر الثلاثة بتنصيب أمير عليهم في سفرهم فكيف بالأمة ؟! قال الإمام ابن تيمية :" فأوجب صلى الله عليه وسلم تأمير الواحد في الاجتماع القليل العارض في السفر تنبيها بذلك على سائر انواع الاجتماع ".
- ٦- سنة النبي صلى الله عليه وسلم الفعلية وخطته العملية فقد اقام دولة فعلا وكان هو بالإضافة إلى صفة النبوة والرسالة إمام المسلمين في عهده وأميرهم ورئيس دولتهم يولي الولاة ويعين القضاة ويعقد الالوية ويرسل الجيوش ويجمه الزكاة ويوزعها في مصارفها ويقيم الحدود ويعقد العقود ويرسل الرسل والوفود إلى الملوك وهذه الأعمال كلها من أعمال السلطة والحكم وإنما سمي أبوبكر رضىي الله عنه خليفة وكل امام شرعى سمى كذلك ؛ لأنه خلف محمدا صلى الله عليه وسلم من هذه الجهة وفى هذه الصفة فحسب لا من جهة النبوة وصفة الرسالة لأنه خاتم الرسل والنبيين وانما خلفه الخلفاء بصفته إماما للمسلمين وأميرا عليه ورئيسا لدولتهم. قال الماوردي أحد كبار فقهاء الشافعية : الإمامة موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا يدل على هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم ": كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء كلما هلك نبي خلفه نبي وإنه لا نبى بعدي ، وسيكون خلفاء فيكثرون " قالوا: فما تأمرنا ؟ قال: " فوا ببيعة الاول فالأول اعطوهم حقهم فان الله سائلهم عما استرعاهم " متفق عليه .
- ٧- إجماع الصحابة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم على اختيار خليفة للمسلمين ومسار عتهم إلى ذلك قبل دفنه عليه الصلاة والسلام وهذا يدل على انه استقر عندهم ضرورة إقامة الدولة ونصب الإمام وأن ذلك جزء ضروري من الإسلام لا يقوم إلا به. وكذلك إجماع العلماء على وجوب إقامة الحكومة الإسلامية الملتزمة بحكم الله وقد نقل ابن حزم إجماع جميع الطوائف المنتسبة للإسلام على وجوب الإمامة وان على الامه الانقياد لإمام يقيم فيهم أحكام الله ويسوسهم بأحكام الشريعة. وهكذا أجمع المسلمون جيلا بعد جيل منذ عصر الصحابة على أن الحكم من الإسلام وان الاسلام يستلزم اقامة دولة.

# المنكرون للنظام السياسي الإسلامي:

يدعي بعض المنتسبين للإسلام ممن تأثروا بالثقافة الغربية أن الإسلام ليس فيه نظام سياسي وليس له دولة ولم يدع الى اقامة دولة وأنه دين روحي بين الإنسان وربه ولا ينبغي ان يتدخل في شؤون الناس الاجتماعية والاقتصادية والقضائية ثم راحوا ينادون بوجوب فصل الدين عن الدولة لتلحق الأمة بركب التقدم والحضارة كما يزعمون !! وكان أول من أنكر النظام السياسي الإسلامي جملة وانكر ان تكون هناك علاقة بين الإسلام والسياسة أو الحكم أو أن الدين يتدخل في إدارة الحياة ورأى أن الدين مسألة روحية فقط وهو علاقة بين الإنسان وربه ولا يتعدى هذا الإطار شخص اسمه على عبد الرازق في كتابه: "الإسلام وأصول الحكم" المطبوع في سنة ١٩٢٥م وقد لقي معارضة شديدة لتعارضه مع الثوابت الاسلامية ومطابقته أهداف الاستعمار الإنجليزي أنذاك ويكفي أن نعرف أن والد المؤلف كان نائبا لرئيس حزب الأمة ربيب الاستعمار الانجليزي ولما صدر الكتاب انتفض العالم الإسلامي ضده وقام علماؤه يردون على المؤلف ويبينون زيف رأيه وضلاله وقد بين اهل العلم فيما كتبوه علاقة الإسلام بالحكم وانه يشمل بنظره أمري الدنيا والآخرة. وقد جرت محاكمة المؤلف في الأزهر وفصله من زمرة العلماء ومن القضاء الشرعي بل افتى بردته كل من الشيخ محمد شاكر والشيخ يوسف الدجوي والشيخ محمد بخيت مفتي الديار المصرية والشيخ محمد رشيد رضا. ثم جاء خالد محمد خالد واقتفى أثره في إنكار النظام السياسي الإسلامي في كتابه "من هنا نبدأ" لكنه رجع عن ذلك الرأي الباطل بعد ربع قرن من الزمان في كتابه "الدولة في الإسلام". ثم أعلن على عبد الرازق أيضا تراجعه في مجلة "رسالة الإسلام" في عددها الصادر في مايو ١٩٥١م.

# أدلة من نفى وجود النظام السياسي الإسلامي أو أن تكون للإسلام دولة:

من أدلتهم حديث تأبير النخل فعن انس رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بقوم يلقحون ( يعني النخل ) فقال: "لو لم تفعلوا لصلح". فخرج شيصا فمر بهم فقال: "ما لنخلقكم" فقالوا: قلت كذا وكذا فقال: "ائتم اعلم بأمر دنياكم" رواه مسلم. قالوا: هذه الجملة تفيد ان امور الحكم والسياسة متروكة للناس ولا علاقة للدين بها فهم اعلم بأمر دنياهم. <u>والجواب أن هذا</u> الحديث يتناول على غزارة ثمار النخل ولا يستطيع أحد أن يقول: إن مثل هذه الأمور من وظائف الرسول صلى الله عليـه وسلم فهو لـم يرسـل ليعلم الناس أمور الزراعة والصناعة والتجارة أما نظام الحكم وقواعده فهو مما أنزله الله على رسوله وأمره بتبليغه وتطبيقه ولهذا جاء في بعض روايات هذا الحديث "انما انا بشر اذا امرتكم بشيء من دينكم فخذوا بهو اذا امرتكم بشيء من راي فإنما انا بشر" رواه مسل

قال النووي : قال العلماء:" قوله صلى الله عليه وسلم : (من راي ) أي في امر الدنيا ومعايشها لا على التشريع فاما ما قاله باجتهاده صلى الله عليه وسلم وراه شرعا يجب العمل به وليس ابار النخل من هذا النوع بل من النوع المذكور قبله".

# أدلة من نفى وجود النظام السياسي الإسلامي أو أن تكون للإسلام دولة:

واستدلوا ايضا بما ثبت: ان رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام بين يديه فكلمه فجعل ترعد فرائصه (يعني من الخوف]) فقال صلى الله عليه وسلم: "هون على نفسك فاني لست بملك انما انا ابن امراه من قريش كانت تأكل القديد"( رواه ابن ماجه والقديد هو اللحم المملح المجفف في الشمس ) قالوا: فنفيه أن يكون ملكا دليل على أن الإسلام لا علاقة له بالملك والحكم والسياسة والجواب أن هذا الحديث يكشف عن عظيم تواضعه صلى الله عليه وسلم ورأفته فقد أراد عليه الصلاة والسلام أن يهدئ من روع الرجل وفزعه وخوفه فنهي عن نفسه أوصاف الجبروت فكأنه يقول:" لست من الملوك الجبارين الذين يخشى الناس لقاءهم".

#### مصادر النظام السياسي في الإسلام:

هي القرأن والسنة والإجماع والاجتهاد .

# كيفية بيان الإسلام لنظامه السياسى:

لم يتعرض الإسلام لتفصيل جزئيات هذا النظام واكتفى بالنص على الأسس الثابتة والقواعد الكلية التي يبني عليها تنظيم الشؤون العامة للدولة وهذه الاسس والقواعد قلما تختلف فيها امة عن امة أو زمان عن زمان أما التفصيلات التى تختلف فيها الأمم باختلاف احوالها وازمانها فقد سكت عنها لتكون كل أمة في سعة من أن تراعى فيها مصالحها الخاصة وما تقتضيه حالها. ففي نظام الحكم لم يفصل الإسلام نظاما لشكل الحكومة ولا لتنظيم سلطانها ولا لاختيار أولى الحل والعقد فيها وإنما اكتفى بالنص على الدعائم الثابتة التي ينبغي أن يعتمد عليها نظام كل حكومة عادلة ولا تختلف فيها أمة عن أمة وهذه الدعائم هي:

- 1- العدل كما في قوله سبحانه: ( واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل ).
  - ٢- الشورى كما في قوله عز شانه: (وشاورهم في الامر).
- ٣- المساواة كما في قوله سبحانه: ( انما المؤمنون اخوه ) المساواة المحققة للعدل كما سياتي بيانه.

أما ما عدا هذه الأسس من النظم التفصيلية فقد سكت عنه ليتسع لأولى الأمر أن يضعوا نظمهم ويشكلوا حكومتهم ويكونوا مجالسهم بما يلائم حالهم ويتفق ومصالحهم غير متجاوزين حدود العدل والشورى والمساواة.

# وفي القانون الجنائي:

لم يحدد عقوبات مقدره الالخمس جرائم: الحرابة والقتل والزنا والقذف والسرقة.

اما سائر الجرائم فلم يحدد لها عقوبات وانما ترك لأولي الامر ان يقدروا عقوباتها بما يرونه كفيلا بصيانة الامن وردع المجرم واعتبار غيره لان هذه التقديرات مما تختلف باختلاف البيئات والأمم والأزمان فمهد السبيل لولاة كل امة ان يقرروا العقوبات بما يلائم حال الامه ويوصل الى الغرض من العقوبة وارشد الله سبحانه الى اصل عام لا تختلف فيه الامم وهو ان تكون العقوبة على قدر الجريمة فقال عز من قائل: (وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ) وقال: ( فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم ).

# وفي قانون المعاملات:

اكتفى بالنص على إباحة ما يقتضيه تبادل الحاجات ودفع الضرورات فأحل البيع والإجارة والرهن وغيرها من عقود المعاملات وأشار إلى الأساس الذي ينبغي أن تبنى عليه تلك المبادلات وهو التراضي فقال عز شأنه (يأيها الذين امنوا لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكن تجارة عن تراض منكم ) اما الاحكام التفصيلية لجزئيات هذه المعاملات فلولاة الامر في كل امة ان يفصلوها حسب احوالها على اساس التراضي. وكذلك اكتفى بالنص على منع المعاملات التي تفضي إلى النزاع وتوقع في العداوة والبغضاء فحرم الربا والميسر على أساس دفع الضرر وقطع أسباب الشحناء وسكت عن تفصيل الأحكام الجزئية لهذه المعاملات ليتسنى أن يكون تفصيلها في كل أمة على وفق حالها.

# وفي النظام المالي:

فرض في أموال ذوي المال وعلى رؤوس بعض الأنفس فرائض وجهها في مصارف ثمانية مرجعها إلى سد نفقات المنافع العامة ومعونة المعوزين وترك تفصيل الترتيب لهذه الموارد وتصريفها في مصارفها لكل أمة تتبع فيه ما يلائمها.

# وفى السياسة الخارجية:

اجمل علاقة المسلمين بغيرهم في قوله سبحانه: (لم ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم عن دياركم ان تبروهم وتقسطوا اليهم ان الله يحب المقسطين انما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين واخرجوكم من دياركم وظاهروا على اخراجكم ان تولوهم ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون).

# فالإسلام لم ينص في الشؤون العامه على تفصيل الجزئيات:

وما كان هذا لنقص فيه أو قصور وإنما هو لحكمة بالغة حتى يتيسر لكل أمة أن تفصل نظمها على وفق حالها وما تقتضيه مصالحها على ألا تتجاوز في تفصيلها حدود الدعائم التي ثبتها فهذا الذي يظن أنه نقص هو غاية الكمال في نظام التقنين الذي يتقبل مصالح الناس ولا يحول دون أي إصلاح ولا يمنع الإسلام من الإفادة من تجارب غير المسلمين في النظم والإدارة إذا كانت تحقق العدل للناس وتحقق مصالحهم ولم تتعارض مع نص شرعي كما في تدوين عمر الدواوين وفرض الخراج وإنشائه السجون فالسياسة الشرعية لا تقف على ما نص عليه الشرع المطهر وانما يشترط ان لا تخالف النصوص الشرعية والقواعد الكلية. قال ابن القيم: "فإن الله أرسل رسله وأنزل كتبه ليقوم الناس بالقسط وهو العدل الذي به قامت السموات والأرض فإذا ظهرت أمارات العدل وتبين وجهه بأي طريق كان فثم شرع الله ودينه والله تعالى لم يحصر طرق العدل وادلته وعلاماته في شيء ونفي غيرها من الطرق التي هي مثلها أو أقوى منها بل بين بما شرعه من الطرق ان السياسة مقصوده اقامة العدل وقيام الناس بالقسط فأي طريق استخرج بها العدل والقسط فهي من الدين لا يقال: انها مخالفة له فلا تقول: إن السياسة العادلة مخالفة لما نطق به الشرع بل موافقة لما جاء به بل هي جزء من أجزائه ونحن نسميها سياسة تبعا لمصطلحكم وانما هي شرع حق.

أخلِص نيّتك واعمل بجد، ولا تنسَ طلب التوفيق من الله ..وتذكر: "إنا لا نضيع أجر من أحسن عملًا"

#### سمات النظام السياسي في الإسلام

#### سمات النظام السياسي في الاسلام

يتميز النظام السياسي الاسلامي عن الانظمة السياسية الاخرى بميزات فريدة ،وسمات مهمة ، ترشحه لقيادة البشرية جمعاء ، مهما اختلفت اجناسهم ، وتنوعت ثقافاتهم ، و هذه السمات ايضا تجعله صالحاً لتطبيقه والعمل به مهما اشتد اختلاف الزمان والمكان من هذه السمات:

١- أنه نظام رباني ٢- أنه نظام أخلاقي ٣- أنه نظام عقدي ٤- أنه نظام كامل شامل ٥- أنه نظام العدالة والمساواة ٦- أنه نظام عالمي

#### ۱-أنه نظام رياني

أهم ما يمتاز به النظام السياسي الاسلامي عن الانظمة السياسية: أنه رباني، أسسه وقواعده وأحكامه ليست من وضع بشر يحكمه العجز والقصور ، والتأثير بمؤثرات الهوى والعواطف ، وانما الذي شرع هذه الأسس والقوانين هو رب الناس وخاقهم ، وهو أعلم بما ينفعهم وما يصلحهم ، كما قال تعالى (ألا يعلم من خلق وهو الطيف الخبير ) وقال سبحانه (أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكما لقوم **يوقنون)** وحكمه سبحانه هو الحق والعدل المطلق ، المشتمل على اعلى أنواع الحكمة والهداية ، وليس فيه من تناقض ، او ميل لصالح طائفه على أخرى ، وليس فيه عنت ومشقة ، وما عاداه فهو الظلم والباطل ، فلا ينبغي للبشر أن يتخذوا حكما غير الله **سبحانه (أفغير الله أبتغي حكما** وهو الذي أنزل الكتاب مفصلا ) وقد أنكر –سبحانه- على من لم يكتف بحكم كتابه المشتمل على كل خير وهداية (أولم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم إن في ذلك لرحمة وذكرى لقوم يؤمنون ) وإذا كان النظام السياسي الاسلامي يتميز بربانيه المصدر ، فإنه كذلك يتميز بربانية الوجهة أي أن النظام يسعى جاهدا إلى ربط الناس بالله سبحانه حتى يعرفوه حق معرفته ، ويتقوه حق تقاته ، ويحررهم من العبودية لغيرة والخضوع لسواه.

# ٢-أنه نظام أخلاقي

النظام السياسي الاسلامي يقوم على: الاخلاق والفضيلة واحترام حقوق الانسان ، فقد دعا إلى المحافظة على العهود والمواثيق ورعاية حقوق الانسان ووقايته من الفتن والطغيان

وليس ثمة نظام في الدنيا يقدر فيه قيمة الانسان ويحفظ حقوقه كالنظام الاسلامي ، وإذا كان هذا النظام يحسن إلى الحيوان فكيف الانسان؟

إن الاسلام يحفظ قيمة الانسان ويعظم حرمته في حضوره ، وغيابه ، وفي ضمائر الناس ، بل بعد مماته كذلك ، ففي حضوره : حرم سبه وشتمه واحتقاره والاستهزاء به وحرم دمه وماله وعرضه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : "سباب المسلم فسوق وقتاله كفر " متفق عليه . وفي غيابه : حرم التجسس عليه وتتبع عورته وغيبته ، كما قال تعالى ( ولا تجسسوا ولا يغتب بعضكم بعضا) وفي ضمائر الناس : حرم تهمته وسوء الظن به: (يأيها الذين امنوا اجتنبوا كثيرا من الظن إن بعض الظن إثم) وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ، ولا تحسسوا ، ولا تجسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا " وبعد مماته حرم أن يذكر بسوء ، وجعل كسر عظمه ككسره حيا ، إلى غير ذلك من أحكام ترفع من قيمة الانسان

النظام السياسي الاسلامي هو النظام الوحيد في تاريخ البشرية الذي اكرم أتبع الاديان الاخرى ، ولم يضطهد هم بسبب دينهم ، فالنظام الاسلامي يحسن معاملة الذين لم يدخلوا فيه ، ولاكن بشرط ألا يكونوا معندين ، قال تعالى ( لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين )

#### ٣-أنه نظام عقدي

إن النظام الاسلامي يقوم على اساس العقيدة ، ويستمد منها نظرته إلى الكون والحياة ، ولم يعتبر النظام السياسي الاسلامي في تكوين الدولة الجنسية أو العنصرية أو المواقع الجغرافية ، لأن اعتبار هذه الروابط الأرضية ينافي سمة العالمية ، وعموم الرسالة الاسلامية ، فالرابطة التي تجمع أبناء الدولة الاسلامية هي رابطة العقيدة، بغض النظر عن العرق او الجنس او اللون ، وهذا هو الرابط الذي يناسب كرامة الانسان ، وينبغي ان تغلب هذه الرابطة على كل رابطة سواها حتى رابطة النسب قال تعالى: (لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الاخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا اباءهم او ابناءهم او إخوانهم او عشيرتهم)

#### ٤- أنه نظام كامل شامل

من خصائص الحكم الاسلامي : تميزه بالكمال وتميزه بالشمول ، وهذا الكمال دل على قوله تعالى: (اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا) وهذا الكمال يتلازم معه الشمول ، بمعنى شمول الشريعة لكل ما يحتاجه الناس على الاطلاق ، فلا تخلو حادثة عن حكم الشريعة في جميع الاعصار والامصار والاحوال .

انه شامل للفرد وشامل لأحوال الاسرة ، وشامل للمجتمع في علاقته المدنية والتجارية ، وشامل لما يتصل بالجرائم وعقوباتها المقدرة شرعا كالحدود، والمتروكة لتقدير اهل الشأن كالتعزيزات ،وشامل لما يتعلق بواجب الحكومة نحو المحكومين ، وواجب المحكومين نحو الحكام وتنظيم الصلة بين الطرفين ، وشامل لما ينظم العلاقات الدولية في السلم والحرب

# ٥-أنه نظام العدالة والمساواة

قال تعالى: ( إن الله يأمركم أن تؤدوا الامانات إلى اهلها وإذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل ) فالآية تأمر بالعدل بين جنس الناس لا بين امة منهم دون امة ، او جنس دون جنس ، او لون غير لون

# واما المساواة فهي لا تحقق العدل دائما ، فالعدل قد يتحقق بالمساواة وقد يتحقق بغيره

فلمساواة بين الاشياء المختلفة قد تكون ظلما كالمساواة بين المجتهد والكسول ، وبين الصادق والكاذب ، وبين المخلص والخائن ، فميزان العدل الصحيح هو المساواة بين حقوق المرء وواجباته ، فليس من العدل ان تسوي بين اثنين مختلفين في الحقوق والواجبات والقدرات ، ذلك هو الظلم بعينه ؛ لا نه وضع للشيء في غير موضعه.

والمفهوم الذي قرره الاسلام للمساواة هو عدم التفرق بين الناس في الحقوق والواجبات على اساس عرقي او قبلي او إقليمي او طبقي او اقتصادي إلى غير ذلك من الامور التي هي خارجة عن ارادة الانسان وسعيه

قال تعالى: (يأيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا عن اكرمكم عند الله اتقاكم )وقال تعالى (انما المؤمنون اخوة) ومقتضى هذا الوصف المساواة إذ الاخ مسو لأخيه فلا يفخر احدهما على الاخر بنسب ونحوه .

حقوق نسخ وطباعة هذا الملف محفوظة

فالمسلمون كلهم جميعا في اصل الخلقة سواء ، انما يتفاضلون بالأمور الدينية : طاعة الله تعالى ، وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وهذا ما قرره نبي الاسلام -عليه الصلاة والسلام - في قوله "ان الله لا ينظر إلى صوركم واموالكم ، ولاكن ينظر الى قلوبكم واعمالكم " وقال في خطبة الوداع "يا ايها الناس الا ان ربكم واحد وان اباكم واحد الا لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ، ولا لاحمر على اسود ولا اسود على احمر الى بالتقوى " وكما رفع الاسلام من شان المساواة ، فقد حط من شان العصبيات والعنصريات . وعن جابر رضى الله عنه قال : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة ، فكسع رجل من المهاجرين رجلا من الانصار فقال الانصاري : يا للأنصار وقال المهاجري يا للمهاجرين فقال رسول الله صلى الله عيه وسلم: "ما بال دعوى الجاهلية ؟ دعوها فأنها منتنة (كسعه يعني ضرب مؤخرته ) وقال ابو ذر رضي الله عنه : إني سببت رجل فعيرته بأمه ، فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم : " يا ابا ذر اعيرته بأمه ؟ غنك امرؤ فيك

فالعصبية للجنس ، او للقبيلة ، او للوطن ، عصبيه جاهليه ليست من الاسلام في شيء ، فقد كان اهل الجاهلية يأخذون الحقوق بالعصبيات والقبلية ، فجا الاسلام بإبطال هذه العصبيات ، وفصل القضايا بالأحكام الشرعية ، واعطى كل ذي حق حقه من غير تفريق بين عربي وعجمي وابيض واسود وهكذا يقيم النظام الاسلامي مجتمعات نظيفة رفيعة ، لكل فرد فيها كرامته التي لا تمس ، وحقوقه التي لا تخدش

#### ٦- أنه نظام عالمي

خصائص النظام السياسي الاسلامي ومقوماته جعلته نظاما عالميا ، فتشريعاته وقوانينه صالحه لكل زمان ومكان

وذلك لأنها اشتملت على جميع مصالح الناس ومنافعهم ، ولأنها كذلك من لدن حكيم خبير يعلم ما كان وما يكون ، ومن الادلة على سمة العالمية قوله تعالى: ( وما هو إلا ذكر للعالمين ) وقوله سبحانه ( قل يأيها الناس إنى رسول الله إليكم جميعا)

وقد تحقق هذا في التاريخ الاسلامي حيث كانت الدولة الاسلامية تحكم مساحات شاسعه من الارض وتحكم امما شتى وأجناسا مختلفة ، بل كانوا يشاركون في الحكم ، فقد تقلد غير العرب وهم مادة الاسلام - أعظم المناصب في الدولة الاسلامية وخضع لهم العرب أنفسهم .

# أهداف النظام السياسي في الاسلام

يهدف النظام السياسي الاسلامي الى غايات نبيلة ، واهداف سامية ، أهمها

# ١-إقامة الدين وتحقيق العبودية لرب العالمين:

فالحاكم وكل نوابه مسؤولون عن تحقيق هذه الغاية بحراسة العقيدة وتنفيذ الشريعة فعلية ان يحفظ على الرعية عقيدتهم ويمكنها في نفوسهم ويحارب كل ما يضاد العقيدة وعليه ان ينفذ شريعة الله في كل جوانبها .

يقول ا**لامام ابن تيميه** : المقصود الواجب بالولايات إصلاح دين الخلق الذي متى خسروه خسروا خسرانا مبينا ، ولم ينفعهم ما نعموا به في الدنيا "

ويقول الشوكاني " إن الغرض المقصود للشارع من نصب الأئمة أمران: اولهما او اهمهما: إقامة منار الدين ، وتثبيت العباد على صراطه المستقيم ودفعهم عن مخالفته ، والوقوع في مناهيه طوعا وكرها . وثانيهما : تدبير المسلمين في جلب مصالحهم ، ودفع المفاسد عنهم"

# ٢-النصيحه للرعية

حقوق نسخ وطباعة هذا الملف محفوظة

فقد قال صلى الله عليه وسلم: " ما من عبد يسترعيه الله رعيه فلم يحطها بنصحه إلا لم يجد رائحة الجنة "متفق عليه ، وفي لفظ مسلم "ما من يسترعيه الله رعيه يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة " والنصح للرعية مقتضاه ان يجتهد في تحقيق مصالحهم الدينية والدنيوية وتحقيق العدل فيهم وحفظهم من كل ما يسبب لهم الفساد والانحراف عن الدين والاستقامة وان يمنع عنهم كل ما يضرهم في دينهم ودنياهم

# ٣-إقامة العدل

والمقصود تحقيق العدالة بأوسع معانيها فيضع كل شيء محله الصحيح ويعطي كل ذي حق حقه ، في شتى مجالات العدالة الاجتماعية والقضائية والإدارية والسياسية والدولية ، ويتضمن ذلك حماية الحقوق والحريات والمساواة

#### ٤-إصلاح دنيا الناس

فليس الحكم الاسلامي حدودا فقط او مجرد إمامه وخلافة تجمع شمل المسلمين ، فالحكم الاسلامي مسؤول عن إصلاح دنيا الناس في عالم الاقتصاد والاجتماع والثقافة والإعلام والتعليم ، والدفاع والاختراع إلى جانب الإصلاح السياسي . فلا بد من العناية بكل مقومات الحياة التي لا يستغني عنها الناس فيجتهد في إصلاح جميع أجهزة الدولة وخدماتها لتقدم لرعية ما يعينهم على امر دينهم ودنياهم قدر الاستطاعة وقد قال عمر رضى الله عنه: "لو مات جمل من عملي ضياعا خشيت أن يسألني الله عنه " وكان يدخل يده في قرحة البعير المريض ويقول: "إني اخاف ان أسال عما بك " فإذا كان الخليفة مسؤولا عن الحيوان في دولته فكيف بالإنسان ؟

# ٥-الجهاد في سبيل الله

بإعداد العدة و تجهيز الجيوش لحماية الدولة الاسلامية ومجاهدة أعداء الله

# ٦-المحافظة على أمن البلاد

وذلك بتحصين الثغور والعناية بالجيش وإعداده الاعداد الكامل الذي يجعل الدولة قوية تفرض الأمن داخل البلاد وترهب الاعداء

وهذه الاهداف هي وظائف الدولة الاسلامية وهي واجبات ولمي الامر وحقوق الرعية عليه

# قواعد النظام السياسي الاسلامي

الشورى-الطاعة-العدل-الحرية

# القاعدة الاولى: الشورى

الشورى من أهم قواعد الحكم في الاسلام ، وهي الطريقة المثلى التي يتوصل بها ولي الامر والمسؤولون إلى أفضل الحلول والأراء، فيما تتعرض الدولة له من مشكلات ، أو فيما تريد أن تحققه من مصالح . وهي تحقق المشاركة بين الحاكم والرعية في اتخاذ القرار حتى يكون صحيحا نابعا عن رأي ونظر أهل الحل والعقد اصحاب الاختصاص والمعرفة من المسلمين وبذلك تتنوع المسؤولية بين الراعى والرعية ولا يتحمل شخص واحد نتيجة خطأ يقع بينهم.

ولا غنى لولى الامر عن المشاورة ، فإن الله تعالى أمر بها نبيه صلى الله عليه وسلم **فقال تعالى : ( وشاورهم في الامر فإذا عزمت فتوكل** على الله إن الله يحب المتوكلين)فإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم و هو المعصوم المؤيد بالوحى مأمور باستشارة المؤمنين فغيره اولى بذلك في قوله تعالى: (والذين استجابوا لربهم واقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون) قال الإمام بن تيمية : " وإذا استشارهم ، فان بين له بعضهم ما يجب اتباعه من كتاب الله ، وسنة رسوله ، او إجماع المسلمين ، فعليه اتباع ذلك ، ولا طاعه لأحد في خلاف ذلك وان كان امرا قد تنازع فيه المسلمون ، فينبغي ان يستخرج من كل منهم راية ، ووجه رايه ، فأي الأراء كان أشبه بكتاب الله وسنة رسوله عمل به "

#### حكم الشور<u>ي</u>

والراجح من أقوال أهل العلم القول بوجوب الشورى ، لأن الأمر في الآية يدل على الوجوب ، ولم تأت قرينة تصرفه إلى الندب والاستحباب وإليه ذهب جمهور الفقهاء

#### نظام الشورى

ليس هناك نص من الكتاب او السنه يلزم الدولة الإسلامية بكيفية معينة للشورى ، او بنظام محدد لأهل الشورى ، فأن ذلك يختلف باختلاف الزمان والمكان ، فمن الحكمة أن ترك الشارع الشريف لولي الامر تفصيل نظام الشورى بما يتلاءم وبما تحققه المصلحة ، المهم ان يكون أعضاء مجلس الشورى من المسلمين العدول لا من غيرهم ، ومن ذوي الاختصاص والخبرة في كل فن من الفنون ، ومن أصحاب الرأي وأرباب السياسة الشرعية، وبما لا يخالف نصا من النصوص الشرعية.

# الفرق بين الشورى والديمقراطية:

الشوري ليست هي الديمقر اطية . والقول بأن الديمقر اطية هي التطبيق العصري للشوري الاسلامية باطل

فشتان بين الثرى والثريا ، فبين النظامين فرق كبير وبون شاسع:

١-فالشوري مقيده بعدم مخافة الشريعة ، والديمقر اطية مطلقه ليس لها حدود فبأغلبية الاصوات تبيح ما حرم الله من الزني، والشذوذ ، وحرم ما أحل الله من تعدد الزوجات والتمتع بالطيبات ، وغير ذلك

٢-وأعضاء مجلس الشورى من المسلمين العدول أهل العلم وأصحاب الراي وذوي الخبرة والاختصاص في كل فن من الفنون ومجلس النواب في النظام الديمقراطي يجمع الحابل والنابل ، والعالم والجاهل ، والحكيم والسفيه ، والممثل والراقصة ، ممن يستطيع أن يربح أصوات الناخبين فهؤلاء أجمعون هم الذين يشرعون ويحللون ويحرمون

٣-ولايعرف الحق في نظام الشورى بالأكثرية دائما ابدا كما قال تعالى: ( وإن تطع أكثر من في الارض يضلوك عن سبيل الله ) بل بالدليل والبرهان ، والحجة والاقناع ، ومراعاة الأصول الشرعية ، وتحقيق مصلحة الأمة . واما النظام الديمقراطي فبأغلبية الأصوات يفصل في المشكلات والمهمات بغض النظر عن الحجج والباهين العقلية.

> الأشخاص الأقوياء ليسو الذين ينتصرون دائمًا، ولكنهم الذين لا يستسلمون عندما يخسرون!

#### قواعد النظام السياسي الاسلامي الشورى \_ الطاعة \_ العدل \_ الحرية

# القاعدة الثانية: السمع والطاعة والتقيد بالأنظمة والقوانين:

انعقد اجماع اهل السنة والجماعة على وجوب السمع والطاعة للحاكم المسلم فيما يأمر به وما يصدره من انظمة لا تخالف الشريعة .والأدلة على ذلك كثيرة . قال تعالى : **(يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم}**،وقال النبي صلى الله عليه و سلم: "من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ،ومن يطيع الأمير فقط أطاعني ،ومن يعص الأمير فقد عصاني" منفق عليه . وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "عليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك ومنشطك ومكرهك وأثرة عليك" رواه مسلم. وقال ايضا :"على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره إلا أن يؤمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة" متفق عليه . ولا يجوز طاعته فيما يأمر به من معصية الله ، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: "لا طاعة في معصية الله إنما الطاعة في المعروف" متفق عليه. "ولا يفهم من ذلك أنه إذا أمر بمعصية فلا يسمع له مطلقًا في كل أوامره ،بل يسمع له ويطاع مطلقًا إلا في المعصية فلا سمع ولا طاعة".

#### حكم طاعة الحاكم المسلم الظالم:

تجب الطاعة للحاكم المسلم الظالم وإن منع حقوق الرعية ،تجب طاعته في غير معصية الله ; لأن عصيان الحاكم ومخالفته حرام لحق الله تعالى ،ولأن الشارع لم يجعل طاعة الحاكم في مقابل عدله فلم يقل :إذا عدل فيكم فأطيعوه ،وإذا لم يعدل فلا تطيعوه . وإنما أمر بطاعته مطلقا بحسب الاستطاعة وفي غير معصية والأحاديث الصحيحة الصريحة في هذا الأمر كثيرة ،ومنها أنه قيل للنبي صلى الله عليه وسلم: يا نبي الله ! أرأيت إن قامت علينا أمراء يسألونا حقهم ،ويمنعونا حقنا فما تآمرنا ؟فقال صلى الله عليه وسلم: "اسمعوا وأطيعوا ،فإنما عليهم ما حملوا ،وعليكم ما حملتم"رواه مسلم . يعنى انتم عليكم واجب السمع والطاعة في المعروف ،وهم عليهم واجب العدل ،وعلى كل واحد أن يؤدي ما عليه . وقال النبي صلى الله عليه وسلم : "خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم ويصلون عليكم وتصلون عليهم وشرار أنمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم". قيل يا رسول الله أفلا ننابذهم بالسيف ؟ فقال: "لا ما أقاموا فيكم الصلاة. وإذا رأيتم من ولاتكم شيئا تكرهونه فاكرهوا عمله ولا تنوعوا يدا من طاعة". عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال قلنا يا رسول الله : لا نسألك عن طاعة من اتقى ،ولكن من فعل وفعل فذكر الشر فقال النبي صلى الله عليه وسلم :"اتقوا الله واسمعوا وأطيعوا"رواه ابن أبي عاصم . وجاء في صحيح مسلم قوله صلى الله عليه وسلم لحذيفة رضى الله عنه : "تسمع وتطيع للأمير وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع"

فالشريعة تأمر بطاعة الإمام مادام مسلما ،وإن وقع منه ظلم وفسق تأمر بطاعته والصبر عليه مراعاة لمصلحة الأمة في اجتماعها على أمير . وليس هذا معناه أن الإسلام يقر الظلم والضيم والإهانة ولكن مراعاة للمصلحة الكبرى ودفعا للمفسدة الحاصلة بالخروج على الحاكم من إراقة الدماء وذهاب الأمن وحصول الفوضى . إن الصبر على جور الأئمة أصل من أصول أهل السنة والجماعة . لا تكاد ترى في السنة يخلو من تقري هذا الأصل ،والحض عليه. وهذا من محاسن الشريعة الغراء ،وحكمة الشارع الشريف فإن الصبر على جور الأئمة وظلمهم ،مع كونه هو الواجب شرعا ،فإنه أخف من ضرر الخروج عليهم ،ونزع الطاعة من أيديهم ،لما ينتج عن الخروج عليهم من المفاسد العظيمة ،فربما سبب الخروج حدوث فتنة يدوم أمدها ،ويستشري ضررها ،ويقع بسببها سفك للدماء ،وانتهاك للأعراض ،وسلب للأموال ،وغير ذلك من أضرار كثيرة ،ومصائب جسيمة على البلاد والعباد . **قال الإمام ابن تيمية :"المشهور من مذهب أهل السنة** أنهم لا يرون الخروج على الأئمة وقتالهم بالسيف وإن كان فيهم ظلم"

# كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة المستفيضة عن النبي صلى الله عليه و سلم لأن الفساد في القتال والفتنة أعظم من الفساد الحاصل بظلمهم بدون قتال ولا فتنة فيدفع أعظم الفسادين بالتزام أدناهما . ولعله لا يكاد يعرف طائفة خرجت على ذي سلطان إلا وكان في

خروجها من الفساد ما هو أعظم من الفساد الذي أز الته وقال أيضا :"فإن الله تعالى بعث رسوله صلى الله عليه و سلم بتحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها فإذا تولى خليفة من الخلفاء كيزيد وعبد الملك والمنصور وغيرهم فإما أن يقال يجب منعه من الولاية وقتاله حتى يولى غيره كما يفعله من يرى السيف فهذا رأى فاسد فإن مفسدة هذا أعظم من مصلحته. وقل من خرج على إمام ذي سلطان إلا كان ما تولد على فعله من الشر أعظم مما تولد من الخير". و قال ابن أبي العز الحنفي شارح العقيدة الطحاوية "وأما لزوم طاعتهم وإن جاروا ،فلأنه يترتب على الخروج من طاعتهم من المفاسد أضعاف ما يحصل من جورهم ،بل في الصبر على جورهم تكفير السيئات ،ومضاعفة الأجور ،فإن الله تعالى ما سلطهم علينا إلا لفساد أعمالنا ،والجزاء من جنس العمل ،فعلينا الاجتهاد بالاستغفار والتوبة وإصلاح العمل ،قال تعالى: [أولما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أني هذا قل هو من عند انفسكم]. وقال تعالى: {وكذلك نولى بعض الظالمين بعضا بما كانوا يكسبون}فإذا أراد الرعية أن يتخلصوا من ظلم الأمير فليتركوا الظلم".

وجاء قوم إلى الإمام الحسن البصري أيام الفتنة فأمرهم أن يلزموا بيوتهم ،ويغلقوا عليهم أبواب هم ،ثم قال والله لو أن الناس إذا ابتلوا من قبل سلطانهم صبروا ،ما لبثوا أن يرفع الله عز وجل ذلك عنهم ،ولكنهم يفزعون الى السيف ،فيوكلون إليه ،فوالله ما جاءوا بيوم خير قط ،ثم نلا: {وتمت كلمة ربك الحسنى على بني إسرائيل بما صبروا ودمرنا ما كان يصنع فرعون وقومه وما كانوا يعرشون}وقال الحسن أيضا :"اعلم عافاك الله أن جور الملوك نقمة من نقم الله تعالى ،ونقم الله لا تلاقى بالسيوف وإنما تتقى وتستدفع بالدعاء والتوبة ، والإنابة والإقلاع عن الذنوب ،إن نقم الله متى لقيت بالسيف كانت هي أقطع".

#### القاعدة الثالثة:العدل والمساواة.

سبق الحديث عنها في "سمات النظام السياسي في الإسلام"

# القاعدة الرابعة الحرية

الحرية من أهم مقومات الشخصية الإنسانية التي فطر الله الناس عليها ،فبها يتميز الإنسان على سائر الحيوان لقد جاء الإسلام ليضمن الحريات بجميع أنواعها ،ويحميها من العبث والإكراه وتعدي الآخرين.

# حرية الدين والمعتقد:

أعلن الإسلام الحرية الدينية في الآية الصريحة الواضحة :**{لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي}**ودخلت جيوش الإسلام معظم أقطار المعمورة بعد سنين من انبثاق فجره ،فلم يكرهوا أحدا على الدخول في الدين الحق ،ولم يمنعوا احدا من أهل الكتاب من ممارسة شعائرهم التعبدية ،أو ممارسة ما اباحه لهم دينهم من الأطعمة والأشربة التي يحرمها الإسلام وعاشوا في ظل الدولة الإسلامية قرونا طويلة آمنين مطمئنين متمتعين ببر الإسلام لهم وعدله وسماحته.

أفراد الأمة الإسلامية مكلفون بالدعوة إلى الإصلاح ،والأمر بالمعروف والنهى عن الفساد في الأرض ،وقد ورد في أحاديث كثيرة النصح للمسلمين عموما ،وفي بعضها النصح لولاة أمورهم خصوصا ،فالنصيحة لأولياء الأمور وأرباب السياسة ما م شرعه الإسلام ،فينبغي على المسلم الناصح الأمين الذي لا غرض له ولا هوى ،وإنما مراده مجرد مرضاة الله والخير للأمة ،لا يشوب ذلك بغيره من أغراضه الدنيوية ومصالحه الشخصية إذا رأى رؤيا في السياسة يحقق المصلحة للأمة ،نصح به ولاة الأمر والمسؤولين ،وبين لهم وجهة نظره بالطريقة المشروعة ،برفق ولطف ،وفيما بينه وبينهم ؟"فإن المؤمن يستر وينصح والفاجر يهتك ويعير" كما قال الفضيل بن عياض ،"وكان السلف إذا أرادوا نصيحة أحد وعظوه سرا "حتى قال بعضهم :"من وعظ أخاه فيما بينه وبينه فهي نصيحة ،ومن وعظه على رؤوس الناس فإنما وبخه" وأبلغ من ذلك قول النبي وصلى الله عليه وسلم :"من أراد أن ينصح لذي سلطان في أمر،فلا يبده علانية ،ولكن ليأخذه بيده ،فيخلو به ،فإن قبل منه فذاك ،وإلا كان قد أدى الذي عليه له "رواه ابن أبي عاصم وصححه الألباني . أما أن يتخذ من المعارضة السياسية وسيلة لإثارة الرعاع ،وتهييج العامة ،وإشعال الفتن والثورات ،فليس من الإسلام في شيء ،إن الخلاف في الأراء

حقوق نسخ وطباعة هذا الملف محفوظة

السياسية لابد أن يكون مضبوطا بضوابط الشرع وأدب الخلاف حتى يكون مأمون العواقب ،حسن النتائج ،لصالح الأمة ،لا لدمارها وخراب ديارها .

# <u>حرية التفكير والرأي:</u>

جاء الإسلام ليطلق العقل من إساره ويضع عنه الأغلال التي عطلته زمنا طويلا ، فكثيرة من الآيات التي تنتهي بقوله سبحانه : (يعقلون) ، (يتفكرون) ، وليس في صحيح النصوص ما يعارض صريح العقول البشرية ، فلم يجئ في القرآن ولا في السنة حرف واحد يخالف العقل ، وكان من ثمرة هذه الحرية أن امتلأت المكتبات الإسلامية بالذخائر الثقافية المختلفة في شتى العلوم والفنون .

#### حرية الرأي في الإسلام مقيدة بما لا يعارض الإسلام:

إن الإسلام الذي كفل حرية التفكير والرأي لا يأذن أن تكون هذه الحرية سبيلا لتشكيك المسلمين في عقيدتهم الحقة أو إضعاف أخلاقهم الكريمة بنشر الفاحشة والرذيلة وبث الشكوك والشبهات ،والمتتبع للتاريخ الإسلامي يرى بوضوح أن الخلفاء المسلمين كانوا يواجهون بكل حزم كل من تسول له نفسه أن ينال من الإسلام ،وليس هذا من قبيل التطوع ،بل من الواجبات اللازمة أن يحفظ الحكام والمسؤولون الإسلام قرآنا وسنة ،عقيدة وشريعة ،وأن يأخذوا على أيدي الذين يشيعون الفساد العقدي والأخلاقي والاجتماعي ،فالإسلام الذي كفل الحريات وضع لها ضوابط شرعية ،ويرى بعض القوم "أننا في عصر المركبات ،وزمن الحريات ،ومن التخلف \_كما يز عمون-\_أن يبقى المسلمون منغلقين على ما كانوا عليه من عقائد وقيم وأخلاق ،إذ لا مانع عندهم أن تنتشر كل وسائل الفساد الثقافي والسلوكي والاجتماعي ؛أننا كما يدعون نعيش في عصر المدنيات ،ولا حرج عندهم كذلك أن يدعى الناس في المجتمع المسلم إلى كل ضلالة فكرية وعقدية وثقافية ، لأننا في زعمهم نعيش في قرن العصرية والتحضر والانفتاح. وفئة أخرى قد يصل بها الافتراء والبهتان إلى حد القول: إن الإسلام عندما يضع ضوابط على حرية الإنسان السلوكية والفكرية إنما يكون بذلك هادما لكوامن الإبداع الموجودة عنده ولكي يستطيع تفجير تلك الكوامن والقوى ،لابد \_كما يفترون\_ من هدم تلك الضوابط ،وإعطاء الحرية للمسلم كما هو واقع الحال في الغرب. ويظن هؤلاء السذج أصحاب الأهواء أننا في ديار المسلمين عندما نهدم تلك الضوابط التي أمرنا بها الإسلام ،ونخرج على تلك الثوابت التي جاء بها سيد الأنام محمد صلى الله عليه وسلم ،نستطيع وبلمح البصر أن نرسل مركبات فضائية تجوب أجواء الفضاء ،وإننا نحن \_العرب والمسلمين وبلمح البصر كذلك ،سنبني مصانع لإنتاج طائرات الأشباح القاذفة التي لا تتصيدها الأجهزة التقنية مهما بلغت في تطورها وتفوقها ،وأننا نحن العرب والمسلمين وبلمح البصر أيضا ستتحول بلادنا إلى ورش فنية وصناعية تنتج كل هذه الألوان من التقنيات العلمية في شتى المجالات الطبية والفلكية والهندسية وغيرها ،وقد غاب عن هؤلاء أن سبب تخلفنا التقني والعلمي هو أننا لم نأخذ بالأسباب المادية التي تؤهلنا لأن نتقدم في هذا المجال فضلا على أن نتسلم الريادة من الآخرين وغاب عنهم كذلك أن هناك أمما وثنية تفوقت على كثير من المجتمعات الغربية في الجانب التقني والعلمي ،مع أنها لم تزل محافظة على عقائدها الوثنية وقيمها وأخلاقها وعاداتها المستمدة من تلك العقائد الوثنية ،وما أمر اليابان عنا ببعيد ،إننا بصفتنا مسلمين لو استجبنا إلى دعوات هؤلاء من أصحاب الأهواء لازداد ضياعنا ،ولفقدنا الهوية الإسلامية التي جعلنا الله تعالى بها خير الأمم.

#### أركان الدولة الاسلامية

#### تقوم الدولة الاسلامية على اربعة اركان:

الركن الاول: الحكم بما انزل الله الركن الثاني: الحاكم الركن الثالث: الشعب الركن الرابع: الدار او الاقليم

#### الركن الاول: الحكم بما انزل الله

حكمه: الحكم بما انزل الله واجب عظيم بل هو من اعظم واجبات الدين ؛فهو مقتضى العبودية لله، و الشهادة بالرسالة لنبيه صلى الله عليه وسلم وإن الاعراض عن ذلك كله او بعضه موجب لعذاب الله وعقابه.

# و الأدلة على ذلك كثيرة جدا:

منها قوله تعالى (فاحكم بينهم بما انزل الله ولا تتبع اهواءهم عما جاءك من الحق) وقال تعالى (ومن لم يحكم بما انزل الله فأولئك هم الكافرون )ومن لم يحكم بما انزل الله فأولئك هم الظالمون )(ومن لم يحكم بما انزل الله فأولئك هم الفاسقون)

#### بماذا يتحقق الحكم بما انزل الله

- ١- التزام الدولة عقيدة اهل السنه والجماعة المتلقاة من الكتاب والسنه وما عليه سلف الامة ، المتميزة بالتوحيد الخالص ، بجميع انواعه من توحيد الربوبية ، وتوحيد الالوهية ، وتوحيد الاسماء والصفات ، ونبذ الشرك بكافة اشكاله وصورة
  - ٢- والتزام الاحكام المعلومة من الدين بالضرورة
  - ٣- تحليل ما احله الله ورسوله ،وتحريم ما حرمه الله ورسوله ،وايجاب العقاب المقرر لما حرمه الله ورسوله.
    - ٤- تطبيق النظم السياسية والاقتصادية والاجتماعية الاسلامية
    - ٥- عدم مخالفة الدولة لنصوص الكتاب والسنه ،واجماع الامة ،وقواعد الشريعة ، واصولها العامة

#### الحكم بغير ما انزل الله

إن مسألة "الحكم بغير ما انزل الله " من اخطر المسائل العلمية الواقعية ، التي غلط فيها بعض شباب الامة قديما وحديثا، فوقعوا في فتن مدلهمة ، وشرور مستطيره ، وصراعات لا تنتهي وتسببوا في اعاقة مسيرة الامة الاسلامية ، ومشكلتهم انهم فهموا من **قوله تعالى (ومن لم يحكم بما** ا**نزل الله فأولئك هم الكافرون )** ان كل من لم يحكم بما انزل الله فهو كافر خارج من الملة بدون تفصيل ، وبالتالي يخرجون عليه ويقاتلونه لاعتقادهم كفره . والقول بكفر من لم يحكم بما انزل الله مطلقا من غير تفصيل هو قول الخوارج الذين كفروا امير المؤمنين على بن ابي طالب ومن معه من الصحابة ، وقالوا: حكم الرجال في دين الله ، **والله يقول ( إن الحكم إلا لله)** وقال الجصاص "وقد تأولت الخوارج هذه الأية – يعنى قوله تعالى (ومن لم يحكم بما انزل الله فأولئك هم الكافرون) على تكفير من ترك الحكم بما انزل الله من غير جحود " ونسب القول بذلك أيضًا الى الخوارج: ابو بكر محمد بن الحسين الأجري ، وابو عمر بن عبد البر والقاضي ابو يعلى وغير هم

#### الاصل في المسلمين الاسلام

من الامور المقررة شرعا المتفق عليها عند العلماء ان الاصل في المسلم حاكما او محكوما بقاء اسلامه حتى يتحقق زواله عنه بمقتضى الدليل الشرعي ولا يجوز ان نكفر الا من دل الكتاب والسنه على كفرة دلالة واضحه فلا يكفي في ذلك مجرد الشبهة والظن لما يترتب على ذلك من الاحكام الخطيرة واذا كانت الحدود تدرا بالشبهات مع ان ما يترتب عليها اقل مما يترتب على التكفير ، فالتكفير اولى ان يدرا بالشبهات .

والتساهل في تكفير ولاة الامور اعظم خطرا واشد قبحا ؛لما يترتب على ذلك من التمرد عليهم وحمل السلاح عليهم واشاعة الفوضي وسفك الدماء وفساد البلاد والعباد ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في شان الخروج على الحاكم: " الا ان تروا كفرا بواحا عندكم فيه من الله برهان" فأفاد قوله "الا ان تروا" انه لا يكفي مجرد الظن والاشاعة ، وافاد قوله "كفرا" انه لا يكفي الفسوق ولو كبر ، كالظلم وشرب الخمر ولعب القمار وافاد قوله "بواحا" انه لا يكفي الكفر الذي ليس ببواح أي صريح ظاهر وافاد قوله "عندكم فيه من الله برهان " انه لابد من دليل صريح بحيث يكون صحيح الثبوت صريح الدلالة فلا يكفي الدليل ضعيف السند و لا غامض الدلالة وافاد **قولة " من الله "** انه لا عبره بقول احد من العماء مهما بلغت منزلته في العلم والامانة اذا لم يكن لقوله دليل صريح صحيح من كتاب اوسنه وهذه القيود تدل على خطورة

# ان في التسرع في التكفير والتساهل فيه عدة محاذير منها:

١- الوقوع في الوعيد الشديد فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم "أيما امرئ قال لأخية يا كافر فقد باء بها احدهما ان كان كما قال والارجعت عليه" وفي رواية لمسلم: " اذا كفر الرجل اخاه فقد باء بها احدهما " وقال ايضا " لعن المؤمن كقتلة ومن رمي مؤمنا فهو كقتله"

٧- افتراء الكذب على الله ، لان التكفير حكم شرعى وحق الله سبحانه وتعالى ، فلا يكفر الا من كفره الله ورسوله . قال تعالى (ان الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون متاع قليل ولهم عذاب اليم )وقال تعالى (قل انما حرم ربى الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغى بغير الحق وان تشركوا بالله مالم ينزل به سلطانًا وان تقولوا على الله ما لا تعلمون )

# من ضوابط التكفير التي يجب مراعاتها في تكفير المعين:

في تكفير الشخص المعين لابد من التثبت في الامور التالية:

- ١- وجود دليل من الكتاب والسنة يدل على ان ما فعلة ذلك المعين كفر
- ٢- كون الكفر الذي فعله كفرا اكبر مخرجا من الملة ، وليس كفرا اصغر لا يخرج من الملة فقد وصف الشارع بعض الذنوب بأنها كفر ، ودل الدليل على انها كفر اصغر لا يخرج من المله مثل النياحة على الميت والطعن في النسب وقتال المسلم.
  - ٣- توفر شروط التكفير وموانعه ، وهي : الاكراه والجهل والخطأ والتأويل فقد يرتكب الشخص مكفرا و لا يحكم بكفره لوجود مانع.

# حكم من حكم بغير ما انزل الله:

# من حكم بغير ما انز الله فله حالان:

الاولى: ان يكون حكم بغير ما انزل الله من القوانين الوضعية ، والاحكام الجاهلية ، منكرا وجوب الحكم بالشريعة الربانية ، او رأى انها لا تناسب الاعصار المتأخرة ،او ان الحكم بها وبغيرها سواء ،او ان القوانين الوضعية افضل منها او مثلها ؛كفر كفرا اكبر وخرج من الملة بالكلية

ا**لثانية:** ان يكون حكم بغير ما انزل الله مع اعتقاده وجوب الحكم بما انزل الله وان الحكم بالشريعة افضل من الحكم بغيرها فهو فاسق عاص ولا يكفر كفرا اكبر يخرجه من الملة وانما ذنبه كفر اصغر وكبيرة من كبائر الذنوب لا تخرجه من الملة.

قال الشيخ العلامة **محمد بن ابراهيم** ــرحمة الله تعالى-"من حكم بها ــيعنـى القوانين الوضعية ـــاو حاكم اليها معتقدا صحة ذلك وجوازه فهو كافر الكفر الناقل عن الملة ،وإن فعل ذلك بدون اعتقاد ذلك وجوازه فهو كافر الكفر العملي الذي لا ينقل عن الملة

# وسئل الامام عبد العزيز بن باز المفتى السابق رحمه الله:

السؤال: هل يعتبر الحكام الذين يحكمون بغير ما انزل الله كفارا واذا قلنا انهم مسلمون فماذا نقول عن قوله تعالى (ومن لم يحكم بما انزل الله فأولئك هم الكافرون )

الجواب: الحكام بغير ما انزل الله اقسام ،تختلف احكامهم بحسب اعتقادهم واعمالهم

فمن حكم بغير ما انزل الله يرى ذلك احسن من شرع الله فهو كافر عند جميع المسلمين ، وهكذا من يحكم القوانين الوضعية بدلا من شرع الله ويرى ان ذلك جائز ، ولو قال : ان تحكيم الشريعة افضل فهو كافر لكونه استحل ما حرم الله .

اما من حكم بغير ما انزل الله اتباعا للهوى او لرشوه او لعداوة بينه وبين المحكوم عليه لأسباب اخرى وهو يعلم انه عاصي الله بذلك وان الواجب عليه تحكيم شرع الله فهذا يعتبر من اهل المعاصى والكبائر و يعتبر قد اتى كفرا اصغر وظلما اصغر وفسقا اصغر كما جاء هذا المعنى عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن طاوس وجماعة من السلف الصالح وهو المعروف عند اهل العلم. والله ولى التوفيق.

و**قال القرطبي** : في تفسير **قوله تعالى (ومن لم يحكم بما انزل الله فأولئك هم الكافرون ) أي معتقدا ذلك ومستحلا له فأما من فعل ذلك وهو** معتقد انه راكب محرما فهو من فساق المسلمين . وامره الى الله تعالى ، ان شاء عذبه وان شاء غفر له"

# وهذا التفصيل الذي قال به علماء الامة قديما وحديثا وردت به الاثار عن الصحابة والتابعين

قال ابن عباس رضى الله عنهما في قوله تعالى(ومن لم يحكم بما انزل الله فأولئك هم الكافرون) قال : ليس بالكفر الذين يذهبون اليه " وهو اثر صحيح عن ابن عباس رواه عبدالرزاق في تفسيره وغيره . وعن طاوس قال: قلت لابن عباس من لم يحكم بما انزل الله فهو كافر ؟ قال:" هو به كفر وليس كمن كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر "

وقال طاوس :" ليس بكفر ينقل عن الملة " وقال :" وليس كمن كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله" وقال عطاء "كفر دون كفر ،وظلم دون ظلم، وفسق دون فسق"

# كيفية الوصول الى تطبيق الشريعة والحكم بما انزل الله في بلاد المسلمين التي لا يطبق حكامها الشريعة

اولا لابد ان نقرر انه ليس هناك دولة من دول المسلمين تترك الحكم بالشريعة مطلقا ، جملة وتفصيلا فجميع هذه الدول تطبق الشريعة فيما يسمى بالأحوال الشخصية كالزواج والطلاق والميراث ، وهناك امور كثيره تعمل بها هذه الدول في النواحي التي لم تنص الشريعة فيها على احكام معينه وتركت تفصيلاتها للحاكم يعمل فيها بما يراه اصلح للعباد والبلاد . وهناك جوانب من امور الحكم لا تحكم فيها كثير من دول المسلمين ، فما السبيل الى تطبيق الشريعة في تلك البلاد؟

#### منع الخروج المسلح:

اما تحقيق هذه الغاية بالخروج المسلح على حكام تلك الدول فهذا محرم شرعا ومرفوض عقلا فقد سبق تقرير انه ليس كل حكم بغير ما انزل الله كفرا مخرجا من الملة يجيز الخروج .والشريعة تحرم الخروج على الحاكم المسلم الفاسق ، ولا تجيز الخروج الا بشروط صعبة التحقق كما سبق ذكره . والخروج غالبا لا يحقق المطلوب ، بل يترتب عليه مفاسد عظيمة وشرور مستطيره

قال الامام ابن باز في حكم الخروج على الحاكم: الخروج على الحكم محل نظر ، فالنبي صلى الله عليه وسلم قل :" الا ان تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان " وهذا لا يكون الا اذا وجدت امة قوة تستطيع ازالة الحكم الباطل . اما خروج الافراد والناس العامة الذين يفسدون ولا يصلحون فلا يجوز خروجهم ، هذا يضرون به الناس ولا ينفعهم

#### وقال الشيخ العلامة ابن عثيمين:

اما اذا كان الحاكم لا يحكم بما انزل الله ، فان هذا له احوال قد يكون هذا كفرا ، وقد يكون ظلما وقد يكون فسقا بحسب ما تقتضيه النصوص الشرعية ، وعلينا اذا كان هذا الحاكم مصرا على كفر بواح عندنا فيه من الله برهان ان نسعى لإزالته ما استطعنا ،لكن ليس علينا ان نقوم في وجهه وليس معناه الخروج بالقوة ؛لان هذا تهور مخالف لشرع وللحكمة ، ولهذا لم يؤمر النبي صلى الله عليه

وسلم بالجهاد في مكة ؛ لأنه ليس معه قوة يستطيع بها ان يخرج هؤلاء من مكة او يقتلهم فكون هؤلاء النفر القليل الذين هم عزل من السلاح المقابل لسلاح الحكومة يقومون على الحكومة لاشك ان هذا تهور مخالف للحكمة . اذا رأيت كفرا بواحا عندك فيه من الله برهان فانتظر الشرط الخامس وهو القدرة؛ لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يأذن بالخروج على الائمة ا<u>لا **بشروط وهي** :</u>ان نرى كفرا بواحا عندنا فيه من الله برهان" فشرط الوجوب ان يكون لدين القدرة على ازالة هذا الحاكم وحكومته ،اما بلا قدرة فالإنسان يجب عليه ان ينتظر الفرج من الله عز وجل والا يناهض من يقضى عليه وعلى طائفته وعلى الاخرين.

#### الوسيلة الصحيحة للوصول الى تطبيق الشريعة في تلك الدول:

١- مناصحة الحاكم بالحكمة والموعظة الحسنة ،وبيان حكم ذلك له ،وعواقب مخالفته ، وثمار تطبيق الشريعة واثاره الحميدة ، والاستمرار في مناصحته ،واغتنام الفرص والاوقات المناسبة وعدم الملل والكلل في ذلك ، **كما قال النبي صلى الله عليه وسلم "ان الله يرضي لكم ثلاثا** ويسخط لكم ثلاثًا: يرضى لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئًا وان تعتصموا بحبل الله جميعًا ولا تفرقوا وان تناصحوا من ولاه الله امركم ، ويسخط لكم قيل وقال واضاعة المال وكثرة السؤال.

٢- السعى في اصلاح المجتمع بتعليمهم الدين الصحيح السالم من البدع والخرافات ، وتربيتهم على الصلاح والاستقامة على دين الله اعتقادا وعملا وسلوكا ومنهجا ، والاستجابة لله ورسوله ، والاجتهاد في تطهير افكارهم من سموم الغزو الفكري حتى ينشأ جيل صالح مستقيم يقيم دينه ويلتزم به فاذا تحقق ذلك فلا بد ان يستجيب الحاكم ويطبق الشريعة على الشعب لا يرضى سواها.

**ان المجتمع الصالح هو** الذي يبني الدولة الصالحة .وان الجهد الذي يبذل في بنا المجتمع وتأسيسه اكبر من الجهد الذي يبذل في بنا الدولة وتأسيسها لان الجماعة هي التي ستتولى بناء الدولة تأسيسها ، مالم تكن هذه الجماعة متمكنة من قدرات هذا البناء والتأسيس، فأنها تبعد كثيرا جدا عن الغاية التي تنشدها.

ان هذا هو السبيل الصحيح الى تغيير انظمة الحكم القائمة والتمكين لدين الحق :العودة الحميدة الى ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحبه الكرام من اعتقادات واحكام وسلوك وغير ذلك ، والارتقاء بالمسلمين بحرص وشفقة الى هذا الافق الكريم ، وتربيتهم على اسلامهم المصفى من الخرافات والبدع ، ومما علق بأجوائهم من الاشراك بالله على اختلاف اشكاله وانواعه والافكار المخالفة للكتاب والسنة

#### الركن الثاني الحاكم:

# مكانة الحاكم المسلم.

لا يمكن ان يؤدي الحاكم دورة العظيم في حراسة الدين وسياسة الدنيا الا اذا كان له من التوقير والاحترام ما يجعل الرعية تعظمه وتنقاد له . قال العلامة ابن جماعة رحمة الله في بيان حقوق الامر:

" الحق الرابع : ان يعرف له عظيم حقه ، وما يجب من تعظيم قدره فيعامل بما يجب له من الاحترام والاكرام ، وما جعل الله تعالى له من الاعظام ،ولذلك كان العلماء الاعلام من ائمة الاسلام يعظمون حرمتهم ، ويبلون دعوتهم ، مع زهدهم وورعهم وعدم الطمع فيما لديهم وما يفعله بعض المنتسبين الى الزهد من قلة الادب معهم ، فليس من السنة "

# ومما يدل على رفيع منزلة الحاكم المسلم في الاسلام ما يلي:

١- ان الله قرن طاعته سبحانه وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم بطاعتهم، كما في قوله تعالى (يا ايها الذين امنو اطيعوا الله ورسوله واولي الامر منكم)

٢- حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ان المقسطين عند الله تعالى على منابر من نور يمين الرحمن ،وكلتا يديه يمين ، الذين يعدلون في حكمهم واهلهم وما ولوا"

قال ا**لعزبن عبد السلام:"** وعلى الجملة: فالعادل من الائمة والولاة والحكام اعظم اجرا من جميع الانام بإجماع اهل الاسلام، لأنهم يقومون بجلب كل صالح كامل ، ودرء كل فاسد شامل ، فإذا امر الامام بجلب المصالح العامة ، ودرء المفاسد العامة ، كان له اجر بحسب ما دعاء اليه من المصالح العامة ، وزجر عنه من المفاسد ، ولو كان ذلك بكلمة واحدة لأجر عليها بعدد متعلقاتها...

قال: "واجر الإمام الأعظم افضل من اجر المفتى والحاكم-يعني القاضي-لأن ما يجلبه من المصالح ويدرؤوه من المفاسد اتم واعم"

- ٣- حديث ابي بكرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال:" من اجل سلطان الله اجله الله يوم القيامة "
- ٤- حديث ابي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن يطع الامير فقد اطاعني ومن يعص الامير فقد عصائي وانما الإمام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به فإن امر بتقوى الله وعدل فإن له بذلك اجرا وان قال بغيره فإن عليه منه "
  - ٥- وحديث السبعة الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله ، وذكر اولهم الامام العادل.

#### القاب الامام:

يلقب رئيس الدولة الإسلامية بعدة القاب ، ولا مشاحة في هذه الألقاب اذا كان صاحبها مؤدينا للواجبات المنوطة به

- فيلقب بالخليفة: لكونه يخلف النبي صلى الله عليه وسلم في امته ، ولقوله تعالى (يا داود انا جعلناك خليفة في الأرض)
  - وبولي الامر : لقولة تعالى ( اطيعوا الله واطيعوا الرسول وأولي الامر منكم)
- وبالإمام: لحديث " إنما الإمام جنة " وأيضا تشبيها بإمام الصلاة في إتباعه والاقتداء به ، ولهذا يقال للخلافة: الإمامة الكبرى
  - ويلقب بالسلطان: لحديث الصحيحين: " من خرج من السلطان شبرا مات ميته جاهلية "
- ويلقب بالملك: لا نه قد صار مالكا لأمر الرعبة ، ولقولة تعالى (وقال لهم نبيهم ان الله قد بعث لكم طالوت ملكا) (واذ قال موسى لقومه يا قوم اذكروا نعمة الله عليكم اذ جعل فيكم أنبياء وجعلكم ملوكا وآتاكم ما لم يؤت أحد من العالمين )
  - وبأمير المؤمنين : وإن كان فاسقا لقيامه بأمر المؤمنين وطاعتهم له ، وأول من نودي بذلك عمر بن الخطاب وينبغي أن لا يقال له: " خليفة الله "

لأنه إنما يستخلف من يغيب او يموت ، والله لا يغيب أو يموت " بل يقال : " الخليفة " وخليفة الله وخليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم " لأنه خلفه في أمته "

ويحرم تحريما غليظا أن يقال له ولغيرة من الخلق : " شاهان شاه " لأن معناه " ملك الملوك " ولا يوصف بذلك غير الله جل وعلا . وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " إن أخنع اسم عند الله تعالى رجل تسمى ملك الأملاك " أخنع اسم أي :اذلها واوضعها.

> النجاح ليس لغزا يصعب حله وانما هو حصيلة الإعداد والتخطيط الجيد والعمل الشاق والمثابرة والاصرار والتعلم من الأخطاء وعدم تكرارها.

#### تابع الركن الثاني: الحاكم

# شروط الإمام أو الحاكم:

اشترط علماء الإسلام فيمن يتقلد منصب الإمامة أو الرئاسة الشروط التالية:

- التكليف بأن يكون مسلما عاقلا بالغا .
- لعدالة بأن يكون ذا دين وأمانة وعفة سالما من اسباب الفسق وخوارم المروءة .
  - العلم بأمور الدين والدنيا الذي يمكنه من سياسة الرعية وتدبير شؤونهم.
- ٤. الذكورة فلا يجوز تولية المرأة لقوله صلى الله عليه وسلم :**"لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة"** رواه البخاري وهو شرط مجمع عليه . فالخليفة يحتاج أن يخلو بمستشاريه ،ويفاوض الخصوم ،ويقود الجيوش ،ويقرر المسلم أو الحرب ،والمرأة لا تستطيع ذلك ،خاصة وأنه قد يعرض لها ما يمنعها من القيام بواجبات الخلافة ،أو يقلل من فعاليتها من ذلك ،مثل الحيض والنفاس والرضاع وتربية الأولاد ،كما أن المرأة سريعة الانفعال ،جياشة العاطفة ،وشؤون الأمة تحتاج الى عقل راجح ،ونظر بعيد ،لا يتأثر بمؤثرات الهوى والعاطفة . وليس في ذلك انتقاص للمرأة ،أو حط من قدرها ،بل هو في الحقيقة تكريم لها ،وصون لعفتها ،وحرص على ما تضطلع به من دور مهم في بناء الأجيال ،فالمرأة لم تخلق إلا لتكون مستودع الرحمة والحنان ،تقر في بيتها ،فتملؤه بالبهجة والسعادة ،ومن ثم فإن تقليد المرأة رئاسة الدولة وضع لها في غير موضعها التي فطرت علية.
  - ه. سلامة البدن والحواس التي تمكنه من القيام بأعباء الحكم ومتاعبة شؤون الدولة.
- آن يكون قرشيا . فمن شروط الخليفة أن يكون قرشيا كما هو معتقد أهل السنة والجماعة . وقد قال النبي صلى الله علية وسلم : "الناس تبع لقريش في هذا الشأن مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم"منفق عليه وقال: "لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان "منفق عليه ،وهو خبر بمعنى الأمر كما قال العلماء ومثله حديث "الأمة في قريش"أو "الأمراء من قريش"،وقد قال ابن حجر إنه صحيح بمجموع طرقه ،وقد بوب به البخاري فقال :باب الأمراء من قريش . ولهذا لما حدث عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما بأنه سيكون ملك من قحطان غضب معاوية رضي الله عنه وقام فخطب وقال :أما بعد فإنه بلغني أن رجالًا منكم يحدثون أحاديث ليست من كتاب الله ولا تؤثر عن رسول الله صلى الله علية وسلم وأو لائك جهالكم فإياكم والأماني تضل أهلها فإني سمعت رسول الله صلى الله علية وسلم يقول :"إن هذا الامر في قريش لا يعاديهم أحد إلا كبه الله في النار على وجهه ما أقاموا الدين"رواه البخاري . فإذا توافرت شروط الخلافة في قرشي قدم على غيره وجوبا وهذا في الخلافة العظمي على المسلمين أما الولايات الجزئية فلا يشترط فيمن يولي عليها هذا الشرط \_
- ٧. الحرية فلا يجوز أن يتولى الخلافة عبد لكن لو تغلب عبد على الحكم ودانت له الأمور وجب على الرعية السمع والطاعة له كما قال صلى الله عليه وسلم : "إن أمر عليكم عبد مجدع أسود يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له وأطيعوا "رواه مسلم .

# طرق تولية ولى الأمر أو كيفية اختيار الإمام:

لم ترد نصوص شرعية واضحة تحدد الطريقة التي يختار فيها الإمام ،والذي جرى عليه العمل في عهد الخلفاء الراشدين أن الإمام يختار بإحدى طريقتين ،وهما:

<u>المريقة الأولى :أن أهل الحل والعقد و</u>هم أهل العلم والدين و المكانة والوجاهة والدراية بمصالح الأمة وهم في ذلك الوقت السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار الذين كانوا في مركز الخلافة في المدينة هم الذين يختارون الإمام كما حصل في اختيار الصديق رضي الله عنه فقد اجتمع كبار الصحابة في سقيفة بني ساعدة وتشاوروا ،وانتهوا إلى اختيار أبي بكر خليفة ؛قال عمر: "ابسط يدك يا أبا بكر"،فبسط يده ،فبايعه

حقوق نسخ وطباعة هذا الملف محفوظة

عمر ،وبايعه المهاجرون ،ثم بايعه الأنصار ،وكانت هذه البيعة قبل دفن رسول الله صلى الله علية وسلم ،فقد كره الصحابة أن يبيتوا يوما ،وليس لهم إمام ،وليسوا في جماعة ،فلما كان الغد دعا عمر الناس في المسجد إلى البيعة العامة ،فقال :"إن أبا بكر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثاني اثنين ،فإنه أولى المسلمين بأموركم ،فقوموا فبايعوه ،فصعد أبو بكر المنبر فبايعه الناس عامة رواه البخاري . وكما حصل في استخلاف عثمان رضي الله عنه فقد اختار عمر ستة من كبار الصحابة المبشرين بالجنة ليختاروا الخليفة بعده. وكما حصل في استخلاف على رضى الله عنه فقد اختاره المهاجرون والأنصار في المدينة.

<u>الطريقة الثانية :الأستخلاف ،و</u>هو أن يعهد الإمام السابق لشخص يراه أهلا للخلافة بعده كما حصل في استخلاف عمر رضي الله عنه فقد عهد إليه أبو بكر بالخلافة ،ولم ينكر الصحابة ذلك . وقد ذكر النووي "أن المسلمين أجمعوا على أن الخليفة إذا حضرته مقدمات الموت وقبل ذلك يجوز له الاستخلاف ويجوز له تركه فإن تركه فقد اقتدى بالنبي صلى الله عليه و سلم في هذا وإلا فقد اقتدى بأبي بكر وأجمعوا على انعقاد الخلافة بالاستخلاف، وعلى انعقادها بعقد أهل الحل والعقد لإنسان إذا لم يستخلف الخليفة". فهاتان الطريقتان شرعيتان تنعقد بهما البيعة في الإمامة الاختيارية.

# الإمامة القهرية :

إذا فرض أن أحد الناس اغتصب الخلافة وولى نفسه خليفة ودانت له الأمور واستتبت فهنا تنعقد له البيعة أيضا ما دام مسلما ويسمع له ويطاع حقنا لدماء المسلمين قال ابن حجر: " أجمع الفقهاء على وجوب طاعة السلطان المتغلب والجهاد معه ،وأن طاعته خير من الخروج عليه لما في ذلك من حقن الدماء وتسكين الدهماء". وقال الإمام أحمد: "ومن غلب عليهم بالسيف حتى صار خليفة ،وسمى أمير المؤمنين ،فلا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيت ولا يراه إماما برا كان أو فاجرا" وقال النووي "وأما الطريق الثالث :فهو القهر والاستيلاء ،فإذا مات الإمام فتصدى للإمامة من جمع شرائطها من غير فتصدى للإمامة من غير استخلاف ولا بيعة ،وقهر الناس بشوكته وجنوده انعقدت خلافته لينتظم شمل المسلمين ،فإن لم يكن جامعا للشرائط بأن كان فاسقا أو جاهلا ،فوجهان ،أصحهما: انعقادها لما ذكرناه".

#### تعدد الحكام والسلاطين:

الأصل أن يكون للمسلمين جميعا دولة واحدة وإمام واحد ،ولكن الواقع أن هذا لم يتحقق بعد الخلافة الراشدة ،فتعددت دول المسلمين ،ولكل دولة إمامها .وفي هذه الحال يكون لهذا الإمام على الدولة الصغيرة ما للإمام العام للمسلمين من وجوب السمع والطاعة له على أهل تلك الدولة ، وعليه إقامة الشريعة وهذا أمر متفق عليه عند العلماء.

#### مسائل تتعلق بالبيعة:

البيعة في هذا الباب عبارة عن المعاقدة والمعاهدة .وهناك علاقة لغوية بين البيعة والبيع ،فالبائع والمشتري كل منهما أعطى الآخر شيئا وأخذ منه شيئا ،وكذلك الرعية التي تبايع أميرها على السمع والطاعة ،فبمقتضى هذه البيعة يعطي الأمير الرعية حقوقهم ،ويأخذ منهم حقوقه ،والرعية كذلك تعطيه حقه ،وتأخذ منه حقها. والبيعة في الاصطلاح: معاهدة الرعية للأمير على السمع والطاعة في غير معصية الله ،في المنشط والمكره والعسر واليسر وعدم منازعته الأمر ،وتفويض أمور الحكم إليه وهذه البيعة لا تعطى إلا للإمام الحاكم عند تعيينه.

#### اقسام البيعة:

١. بيعة الانعقاد.وهذه البيعة هي التي يقوم بها أهل الحل والعقد ،وبموجبها تنعقد الإمامة للإمام ويكون له حق السمع والطاعة والنصرة والانقياد ٢. بيعة العامة.وهي البيعة التي يؤديها سائر المسلمين بعد بيعة الانعقاد ،وهي تأكيد للبيعة الأولى. ومثال هذين القسمين ما حدث في خلافة أبي

بكر الصديق رضى الله عنه ،فقد بايعه كبار الصحابة في سقيفة بني ساعدة بيعة الانعقاد ،ثم بايعه سائر الناس في اليوم الثاني في المسجد .

# س : هل يشترط في البيعة أن يبايع كل فرد من الرعية الإمام بنفسه ؟

لا يشترط ذلك فإذا تمت بيعة أهل الحل والعقد للإمام فقد انعقدت إمامته ،ولزمت الرعية ،وعليهم اعتقاد إمامته والسمع والطاعة له ،وإن لم يبايعه كل فرد بنفسه .ولم يحصل في أحد من الخلفاء الراشدين ولا غير هم أنه بايعه كل فرد في الأمة الإسلامية بنفسه دون أن يتخلف واحد الأن هذا شبه مستحيل قال النووي رحمه الله: "أما البيعة :فقد اتفق العلماء على أنه لا يشترط لصحتها مبايعة كل الناس ،ولا كل أهل الحل والعقد ،وإنما يشترط مبايعة من تيسر إجماعهم من العلماء والرؤساء ووجوه الناس ،ولا يجب على كل واحد أن يأتي إلى الإمام فيضع يده ويبايعه ،وإنما يلزمه إذا عقد أهل الحل والعقد للإمام الانقياد له ،وألا يظهر خلافا ،ولا يشق العصا"

# حكم البيعة:

أما بيعة الاتعقاد فواجبة ؛إذ لا تنعقد الإمامة إلا بها (في غير حالة التغلب والقهر).وقد سبق بيان وجوب نصب الإمام.

وأما بيعة العامة فيجب مقتضاها ،وهو الإقرار للإمام بالإمامة ،والسمع والطاعة ،يجب ذلك على جميع الرعية ومن أدلة الوجوب قوله صلى الله عليه وسلم: "من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية "رواه مسلم قال ابن حجر: "والمراد بالميتة الاهلية حالة الموت كموت أهل الجاهلية على ضلال وليس له إمام مطاع ، لأنهم كانوا لا يعرفون ذلك ، وليس المراد أنه يموت كافرا بل يموت عاصيا"

# حكم الوفاء البيعة:

واجب ودليل ذلك ما يلى:

١. نصوص الكتاب والسنة التي تأمر بالوفاء بالعهد كقوله تعالى : [وأوفوا بعهد الله إن العهد كان مسؤولا]. وقوله : [وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم}،وقوله : إيا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود}،وقوله صلى الله عليه وسلم في صفات المنافق : "وإذا عاهد غدر" متفق عليه والبيعة داخلة في عموم هذه النصوص في كل عقد وعهد.

٢. النصوص الخاصة التي تأمر بالوفاء بالبيعة ،كقوله صلى الله عليه وسلم "كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء كلما هلك نبي خلف نبي وإنه لا نبى بعدي وسيكون خلفاء فيكثرون". قالوا:فما تآمرنا ؟قال: "فوا ببيعة الأول فالأول أعطوهم حقهم فإن الله سائلهم عما استرعاهم" متفق عليه.

# المراد بالوفاء بالبيعة:

معناه الإقرار بإمامة الإمام الذي بويع له ،والسمع والطاعة له في غير معصية ،وعدم الخروج عليه بأي نوع من أنواع الخروج .

# المراد بنقض البيعة:

نقض البيعة ونكثها معناه عدم الإقرار بإمامته ،أو الخروج عليه بأي نوع من أنواع الخروج أو مبايعة غيره على البلاد نفسها في عهده وحكمه .

#### حكم نقض البيعة:

نقض البيعة محرم ومن كبائر الذنوب ودليل ذلك ما يلي:

- ا. نصوص الكتاب والسنة التي تنهى عن الغدر ونقض العهد كقوله تعالى : (وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها وقد **جعلتم الله عليكم كفيلا إن الله يعلم ما تفعلون}**،وقوله صلى الله عليه وسلم في صفات المنافق :**"وإذا عاهد غدر"** متفق عليه . وعن نافع مولى ابن عمر رضى الله عنهما قال :لما خلع أهل المدينة يزيد بن معاوية جمع ابن عمر حشمه إيعني خاصته اوولده فقال :إني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "ينصب لكل غادر لواع يوم القيامة" وإنا قد بايعنا هذا الرجل على بيع الله ورسوله وإنى لا اعلم غدرا أعظم من أن يبايع رجل على بيع الله ورسوله ثم ينصب له القتال وغني لا أعلم أحجا منكم خلعه ولا تابع في هذا الأمر إلا كانت الفيصل بيني وبينه .
- ٢. النصوص الخاصة التي تنهي عن نقض البيعة ،وتتوعد من فعل ذلك ،كقوله صلى الله عليه وسلم: "ألا من ولى عليه وال فرآه يأتي شيئا من معصية الله فليكره ما يأتى من معصية الله ولا ينزعن يدا من طاعة" رواه مسلم وقوله: "من كره من أميره شيئا فليصبر فإنه من خرج من السلطان شبرا مات ميتة جاهلية" متفق عليه ،وقوله :"من خلع يدا من طاعة لقى الله يوم القيامة لا حجة له ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية" رواه مسلم ،وقوله : "ثلاثة لا تسأل عنهم [يعني أنهم من الهالكين] :رجل فارق الجماعة وعصى إمامه ومات عاصيا "رواه أحمد ،وقوله : "من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فأقتلوه" رواه مسلم ،وقوله : "أنه ستكون هنات وهنات [أي فتن وأمور محدثة]فمن اراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كاننا من كان "رواه
- ٣. ،وقوله : "ومن بايع إماما فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطلعه إن استطاع [أي قدر استطاعته]فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر"رواه مسلم قال النووي "فيه الأمر بقتال من خرج على الإمام ،أو أراد تفريق كلمة المسلمين ونحو ذلك ،وينهي عن ذلك ،فإن لم ينته قوتل ،وإن لم يندفع شره إلا بقتله فقتله كان هدرا"وقال: "إذا بويع خليفة بعد خليفة ،فبيعة الأول صحيحة يجب الوفاء بها ،وبيعة الثاني باطلة يحرم الوفاء بها ،ويحرم عليه طلبها ،وسواء عقدوا للثاني عالمين بعقد الأول أو جاهلين ،وسواء كانا في بلدين أو بلد ،أو أحدهما في بلد الإمام المنفصل ،والأخر في غيره ".

# من صور نقض البيعة:

# الصورة الاولى:

أن بعض الناس يعتقد أن البيعة لا تصح ،وأن السمع والطاعة لا يكون إلا إذا كانت الدولة الإسلامية واحدة ويكون لها إمام واحد يحكم جميع المسلمين وهذا باطل ويترتب عليه مفاسد عظيمة قال الشيخ العلامة ابن عثيمين رحمه الله "والإمام هو ولي الأمر الأعلى في الدولة ،ولا يشترط أن يكون إماما عاما للمسلمين؛ لأن الإمامة العامة انقرضت من أزمنة متطاولة ،والنبي صلى الله عليه وسلم قال:"اسمعوا وأطيعوا ولو تأمر عليكم عبد حبشي" فإذا تأمر إنسان على جهة ما صار بمنزلة الإمام العام ،وصار قوله نافذا ،وأمره مطاعا ،ومن عهد أمير المؤمنين عثمان بن عفان ،والأمة الإسلامية بدأت تتفرق ،فابن الزبير في الحجاز ،وابن مروان في الشام ،والمختار بن عبيد وغيره في العراق فتفرقت الأمة ،وما زالت أنمة الإسلام يدينون بالولاء والطاعة لمن تأمر على ناحيتهم ،وإن لم تكن له الخلافة العامة ،وبهذا نعرف ضلال ناشئة نشأت تقول :إنه لا إمام للمسلمين اليوم ،فلا بيعة لأحد ،نسأل الله العافية ،ولا ادري أيريد هؤلاء أن تكون الامور فوضى ليس للناس قائد يقودهم ؟أم يريدون أن يقال كل إنسان أمير نفسه ؟هؤلاء إذا ماتوا من غير بيعة فإنهم يموتون ميتة جاهلية ؛لأن عمل المسلمين منذ أزمنة متطاولة على أن من استولى على ناحية من النواحي صار له الكلمة العليا فيها فهو إمام فيها ،وقد نص على ذلك العلماء"

#### الصورة الثانية:

لابد من العلم بأن البيعة التي تعطى للإمام عند تعيينه حاكما للمسلمين لا يجوز أن تعقد أو تعطى لأحد غير الإمام الحاكم لأن ذلك نقض للبيعة الأولى ،وخروج على الإمام وعلى جماعة المسلمين إن بعض الجماعات والأحزاب تفرض على أتباعها البيعة لزعيم الجماعة أو الحزب ،ويقومون بتنزيل أحكام وأدلة البيعة العظمى على بيعة زعيمهم قولا أو عملا ؛لأنهم قد لا يصرحون بذلك لكن ممارساتهم تدل على ذلك يقول شكري مصطفى زعيم جماعة التكفير والهجرة في مصر الذي نصب نفسه إماما مطاعا وفرض على أتباعه البيعة له:"إنها البيعة بمعنى البيعة بمعنى البيعة بنه من يظن أنها أقل من بيع النفس كاملة لله من خلال الجماعة المسلمة المتمثلة في عقد على يد إمام إنه بمقتضى هذه البيعة ينبغي أن يكون الإمام أقرب إليه من نفسه وأولى بها منه حيث إنه قد باع وانتهى الأمر" ولا شك أن هذا باطل ،فالبيعة التي جاءت النصوص بالأمر بالوفاء بها والنهي عن نقضها وتوعد من فعل ذلك إنما هي البيعة للإمام الحاكم ،وهي التي يجب بها السمع والطاعة للأمير ،وتاركها إذا مات يموت ميتة جاهلية أما بيعة زعيم الجماعة أو الحزب فلا يلزم منها شيء شرعا مما يجب للإمام الحاكم .أما ما ثبت من أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يطلب من الصحابة أن يبايعوه على بعض الأعمال الصالحة كالنصرة أو القتال أو الهجرة فهذه البيعات الجزئية خاصة بالإمام ولهذا لم يبايع الصحابة بعضهم بعضا على فعل بعض الأعمال الصالحة لا في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ،ولا بعد وفاته .

#### قال الشيخ العلامة ابن عثيمين رحمه الله:

البيعة التي تكون في بعض الجماعات بيعة منكرة شاذة ؛ لأنها تتضمن أن الإنسان يجعل لنفسه إمامين وسلطانين ؛ الإمام الأعظم الذي هو على جميع البلاد ، والإمام الذي بايعه ، وتقضي إلى شر بالخروج على الأئمة الذي يحصل به من سفك الدماء ، وإتلاف الأموال ، ما لا يعلمه إلا الله . لو قدرنا أن إنسانا في السعودية ، فلا يمكن أن يبايع أميرا في أي مدينة من المدن ، مع وجود الحاكم العام . وكذلك أيضا في بقية البلاد الإسلامية ، ما دام هناك حاكم عام ، فإنه لا بيعة لأحد سواه ، حتى إن الرسول عليه الصلاة والسلام أمر أن نفي ببيعة الاول فالأول ، وأن من جاء يريد أن يشق العصا فإننا نقتله ، لأنه مفسد.

وسئل رحمه الله :ما حكم البيعة لأمير بيعته منفصلة عن بيعة ولي الأمر العام كأن يكون هناك تنظيم في بلد إسلامي؛يقوم أفراده في البيعة إلى مسئول هذا التنظيم على السمع و الطاعة فما حكم الشريعة؟

الجواب: هذه حرام ،ولا يحل أن يبايع أحد في مكان فيه بيعة إسلامية .وقال أيضا :وقول النبي صلى الله عليه وسلم:"إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم "لا يعني ذلك أنهم يعطونه بيعة ،ولكن ذلك يعني أنه لابد للجماعة من شخص تكون له الكلمة عليهم حتى لا تختلف ،وهذا مما يدل على أن الاختلاف ينبغي أن نسد بابه بكل طريقة .

# واجبات ولى الأمر أو وظائف الدولة:

واجبات الحاكم تجاه الرعية وحقوق الرعية عليه هي أهداف النظام السياسي وقد تم ذكرها سابقا .

#### حقوق الحاكم على الرعية

#### حقوق الحاكم على الرعية أو واجبات الرعية تجاه الحاكم

- ١- السمع والطاعة له في غير معصية الله وقد تقدم الحديث عن هذا
  - ٢- نصرته والدفاع عنه
- ٣- احترامه وتوقيره . فقد أوجب الشارع الشريف على الأمة توقير ولى أمرها واحترامه وتبجيله ، ونَهي في الوقت نفسه عن سبه وانتقاصه والحط من قدره ، وذلك لتقع مهابته والرهبة منه في نفوس الرعية فتنكف عن الشر والفساد والبغي والعدوان النفوس

وفي ذلك المعنى يقول سهل بن عبد الله التستري" : لا يزال الناس بخير ما عظموا السلطان والعلماء، فإن عظموا هذين أصلح الله دنياهم وأخراهم ، وإن استخفوا بهذين أفسدوا دنياهم وأخراهم"

- أخذ ما يكفى حاجة وحاجات من يعولهم من بيت المال لأنه متفرغ لرعاية المسلمين والقيام بشؤونهم
- ٥- النصيحة له كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ": الدين النصيحة " ، قالوا : لمن يا رسول الله ؟ قال":لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم "رواه مسلم. قال الشيخ العلامة عبد الرحمن بن سعدي رحمه الله" :وأما النصيحة لأئمة المسلمين، وهم ولاتُهم من السلطان الأعظم إلى الأمير إلى القاضى إلى جميع من لهم ولاية صغيرة أو كبيرة، فهؤلاء لما كانت مهماتُهم وواجباتُهم أعظم من غير هم وجب لهم من النصيحة بحسب مراتبهم ومقاماتِهم:

وذلك باعتقاد إمامتهم، والاعتراف بولايتهم، ووجوب طاعتهم بالمعروف، وعدم الخروج عليهم، وحث الرعية على طاعتهم ، ولزوم أمرهم الذي لا يخالف أمر الله ورسوله ، وبذل ما يستطيع الإنسان من نصيحتهم ، وتوضيح ما خفي عليهم فيما يحتاجونه إليه في رعايتهم ، كل أحد بحسب حالته.

والدعاء لهم بالصلاح والتوفيق، فإن صلاحهم صلاح لرعيتهم . واجتناب سبهم ، والقدح فيهم ، وإشاعة مثالبهم ، فإن في ذلك شرًّا وفسادًا كبيرًا. وعلى من رأى منهم ما لا يحل أن ينبههم سرًّا لا علنًا ، بلطف وبعبارة تليق بالمقام ، ويحصل بها المقصود ، فإن هذا مطلوب في حق كل أحد ، وبالأخص ولاة الأمر ، فإن تنبيههم على هذا الوجه فيه خير كثير ، وذلك علامة الصدق والإخلاص. واحذر أيها الناصح لهم على هذا الوجه المحمود : أن تفسد نصيحتك بالتمدح عند الناس ، فتقول لهم :إني نصحتهم ، وقلتُ وقلتُ . فإن هذا عنوان الرياء ، وعلامة ضعف الإخلاص. "

وقال الإمام البربَهاري- رحمه الله - (٣٢٨٣) : "وإذا رأيت الرجل يدعو على السلطان، فاعلم أنه صاحب هوى ، وإذا سمعت الرجل يدعو للسلطان بالصلاح، فاعلم أنه صاحب سنة- إن شاء الله -يقول الفضيل ابن عياض :لو كان لي دعوة ما جعلتها إلا في السلطان. " فأمرنا أن ندعو لهم بالصلاح ، ولَم نؤمر أن ندعو عليهم ، وإن جاروا وظلموا ؛ لأن جورهم وظلمهم على أنفسهم وعلى المسلمين ، وصلاحهم لأنفسهم وللمسلمين.

#### مخالفات البيعة

من الأمور التي تخالف مقتضى البيعة ، ويترتب عليه الشر والفتنة ما يلي:

#### المخالفة الأولى: الطعن في الحاكم المسلم والتشهير به.

فالنصيحة للحاكم مطلوبة لكن بالأسلوب الحسن والموعظة الحسنة وتكون سرية بين الناصح والمنصوح دون تشهير وفضح ، فقد **قال النبي** صلى الله عليه وسلم": من أراد أن ينصح لذي سلطان في أمر، فلا يبده علانية، ولكن ليأخذ بيده ، فيخلو به ، فإن قبل منه فذاك ، وإلا كان **قد أدى الذي عليه لـه "أ**خرجه الإمام أحمد وغيره ، وصححه محدث الشام الشيخ الألباني ، وقال" :هذا الحديث أصل في إخفاء نصيحة السلطان، وأن الناصح إذا قام بالنصح على هذا الوجه، فقد برئ ، وخلت ذمته من التبعة." وقد سار وفق هذا التوجيه النبوي سلف هذه الأمة، من الصحابة والتابعين، ومن بعدهم من أئمة الإسلام المشهورين.

وجاء في" الدرر السنية "لعدد من علماء نجد الأعلام" :وأما ما قد يقع من ولاة الأمور من المعاصي والمخالفات التي لا توجب الكفر والخروج من الإسلام؛ فالواجب فيها: مناصحتهم على الوجه الشرعي برفق، واتباع ما كان عليه السلف الصالح، من عدم التشنيع عليهم في المجالس ، ومجامع الناس ، واعتقاد أن ذلك من إنكار المنكر الواجب إنكاره على العباد ، وهذا غلط فاحش ، وجهل ظاهر ، لا يعلم صاحبه ما يترتب عليه من المفاسد العظام في الدين ، كما يعرف ذلك من نوَّر الله قلبه ، وعرف طريقة السلف الصالح، وأئمة الدين."

وقال الشوكاني" :ينبغي لمن ظهر له غلط الإمام في بعض المسائل أن يناصحه ، ولا يظهر الشناعة عليه على رؤوس الأشهاد. " وقال الإمام ابن باز" :ليس من منهج السلف التشهير بعيوب الولاة وذكر ذلك على المنابر؛ لأن ذلك يفضي إلى الفوضى، وعدم السمع والطاعة في المعروف، ويفضي إلى الخوض الذي يضر ولا ينفع، ولكن الطريقة المتبعة عند السلف :النصيحة فيما بينهم وبين السلطان، والكتابة إليه، أو الاتصال بالعلماء الذين يتصلون به حتى يوجه إلى الخير، وإنكار المنكر يكون من دون ذكر من فعله، ويكفى إنكار المعاصى والتحذير منها من غير ذكر أن فلانًا يفعلها لا حاكم ولا غير حاكم ، ولما وقعت الفتنة في عهد عثمان قال بعض الناس لأسامة ابن زيد : ألا تنكر على عثمان ؟ ! قال : أنكر عليه بيني وبينه ، لا أفتح باب شر على الناس ، ولما فتحوا الشر في زمن عثمان رضيي الله عنه وأنكروا عليه جهرة تمت الفتنة والقتال والفساد الذي لا يزال الناس في آثاره إلى اليوم، حتى حصلت الفتنة بين على ومعاوية، وقتل عثمان و على بأسباب ذلك، وقتل جم كثير من الصحابة وغير هم بأسباب الإنكار العلني وذكر العيوب علنًا، حتى أبغض الناس ولي أمر هم وحتى قتلوه."

# المخالفة الثانية: الافتئات على الحاكم المسلم.

والمراد بالافتنات على الحاكم: التعدي على صلاحياته واختصاصاته، وفعل أمر يتصل بصلاحياته واختصاصاته بدون أمره وإذنه.

إن البيعة تقتضى من الرعية تسليم مسؤولية القيام بشؤون الدولة وأمور الرعية إلى الحاكم بحيث لا يُنازَع في شيء من هذا ، فلا يجوز أن يفتئت أحد على الحاكم فيما هو من خصائصه وصميم عمله ومسؤولياته قال ابن خلدون " : الخطط الدينية الشرعية من الصلاة و الفتيا و القضاء و الجهاد و الحِسبة كلها مندرجة تحت الإمامة الكبرى التي هي الخلافة ... لئلا يفتات الرعايا عليه في شيء من النظر في المصالح العامة "

# من صور الافتئات على الحاكم الجهاد أو الدعوة إليه بدون إذنه:

#### الجهاد من اختصاصات الحاكم ، وصلاحياته ،

كإقامة الحدود ، فالله تعالى قال: والسارقُ والسارقة فاقطعوا أيديهما }، ولا يقوم بقطع يد السارق إلى الحاكم ، ولا يجوز لأفراد الرعية أو جماعاتهم أن يقطعوا يد من يرونه يسرق.

وكذلك الجهاد هو من صلاحيات ولى الأمر وفي عنقه وذمته ، وأما الرعية فذمتهم بريئة ، فعليهم السمع والطاعة فيما يوجههم إليه الإمام في أمر الجهاد

. قال ابن قدامة الحنبلي: وأمر الجهاد موكول إلى الإمام واجتهاده ، ويلزم الرعية طاعته فيما يراه من ذلك"

# من أدلة كون الجهاد من اختصاصات ولى الأمر:

قوله تعالى [: إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله وإذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه } والأمر الجامع هو الذي يُجمع له كالحرب والجهاد كما قال كثير من المفسرين.

وقوله تعالى {: وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان إلا قليلا. } ففي الآية دليل على وجوب الرد إلى أولى الأمر في أمر الجهاد لأنه من أمور الأمن والخوف. وقوله صلى الله عليه وسلم": إنَّمَا الإِمَامُ جُنَّة يُقَاتَلُ مِن وَرَائِهِ وَيُتَّقَى بهِ فَإن أَمَرَ بتَقَوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَدَلَ كانَ لَه بذَلِكَ أَ جر وَإِن يأمر بغيرهِ كانَ عَلَيهِ مِنه " متفق عليه

قال النووي : معنى" يقاتل من ورائه "أي يقاتل معه الكفار والبغاة والخوارج وسائر أهل الفساد والظلم مطلقا. ولم يُنقل عن أحد في زمان النبي صلى الله عليه وسلم وتحت سلطانه أنه سار للجهاد بدون إذنه. ولو أن كل من أحب الجهاد وتحمس له جمع جيشا لحلت الفوضى.

# أقوال العلماء في وجوب استئذان الإمام الحاكم في الجهاد:

قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله حين سأله ابنه فقال له : فإن خرجوا بغير إذن الإمام ؟ فقال الإمام أحمد : لا ، إلا أن يأذن الإمام ؛ إلا أن يفاجئهم أمر من العدو ، ولا يمكنهم أن يستأذنوا الإمام.

وقال ابن قدامة الحنبلي ": ولأنهم إذا جاء العدو صار الجهاد عليهم فرض عين فوجب على الجميع فلم يجز لأحد التخلف عنه فإذا ثبت هذا فإنهم لا يخرجون إلا بإذن الأمير لأن أمر الحرب موكول إليه وهو أعلم بكثرة العدو وقلتهم ومكامن العدو وكيدهم فينبغي أن يرجع إلى رأيه لأنه أحوط للمسلمين إلا أن يتعذر استئذانه لمفاجأة عدوهم لهم فلا يجب استئذانه لأن المصلحة تتعين في قتالهم والخروج إليهم لتعين الفساد في تركهم

وقال البهوتي الحنبلي ": ويحرم غزو بلا إذن الأمير ؛ لرجوع أمر الحرب إليه ، لعلمه بكثرة العدو وقلته ومكامنه وكيده

#### وقال الأئمة:

سعد بن عتيق، وعمر بن سليم ، ومحمد بن عبد اللطيف ، وعبد الله العنقري ، ومحمد بن إبراهيم: إذا فهم ما تقدم من النصوص القرآنية والاحاديث النبوية وكلام العلماء المحققين في وجوب السمع والطاعة لولى الأمر وتحريم منازعته والخروج عليه وأن المصالح الدينية والدنيوية لا انتظام لها إلا بالإمامة والجماعة تبين أن الخروج عن طاعة ولى الأمر والافتيات عليه بغزو أو غيره معصية ومشاقة لله ورسوله ومخالفة لما عليه أهل السنة والجماعة.

وقالوا" : إذا تقرر ذلك فليعلم أن الإمام عبد العزيز بن عبد الرحمن آل فيصل قد ثبتت بيعته وإمامته ووجبت طاعته على رعيته فيما أوجب الله من الحقوق فمن ذلك أمر الجهاد ومحاربة الكفار ومصالحتهم وعقد الذمة معهم فإن هذه الأمور من حقوق الولاية وليس لآحاد الرعية الافتيات أو الاعتراض عليه في ذلك مبنى هذه الأمور على النظر في مصالح المسلمين العامة والخاصة وهذا الاجتهاد والنظر موكول إلى ولى الأمر

# وسئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله:

ما حكم القول بجواز الجهاد في حال عدم وجود الإمام أو تخاذله أو تكاسله؟

**الجواب:** هذا غير صحيح، الجهاد ماض في هذه الأمة إلى يوم القيامة، ولكن الجهاد يجب أن يكون مدبراً من قبل ولي الأمر؛ لأنه إذا كان غير مدبر من قبل ولى الأمر صارت فيه فوضى وصار كل طائفة تفتخر على الأخرى بأنها هي التي فعلت كذا وفعلت كذا، وبالتالي ربما لا تحمد العاقبة، كما جرى في أفغانستان مثلاً، فإن الناس بلا شك ساعدوا الأفغانيين مساعدة عظيمة بالغة وكانت النتيجة ما تسمعون الآن.

# وقال الشيخ صالح الفوزان:

تكوين الجيوش والسرايا والغزو والجهاد من صلاحيَّات الإمام، هو الذي يأمر بذلك وهو الذي ينظم هذه الأمور ويُرجع إليه فيها، لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان هو الذي ينظم الجيوش والسرايا ويؤمر الأمراء عليها، ويوصيهم، فدل هذا على أن هذا الأمر م ن صلاحيات الإمام ، وأنه لا يجوز لأحد من الناس أن يغزو أو يقاتِل أو يجمع جماعة في وسط ولاية الإمام ويأمر وينهى ويُصدر أوامر بدون إذن إمام المسلمين، هذا يُعتبر من الاعتداء على صلاحيات الإمام ومن الفوضي في الإسلام، ويحصل بهذا مفاسد عظيمة.

#### تنبیه مهم:

كثير ممن يتكلم في مسائل الجهاد في هذه الأيام يغفلون عن أن حال الأمة قديما غير حالها في هذا العصر فقد تقسم العالم الإسلامي إلى دويلات ، وكل دولة منفصلة عن غيرها ، ولها حاكمها وظروفها ، فمثلا ملك السعودية هو ولي أمر للسعوديين وتلزمهم طاعته في غير معصية الله ، لكنه ليس ولي أمر للعراقيين ولا للسوريين ولا للأفغانيين ، وليس له عليهم سمع ولا طاعة . فهو مسؤول في الدرجة الأولى عن رعيته. وإذا حدث في بلاد المسلمين أمر يقتضي نصرتهم والجهاد معهم فهذا يتوجه لولي الأمر صاحب الصلاحية فإذا رأى أنه قادر على نصرتهم والجهاد معهم ، وتوافرت شروط الجهاد الصحيح فإنه يأمر بما يراه مناسبا من دعمهم بالمال أو السلاح أو الرجال ، والرعية تبع له في ذلك ، فتنفذ ما يوجهها إليه من ذلك ، وإذا رأى المصلحة في عدم ذهاب أحد من رعيته إلى تلك الأماكن ، ونهي عن الذهاب بغير إذنه فلا يجوز مخالفة ما وجه به ، ومن خالف فعليه إثم المخالفة ويستحق العقوبة.

قال الإمام الأوزاعي في رجلين خرجا من مصرهما لدار الحرب بغير إذن الإمام" : إن شاء عاقبهما. " والجهاد عبادة لها شروط لا تصح إلا بها مثل الصلاة والصوم والحج فلابد من توافر شروطها ليكون الجهاد شرعيا يثاب المجاهد عليه.

# ومن مخالفات البيعة عدم تبليغ الحاكم بما يجب أن يعلم به:

فإذا رأى أحد الرعية من يريد الإفساد في المجتمع وإيذاءهم فلابد أن يبلغ عنه ليردعه الإمام ويكف شره.

# الركن الثالث من أركان الدولة الإسلامية: الشعب

التجمع البشري هو أساس الدولة ، إذ لا يمكن أن نتصور وجود دولة بدون الأفراد الذين يقيمون بصفة مستقرة فوق إقليمها ، ويخضعون لنظامها السياسي . وشعب الدولة يتكون من مجموعة من الأفراد الذين يتماسكون ، ويرتبطون بروابط متعددة تجمع بينهم ، وتختلف في نوعيتها وأهميتها.

ويتألف الشعب في مفهوم الدولة الإسلامية من المسلمين الذين يؤمنون بالإسلام شريعة وعقيدة ونظامًا سياسيًّا ومن غير المسلمين الذين يقيمون إقامة دائمة في الإقليم الإسلامي ، وهم الذميون ، أو الذين يقيمون بصفة مؤقتة ، وهم المستأمِنون.

#### أولا: المسلمون

**لزوم جماعة المسلمين:** يوجب النظام السياسي الإسلامي على كل مسلم أن يلزم جماعة المسلمين ، وأن يسمع لإمامهم ويطيع ، ويكون معهم يدًا واحدة على من عداهم ، يحب لهم الخير كله ، ويكره لهم الشر كله ، ويسعى في صلاح أمورهم وما ينفعهم ، ويعمل على ائتلافهم ، ولُم شعثهم ، واجتماع كلمتهم ، وانتظام أحوالهم.

# المراد بالجماعة:

الجماعة لها إطلاقان في النصوص الشرعية ، فيراد بها : ما اجتمع عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه من قول وعمل واعتقاد ، ويراد بها : المسلمون المجتمعون على إمام أو أمير واحد على مقتضى الشرع ، وهذا المراد بالجماعة في هذا المبحث.

# الواجب على المسلم تجاه الجماعة:

الواجب على المسلم لزوم جماعة المسلمين وإمامهم واجتناب الخروج عليهم ومفارقتهم وشق عصاهم. قال الطحاوي في بيان عقيدة أهل السنة والجماعة: ونرى الجماعة حقا وصوابا ، والفُرقة زيغا وعذابا.

# الدليل على وجوب لزوم الجماعة:

من ذلك قوله تعالى : ( وَاعتَصِمُوا بِحَبلِ اللهِ جَمِيعًا وَلاَ تَفَرَقُوا )[ وقول النبي صلى الله عليه وسلم لحذيفة حين سأله عما يفعله في زمن الفتنة ودعاة جهنم **قال": تلزم جماعة المسلمين وإمامهم** " قال حذيفة : فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام ؟ **فقال النبي صلى الله عليه وسلم ": فاعتزل** تلك الفرق كلها"

"كُن مستعدًا، درب العلا يحتاج جِدًّا "كن طموحًا، مثابرًا.. فدرب الفوز يحتاج منك صبرًا

#### حكم الخروج على الجماعة

#### حكم الخروج على الجماعة:

الخروج على جماعة المسلمين وإمامهم محرم أيا كان نوع ذلك الخروج ،و هو من كبائر الذنوب المهلكة.

#### والأدلة على ذلك كثيرة منها:

قوله سبحانه : {ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات} وقوله نعالي : {ولا تكونوا من المشركين من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا}.وقوله صلى الله عليه وسلم: "من رأى من أميره شيئا يكرهه فليصبر ،فإن من فارق الجماعة شبرا فمات فميتة جاهلية" متفق عليه .وقوله صلى الله عليه وسلم :**"من خرج من الطاعة ،وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية"** رواه مسلم .وقوله صلى الله عليه وسلم :"ثلاثة لا تسال عنهم[يعني أنهم من الهالكين]:رجل فارق الجماعة وعصى إمامه ومات عاصيا" رواه احمد.و قوله :" من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه" رواه مسلم، وقوله: "إنه ستكون هنات وهنات [أي فتن وأمور محدثة]فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمه وهي جميع فاضربوه بالسيف كائنا من كان" رواه مسلم.وقوله صلى الله عليه وسلم :"عليكم بالجماعة ،وإياكم والفرقة ،فإن الشيطان مع الواحد ،وهو من الاثنين أبعد ،ومن أراد بحبوحة الجنة ،فعليه بالجماعة "رواه الترمذي ، وبحبوحة الجنة أي وسطها وقوله صلى الله عليه وسلم: "الجماعة رحمة ، والفرقة عذاب "رواه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند.

# من مظاهر الخروج على الجماعة:

- الخروج عليهم أو على إمامهم بالقتال قال صلى الله عليه وسلم : "من حمل علينا السلاح فليس منا" رواه مسلم.
  - ٢. التحريض عليهم أو على إمامهم والدعوة إلى التمرد والعصيان ،وإثارة الفتن بينهم.
- ٣. إنشاء حزب أو تجمع أو تنظيم أو الانتماء إليه أيا كان اسمه أو شعاره ،يتعصب له ،ويتبع زعماءه ويطيعهم كطاعة ولي الأمر ،ويجعل ولاءه وبراءه للناس على أساس هذا الحزب ،وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: "لا حلف في الإسلام" متفق عليه.

# حكم تكوين الأحزاب والجماعات داخل الدولة الإسلامية:

لا يجوز تكوين أحزاب أو تكتلات أو جماعات داخل الدولة الإسلامية ينفصل أصحابها عن جماعة المسلمين وإمامهم .قال الشيخ بكر أبو زيد رحمه الله: "الانحياز والانفصال من فرد أو جماعة عن جماعة المسلمين أهل السنة والجماعة بمخالفة شرعية في اعتقاد أو تعبد أو سلوك ،مخترعة شعارا أو أصولا أو قواعد تجعلها قوانين للجماعة والمنتمين إليها ،وتعقد الولاء والبراء عليها ،وعلى جماعتها ،وعلى شعارها وحمله ،أو بشيء من ذلك ،فهذا انفصال عن جماعة المسلمين والتي تعتمده تعد فرقة من الفرق البدعية تقترب من الصراط وتبتعد بقدر ما لديها من مخالفة أو مخالفات". وسئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : هل الانتماء إلى حزب الإخوان أو التبليغ في بلادنا على صواب ؟ فقال :"الذي أرى أنه على خطأ ،وأنه لا ينبغي أن تفرق الأمة :هذا إخواني ،وهذا تبليغي ،وهذا سلفي كلنا نريد أن نكون أمة واحدة تحت شعار واحد ،وهو الإسلام الذي جاء به النبي صلى الله عليه وسلم"

#### مفاسد تكوين الأحزاب والجماعات داخل الدولة الإسلامية:

الجماعات والأحزاب التي تتخذ الإسلام شعارا لها لا تخلو من مخالفات كثيرة لمنهج السلف الصالح ومنها ما يدعو إلى شعبة من شعب الإسلام دون أخرى ،فلا ينبغي للمسلم الحق أن يخرج من سعة الإسلام إلى القوالب الضيقة ،ويتقيد بمنهج غير منهج النبوة القائم على الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة ،فإن مضار الجماعات والأحزاب على الإسلام والمسلمين من الكثرة بمكان ،فمنها:

- ١. أن الولاء والبراء يعقد عليها ،فأصبح الولاء لهذه التنظيمات وتلك الجماعات لا لله تبارك وتعالى وأصبحت الدعوة كذلك إلى هذه الجماعات ورموزها وليس إلى الإسلام،
- وكم حصلت من حروب كلامية ودموية بسبب التعصب لهذه الجماعات أو لمؤسسيها أو منظريها ،ولا يجوز شرعا أن يعقد الولاء والبراء ، على شيء غير الإسلام ، فلا ينبغي أن يعقد على اسم ، أو رجل ، أو حزب"
- ٢. أن الانتماء الى جماعة يميز المنتسب إليها عن غيره ويجعل له حقوقا ليست لغيره من المسلمين ،ويعقد له عقدا ليس لغيره ،والله قد عقد بين المسلمين جميعا بعقد الأخوة ،فقال تعالى : [إنما المؤمنون إخوة] والحزبية تنشئ أخوة دون أخوة مبنية على مبادئ الجماعة وشعارها ،ولذلك نهى الشارع الشريف أن يتحالف بعض المسلمين دون البعض ؛ لأن التحالف يميز الحلفاء عن سائر المسلمين فقال صلى الله عليه وسلم : "لا حلف في الإسلام" متفق عليه. وفي رواية : "لا تحدثوا حلفا في الإسلام"
- ٣. كثرة هذه الجماعات بكثرة مناهجها الفكرية فرقت الأمة ومزقت شملها وأورثت المنازعة والشحناء والبغضاء ،كما قال النبي صلى الله عليه وسلم:"إن الشيطان قد أيس أن يعبده المصلون في جزيرة العرب ،ولكن في التحريش بينهم" رواه مسلم.
- ٤. أن إنشاء جماعات إسلامية على أرض الدولة المسلمة يؤدي إلى التلاعب بمسألة شرعية خطيرة ،وهي مسألة البيعة ،إذ ما من جماعة إسلامية إلا ويطالب أتباعها بإعطاء البيعة لزعيمها ،وعندئذ تتعدد البيعات بتعدد الجماعات ،وفي هذا هدم لقاعدة شرعية أساسية ،وهي أن البيعة التي هي في عنق المسلم ،إنما هي بيعة على السمع والطاعة في المعروف لولي أمره فلا يجوز توجيه البيعة إلى الجماعات وزعمائها.
- ٥. وفي الحزبية تحجيم للإسلام فلا ينظر إليه إلا من خلالها في تجمع حول قيادة معينة ،ومبادئ فكرية خاصة. فعلى أيدي جماعات العنف والتطرف التي تسفك الدماء ،وتروع الأمنين ،قدمت صورة بشعة مقززة عن الإسلام والمسلمين ، لا تمت إلى الحقيقة بصلة ولا نسب.
- ٦. والحزبية تقوم على التسليم بآراء الجماعة والدعوة إليها وسد منافذ النقد لها ،وهذا يناقض ما دعا إليه الشارع من ملازمة الحق ونقد الباطل والتحذير منه ونبذ التقليد الأعمى. و معظم الجماعات يعتقد المسؤولون فيها أنهم هم وحدهم الذين يحق لهم أن يناقشوا فيما بينهم فإذا وصلوا إلى قرار فهو ملزم ،لجميع الأعضاء في الجماعة ،وأن الآخرين كلهم أي غير أولئك المسئولين واجبهم السمع والطاعة بغير اعتراض وتلجأ تلك الجماعات وتلجأ تلك الجماعات إلى تهديد المخالفين بالفصل من الجماعة إن لم يسمعوا ويطيعوا.
- ٧. وبسبب الحزبية المقيتة تكونت الجماعات الإسلامية التي تعتمد طريق المواجهات المسلحة والاغتيالات المدمرة ،فأوقعت الأمة في فتن مدلهمة وشرور كبيرة ،وكانت ذريعة للمتربصين بالدعوة الإسلامية لوأدها والإجهاز عليها واستدعاء الكثيرين على أصحابها ،ومسوغا لهم لوصفهم بالإرهاب والتطرف.
- ٨. والغالب أن هذه الجماعات تنقسم على نفسها ؛لتخرج للأمة جماعات أخرى ،تزيد في تمزيق شملها وإنهاك قوتها ،كما هو حال كثير من الجماعات والأحزاب الإسلامية اليوم.
- ٩. وبسبب الحزبية "والسرية في العمل "نشا الفكر التفكيري فترى كثيرين"يقضون معظم حياتهم في دهاليز السرية ينظمون الشباب ،ويحزبونهم ،وينظرون لهم افكارهم وتوجهاتهم وهذه السرية في حقيقتها كبت للطاقات ،وتمويت للعمل الجاد الشامل. وهل السرية إلا دليل على فساد وضلال يتخفى صاحبه من أعين أهل العلم خشية الانفضاح ،يقول الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز \_رحمه الله ورضى عنه\_

تلخيص: رزان الزهراني مقرر النظام السياسي في الاسلام + المحاضرة السابعة ر النظام السياسي في الاسلام + المحاضرة السابعة تلخيص: رزان الزهراني <u>www.cofe-cup.net</u> منتديات كوفي كوب : "وإذا رأيت قوما يتناجون في دينهم بشيء دون العامة ،فاعلم أنهم على تأسيس ضلالة " فهذه بعض مضار الحزبية فهل من عودة لهذه الجماعات المتناحرة إلى الجماعة الأم وإلى نهج النبوة حيث لا فرقة ولا تباغض ،ولا تنازع ،وحيث لا تحزب.

# ثانيا: موقف الدولة الإسلامية من الكفار:

ينقسم الكفار من حيث علاقة المسلمين بهم قسمين : أهل العهد وأهل الحرب

#### أما أهل العهد فثلاثة أصناف:

**الصنف الأول:** أهل الذمة أو الذميون ،وهؤلاء كفار مستوطنون في الدولة الإسلامية ،يقرون على كفرهم بشرط بذل الجزية والتزام أحكام الإسلام ،فيعطون عقدا مستمرا في دار الإسلام ،ويؤمنون على أرواحهم وأعراضهم وأموالهم.

<u>الصنف الثاني:</u> المستأمنون ،و هم الكفار الذين يعطون عقد أمان يسمح لهم بموجبه بالدخول إلى الدولة الإسلامية والبقاء فيها مدة مؤقتة غير

ا**لصنف الثالث :** أهل الصلح والهدنة ،وهؤلاء هم الكفار في دولهم وبلادهم ،يكون بين تلك الدول الكافرة والدولة الإسلامية عهد صلح وهدنة أي اتفاق على عدم القتال مدة معينة أو مطلقة حسب المصلحة والحاجة فإذا انتهت المصلحة والحاجة أخبر المسلمون عدوهم بإنهاء الهدنة. هذا ما يتعلق بأهل العهد .

أما أهل الحرب فكل من لم يكن من أهل العهد فهو من أهل الحرب ،سواء أكانوا محاربين فعلا أم لا والحربي لا عصمة له في نفسه ولا ماله ، فإذا دخل دولة الإسلام بدون عهد ولا إذن فهو مباح الدم والمال ، يجوز قتله ، وأخذ ماله ، كما يجوز أسره أو العفو عنه وكل هذا يكون باستئذان الحاكم حتى لا تحدث الفوضى وأهل الذمة والذميون لا وجود لهم في المملكة العربية السعودية ،ولا يجوز أن يستوطن هذه البلاد كافر بحيث يعطى حق المواطنة ،و هذا هو الواقع ،فالحكومة لا تعطى حق المواطنة أو الإقامة الدائمة لكافر أصلى مطلقا وفي صحيح مسلم من حديث عمر رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :"لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أدع فيها إلا مسلما" وأوصىي رسول الله صلى الله عليه وسلم عند موته أن أخرجوا المشركين من جزيرة العرب متفق عليه وعن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا يبقين دينان في أرض العرب "متفق عليه

فهذه الأحاديث الصحيحة تنص بصراحة على منع أي كافر مهما كان دينه أو صفته من الاستيطان والقرار في جزيرة العرب قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: "يجب أن نعلم أنه لا يجوز إقرار اليهود أو النصارى أو المشركين في جزيرة العرب على وجه السكنى ،اما على وجه العمل فلا بأس بشرط أن لا نخشى منهم محظورا ،فإن خشينا منهم محظورا مثل بث أفكارهم بيننا أو شرب الخمر علنا أو تصنيع الخمر وبيعه على الناس فإنه لا يجوز إقرارهم أبدا لأنهم يكونون في هذه الحال مفسدين في الأرض"

# وهل المراد في الأحاديث جزيرة العرب بأكملها أو المراد بعضها ؟

الجمهور على أن المراد بعضها وهو الحجاز فقط بدليل حديث "أخرجوا يهود أهل الحجاز" رواه أحمد فحمل الجمهور العام على الخاص وذهب آخرون إلى أن الحكم يشمل جزيرة العرب كلها .

تنبيه: ينبغي لمن يريد استقدام عمالة أن يحرص على المسلمين ،وأن يجتنب الكفار ،ففي استقدامهم شر لما في ذلك من مخالفة الأحاديث السابق ذكرها ،ولما في توظيفهم من تقوية شوكة الكفار ،فلا ينبغي استقدامهم إلا للضرورة والحاجة ،بأن يحتاج إلى خبرات لا توجد عند المسلمين ،فهنا تقدر الضرورة بقدرها ،ولهذا بوب البخاري رحمه الله في صحيحه فقال :باب استئجار المشركين عند الضرورة أو إذا لم يوجد أهل الإسلام .والنبي صلى الله عليه وسلم أقر اليهود في خيبر للحاجة إليهم للقيام بتلك المزارع ،وكانوا أعرف بها ،ثم أجلاهم عمر رضي الله عنه لما زالت الحاجة إليهم.

# حقوق الكفار المعاهدين من الذميين والمستأمنين في الدولة الإسلامية:

كفل الإسلام لهم حقوقا أوجب على المسلمين أداءها تجاههم ،وتلك الحقوق تجعلهم آمنين مطمئنين على أنفسهم وأموالهم وأهليهم.ومن تلك الحقوق:

 ١.حق الأمن على أنفسهم وأعراضهم وأموالهم ،فلا يجوز التعرض لهم بما يؤذيهم قال صلى الله عليه وسلم : "من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاما" رواه البخاري. وقال : "ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم فمن أخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل" متفق عليه ،يعني أن من غدر بمن أعطاهم المسلم الأمان فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا تقبل منه فريضة ولا نافلة فمن أعطى الأمان في الدولة الإسلامية فهو معصوم الدم والمال والعرض ،قال الشيخ ابن عثيمين :كذلك العرض فلا يجوز لنا أن نغتابهم ولا أن نقذفهم بالزنا وذلك لأنهم محترمون فهم من المعصومين وإذا قامت الحرب بين دولة المستأمن والمسلمين فلا يجوز التعرض للمستأمنين بالأذى لا في نفسه ولا في عرضه لأجل العهد والأمان الذي

٢.حق المأوى والسكن بحيث يأوي إلى مسكنه آمنا مثل غيره من المسلمين ،فلا يدخل عليه أحد إلا بإذنه مادام محافظا على القواعد الشرعية المرعية في ذلك.

٣. حق الاجتماع والتقاء بعضهم بعضا بحسب عاداتهم وتقاليدهم ولا يمنعون من شيء من ذلك إلا إذا كان فيه ضرر على الدولة أو المجتمع.

٤. حق البقاء على دينهم واعتقادهم ،ولا يكرهون على دخول الإسلام ،كما قال تعالى : {لا إكراه في الدين} ولهم مزاولة عباداتهم وطقوسهم الدينية ،ولهم أن يدرسوا ويتعلموا دينهم ويعلموا أولادهم.

٠. حق إبداء التظلم ورفع دعوى ظلم وقع عليه من مسلم أو غيره ،وعلى الدولة أن تحكم فيهم بالعدل وتعطي كل ذي حق حقه.

٦. حق العمل في جميع الأعمال المباحة شرعا.

٧.حق التمتع بمرافق الدولة الإسلامية كوسائل المواصلات والاتصالات والماء والكهرباء والقضاء والصحة والتعليم باعتبارها مرافق ضرورية للحياة فلهم استخدامها في حدود ما تنظمه الدولة الإسلامية.

إلى آخر الحقوق التي نص عليها الفقهاء في كتبهم ،فما من كتاب فقه إلا وفيه فصل يتعلق بحقوق الذميين والمستأمنين ونحوهم.وكانت الدولة الإسلامية تعتنى بتطبيق تلك الحقوق والتأكيد عليها وكان من وصية أمير المؤمنين عمر حين استشهد أنه أوصى الخليفة بعده بأهل الذمة فقال :"وأوصيه بذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم أن يوفى لهم بعهدهم وأن يقاتل من ورائهم وأن لا يكلفوا فوق طاقتهم"رواه البخاري بل صرح الفقهاء بأنه إذا وقع الذمي في الأسر فإن على الدولة الإسلامية أن تستنقذه ولو بدفع الفداء عنه ،فهذا من مقتضيات إعطائه الأمان والذمة قال الليث بن سعد :أرى أن يفدو هم من بيت مال المسلمين . ولما أسر التتار عددا من المسلمين والذميين ذهب الإمام ابن تيمية رحمه الله إلى قائد التتار وطالبه بإطلاق الأسرى ،فامتنع من إطلاق الأسرى النصارى ،فقال له الإمام ابن تيمية :بل جميع من معك من اليهود والنصارى الذين هم أهل ذمتنا فإنا نفتكهم ولا ندع أسيرًا لا من أهل الملة ولا من أهل الذمة.

# حكم الإحسان إلى الكفار غير الحربيين:

الإحسان إليهم في المعاملة الظاهرة التي لا تعارض شريعتنا مشروع ومستحب ؛لقوله تعالى : **{لا ينهاكم الله عن الذين لا يقاتلوكم في الدين ولم** يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين. إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون} قال الشيخ ابن عثيمين :"أما مبرتهم فأن نحسن إليهم ،وأما الإقساط إليهم فأن نعاملهم بالعدل.

#### من صور الإحسان الى الكفار غير الحربيين:

1. أن الله أمر بالإحسان إلى الوالدين الكافرين فقال : **[وإن جاهداك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفا**]. وفي الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأسماء: "صلي أمك". وكانت مشركة.

٢. صلة القرابة الكافرة

ففي صحيح المسلم أنه لما أنزلت هذه الآية [وأنذر عشيرتك الأقربين] دعى رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشا فاجتمعوا فدعاهم إلى الإسلام ،وقال لهم: "أنقذوا أنفسكم من النار فإنى لا املك لكم من الله شيئا غير أن لكم رحما سأبلها ببلالها" يعني سأصل الرحم التي بيني وبينكم ولو كنتم كفارا.

٣. صلة الجار الكافر ، فحق الجوار يثبت للجار الكافر قال الإمام ابن باز رحمه الله : "إذا كان جارا تحسن إليه ولا تؤذيه في جواره ، وتتصدق عليه إذا كان فقيرا تهدي إليه وتنصح له فيما ينفعه ، لأن هذا مما يسبب رغبته في الإسلام و دخوله فيه ، ولأن الجار له حق ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : "ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى طننت أنه سيورثه" متفق على صحته وإذا كان الجار كافرا كأن له حق

الجوار ،وإذا كان قريبا وهو كافر صار له حقان :حق الجوار وحق القرابة ،ومن المشروع للمسلم أن يتصدق على جاره الكافر وغيره من الكفار غير المحاربين من غير الزكاة . أما مشاركة الكفار في احتفالاتهم بأعيادهم فليس للمسلم أن يشاركهم في ذلك"

٤. الزواج بالكتابية المحصنة. ومعلوم ما يكون بين الزوجين من إحسان وحسن عشرة.

#### أعظم إحسان يقدم للكفار:

أعظم إحسان لهم دعوتهم إلى الإسلام وترغيبهم فيه ،فأهل الذمة والمستأمنون داخل الدولة الإسلامية لا يقاتلون وإنما يدعون إلى الإسلام كما قال تعالى : [ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة }وقد خطأ الإمام ابن تيمية من قال بأن هذه الآية منسوخة بآيات السيف ثم قال : "من كان من أهل الذمة والعهد والمستأمن منهم لا يجاهد بالقتال فهو داخل فيمن أمر الله بدعوته ومجادلته بالتي هي أحسن وليس هو داخلا فيمن أمر الله بقتاله " فعلى المسلم أن يحرص على دعوة من يستطيع دعوته من الكفار ، ويستعين على ذلك بالدعاة المختصين في مكاتب الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات وغيرها ،وما يطبعونه من كتب الدعوة بمختلف اللغات ،وكما قال صلى الله عليه وسلم "فوالله لأن يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من أن يكون لك حمر النعم " متفق عليه.

# تحريم موالاة الكفار:

الإحسان الظاهر إلى الكفار غير المحاربين لا يعني موالاتهم ،فموالاة الكفار محرمة ومن كبائر الذنوب والموالاة هي المحبة والنصرة. فيجب على كل مسلم أن يوالي الله ورسوله ودينه وعباده المؤمنين ،وأن يبرأ من الكفر وأهله ،ويبغضهم في الله. قال تعالى : إيا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء. بعضهم أولياء بعض .ومن يتولهم منكم فإنه منهم إن الله لا يهدي القوم الظالمين}.

لا تستمع لأيِّ شخص يسبب لك إحباطاتٍ أو يقلل من طموحاتك.

#### الواجبات على الكفار في الدولة الاسلامية

#### واجبات الكفار المعاهدين من الذميين والمستأمنين في الدولة الإسلامية

كما أن الإسلام كفل لهم حقوقًا فقد أوجب عليهم واجبات تجاه المسلمين ، و هذه الواجبات تتمثَّل في أمرين:

الأمر الأول: إعطاء الجزية ، وهذا في حق الذمبين ، وما في معنى الجزية من خراج وعشور.

والأمر الثاني: التزام أحكام الإسلام. والمقصود بأحكام الإسلام الأحكام والنظم العامة التي تنظم العلاقة بين أفراد المجتمع ، وتتمثل فيما يلي:

- الخضوع لولاية القضاء الإسلامي ، بمعنى أنهم ملزمون بالقضاء الإسلامي ، ويجب أن تخضع جميع مناز عاتهم لأحكام القضاء الإسلامي.
- 2- اجتناب ما فيه ضرر على المسلمين كالاجتماع على قتال المسلمين والزنا بمسلمة وإصابتها باسم نكاح وفتن مسلم عن دينه وقطع الطريق عليه وقتله وإيواء جاسوس المشركين والمعاونة على المسلمين بدلالة المشركين على عوراتهم أو مكاتبتهم ، وإيذاء المسلمين بأي وجه كان.
- 3- اجتناب ما فيه غضاضة على المسلمين في دينهم ، والتعرض الأمور الدين وأحكامه بالنقد أو السخرية أو الاستهزاء ونحو ذلك ، كذكر الله تعالى أو كتابه أو دينه أو رسوله بسوء.
  - 4- إظهار المنكرات كإحداث الكنائس ونحوها أو رفع أصواتهم بعباداتهم بين المسلمين أو إظهار الخمر والخنزير والضرب بالنواقيس.

ويرى كثير من الفقهاء إلزام الذميين بالتميز عن المسلمين في المظهر والملبس والمركب لئلا يغتر الناس بهم ، فلا يجيزون لهم أن يلبسوا كلباس المسلمين بل يكون لهم لباس خاص يعرفون به.

# الركن الرابع من أركان الدولة

#### الإقليم

لكل دولة إقليم ، ويعبر عنه العلماء المسلمون بالدار ، **ويعرفه كتاب السياسة بأنه :** رقعة من الأرض والبحر وطبقات الجو الَّتي تعلوها ، تباشر الدولة عليها سلطاتها بصفة دائمة ومستقرة.

والإقليم عنصر أساس من عناصر قيام الدولة ؛ لأنه لا يمكن أن يكون لشعب كيان مستقل وحقيقي ما لم يكن على إقليم معين ، ولأنه تعبير عن شخصية الدولة ، وطمأنينة لسكان ها، و مجال لتطبيق سيادتها.

وقد درج الفقهاء على تقسيم العالم إلى دولة إسلام ودولة كفر، أو دار إسلام ودار كفر، لكل خصائصها وأحكامها، تمييزًا للمسلمين عن الكفار ، وتأكيدًا على المفاصلة التامة بين الكفر والإيمان.

وقد تضافرت النصوص من الكتاب والسنة على وصف الدار من حيث الإسلام أو الكفر ، فقد كانت مكة قبل فتح النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ لها هي المثال القرآني والنبوي لدار الكفر والحرب. وكانت المدينة بعد هجرة النبي - صلى الله عليه وسلم - إليها هي المثال القرآني النبوي لدار الإسلام.

حقوق نسخ وطباعة هذا الملف محفوظة

إن مصطلح دار الإسلام ودار الكفر ودار الحرب هي مصطلحات قرآنية نبوية استمدها الفقهاء من نصوص الكتاب والسنة، وبنوا عليها الأحكام الفقهية المترتبة على اختلافهما ، وليس كما ذهب أغلبية النافين للتقسيم من نفي التقسيم في الكتاب والسنة وأنه تقسيم طارئ ومحدث.

#### وهنا تنبيهان مهمان:

الأول: إن الوصف بالإسلام أو بالكفر أمر شرعى اختص الله بحكمه دون غيره من خلقه ، فليس لأحد من الناس أن يدخل في الإسلام إلا من أدخله الله ،

ولا يخرج منه إلا من أخرجه الله .وكذلك الكفر لا يدخل فيه إلا من أدخله الله ، وإذا كان هذا في الأشخاص ، فكذلك في الأراضي والبقاع ، فإما دار إسلام، وإما دار كفر ، و لا دار غير هما كما نصَّ عليه الفقهاء . **فإذا تقرر ذلك فليس لأحد من الناس أن ينزل أحد الحكمين** : الإسلام أو الكفر على شخص أو أرض إلا إذا توفرت شروطهما ، وانتفت موانعهما.

ا**لثاني:** أن أحكام سياسة الأمة وتدبيرها في شؤونها الداخلية والخارجية ،كإعلان الجهاد وإبرام المعاهدات، ا**لمخاطب في ذلك هم** : أولو أمر المسلمين من : الأمراء والعلماء، وليس أفراد المسلمين ، فاعتبار تلك البقعة (دار إسلام ) أو (دار كفر )يقضي به أولو أمر المسلمين لا أحادهم

#### تعريف دار الإسلام أو دولة الإسلام:

هي الأرض أو البلد التي يكون فيها الإسلام هو الظاهر ، وتكون الغلبة والسيادة فيها لأحكام الإسلام. قال ابن سعدي ": دار الإسلام هي التي يحكمها المسلمون وتجري فيها الأحكام الإسلامية ، ويكون النفوذ فيها للمسلمين ، ولو كان جمهور أهلها كفارا . " فخيبر مثلا حين فتحها المسلمون وبقي أهلها اليهود فيها صارت دار إسلام لأنها محكومة بالإسلام وسلطانه هو الظاهر عليها.

وقال ابن عثيمين": ودار الإسلام هي التي غلب عليها الإسلام ظهور أوشيوعاً بحيث يؤذن فيها للصلاة، ونقام فيها الجماعات، ويصام فيها رمضان ويعلن ، وتظهر فيها الشعائر حتى وإن كان فيها كفار ، فلو قدر أن الكفار فيها خمسون في المائة أو أكثر فهي دار إسلام ، ما دام حكم الإسلام غالباً عليها ، أما إذا لم يكن حكم الإسلام عليها غالباً فهي دار كفر ولو كثر فيها المسلمون ، والاعتبار بالمظهر والظاهر ، ويدل لهذا أن النبي صلّى الله عليه وسلّم كان إذا غزا قوماً أمسك حتى يطلع الفجر، فإن أذّنوا امتنع من قتالهم، وإن لم يؤذنوا قاتلهم. "

### تعريف دار الكفر أو دولة الكفر:

هي الأرض أو البلد التي يكون الكفر فيها هو الظاهر ، وتكون الغلبة والسيادة فيها لأحكام الكفر. ق**ال ابن سعدي ":** دار الكفر هي التي يحكمها الكفار ، وتجري فيها أحكام الكفر ، ويكون النفوذ فيها للكفار . " ولو كان أكثر أهلها مسلمين ، فمثلا الدول التي استولى عليها الكفار الشيوعيون وأغلب سكانها مسلمون ، وصار الحكم والسلطة فيها للكفار ، والمسلمون مغلوب على أمرهم ، لا يستطيعون إظهار شعائر دينهم إلا بالقدر الذي يسمح به أولئك الحكام الكفرة ، فهذه الدول دول كفر وإن كان سكانها مسلمين ، لغلبة أحكام الكفر عليها.

#### الأحكام المترتبة على تقسيم الدول إلى دولة إسلام ودولة كفر:

#### من الأحكام المترتبة على تقسيم الدول إلى دول إسلام ودول كفر ما يلى:

١- منع المستأمن من المعاملات المحرمة في دار الإسلام

فالمستأمن الذي كان في دار الكفر يتعامل بالمعاملات المحرمة كيف شاء ومع من شاء إذا دخل دار الإسلام طبقت عليه الأحكام الإسلامية للمعاملات ، فيمنع من التعامل بالربا مع المسلمين وغيرهم ، ويمنع من التعامل بجميع العقود الفاسدة التي لا تحل في الشريعة الإسلامية . وهذا أمر متفق عليه بين الفقهاء.

- إذا ارتكب المستأمن أي جريمة في دار الإسلام طبقت عليه أحكام الشريعة في قول أكثر العلماء.
- ٣- المسلم يحرم عليه التعامل بالربا والمعاملات الفاسدة في دار الإسلام لكن إذا سافر المسلم إلى دار الكفر ودخلها بأمان فقد أجاز فقهاء الحنفية له أن يتعامل مع من هناك من الكفار والمسلمين الذين لم يهاجروا بالربا والمعاملات الفاسدة ، وذكروا أيضا أنه إ**ذا ارتكب** المسلم في دار الكفر ما يوجب القصاص كأن يقتل مسلما هناك فإنه لا يقتص منه ، ولا تقام عليه الحدود هناك إذا ارتكب موجبها.

وهذا القول ضعيف غير مقبول ، والصواب هو ما عليه جمهور العلماء من المالكية والشافعية والحنابلة وغيرهم: أنه يحرم على المسلم أن يتعامل بالربا أو المعاملات الفاسدة في دار الكفر ، وكذلك الحدود تقام على المسلم إذا ارتكب موجبها في أي مكان ، ولا فرق بين دار الإسلام ودار الكفر في ذلك ، فعلى المسلم أن يلتزم وتطبق عليه جميع الأحكام الشرعية في أي زمان ومكان لعموم النصوص الواردة في هذا الشأن.

فعلى الإمام أن يقيم الحدود على من يرتكب موجبها في دار الكفر إذا أمكنه ذلك ، فإن لم يمكنه أخرها إلى حين الرجوع إلى دار الإسلام.

قال الشوكاني معلقا على قول مؤلف" حدائق الأزهار": "لا قصاص في دار الحرب مطلقًا "قال": هذا لا وجه له ، لا من كتاب ، ولا سنة ، ولا قياس صحيح ، ولا إجماع ، فإن أحكام الشرع لازمة للمسلمين في أي مكان وجدوا ، ودار الحرب ليست بناسخة للأحكام الشرعية ، أو

لبعضها ، فما أوجبه الله على المسلمين من القصاص ثابت في دار الحرب كما هو ثابت في غيرها ، مهما وجدنا إلى ذلك سبيلا ... ولا يرفع شيئًا من هذه الأحكام إلا دليل يصلح للنقل ، وإلا وجب البقاء على الثابت في الشرع من لزوم القصاص"

٤- أجمع العلماء على أن المسلم العاجز عن إظهار دينه في دار الكفر تحرم عليه الإقامة هناك ، وتجب عليه الهجرة إلى دار الإسلام. أما إذا قدر على إظهار دينه ولم يخف من الفتنة فيه فلا بأس بالإقامة لما يرجى من إسلام غيره . قال ابن رشد المالكي ": واجب بإجماع المسلمين على من أسلم بدار الكفر أن لا يقيم بها ، حيث تجري عليه أحكام المشركين ، وأن يهاجر ويلحق بدار المسلمين حيث تجري عليه أحكامهم. "

5- أنه يحرم على المسلم الزواج بالكتابية في دار الكفر عند فريق من العلماء ، وهو قول ابن عمر وابن عباس والثوري ، وهو رواية في مذهب الحنفية والحنابلة . **وسبب ذلك** أن الكتابية في دار الكفر لها سيطرة وسلطة على زوجها المسلم بقوة سلطة بلادها الكافرة ، فإسلامها بعيد التوقع ، وقد تؤثر على زوجها وولده بكفرها ولو حصل طلاق تسلطت على الأولاد وجعلتهم يرتدون.

وذهب الجمهور من المذاهب الأربعة وغيرهم إلى أن ذلك مباح مع الكراهة. والأرجح هو القول بالتحريم إلا عند الضرورة بأن يخاف المسلم على نفسه من الوقوع في الزنا ، وعليه إذا تزوجها أن يحرص على عدم الإنجاب منها.

**6**. أنه يكره للمسلم الزواج ولو بمسلمة في دار الكفر ، وإذا فعل فالأولى أن لا ينجب ، حفاظا على الذرية من الكفار وكفرهم وأخلاقهم . وهذا قول فريق من العلماء . قال الخرقي الحنبلي ": ولا يتزوج بأرض العدو إلا أن تغلب عليه الشهوة فيتزوج مسلمة ، ويعزل عنها ، ولا يتزوج منهم. "

٧- أن على الدولة الإسلامية جهاد الكفار في دار الكفر حسب القدرة والاستطاعة لأن أصل العلاقة بين دار الإسلام ودار الكفر هو الجهاد، ف**على إمام المسلمين أن يدعو الكفار إلى ثلاث خصال** : الإسلام ، أو الدخول تحت سلطان الإسلام بعقد الجزية ، أو القتال . وهذا كله في حال القدرة والقوة.

#### هل الحكم بالقوانين الوضعية في دار الإسلام يحولها إلى دار كفر؟

الجواب : لا ، بل تبقى دار إسلام ، ولو حكم حكامها بالقوانين الوضعية ، والسبب أن الحكم بالقوانين الوضعية ليس كله كفرا أكبر مخرجا من الملة ، بل له أقسام وأحوال ، منها ما يكون كفرا أكبر مخرجا من الملة ، ومنها ما هو كفر أصغر غير مخرج من الملة.

وعلى فرض أن النوع الذي وقع فيه الحاكم من النوع المخرج من الملة ، فلا يحكم بكفره إلا بعد توافر الشروط وانتفاء الموانع ، وهذا لا يقوم به إلا العلماء الراسخون في العلم. وعلى فرض أنه حكم بكفره فهذا لا يجعل دار الإسلام دار كفر لأمرين:

١- أن الحكم بما أنزل الله جزء من الإسلام وليس هو الإسلام كله ، فما دامت شعائر الإسلام الأخرى باقية ظاهرة فتبقى البلاد دار إسلام

فليس المقصود من ظهور أحكام الإسلام المشترط في كون الدار در إسلام أن تكون كل أمور البلاد إسلامية خالصة وإنما المقصود ظهور الشعائر الإسلامية الكبرى كصلاة الجماعة والجمعة والعيدين وصوم رمضان والحج دون منع أو حرج

٢- أنه لا ارتباط بين حكم الدار والحاكم قال الشيخ صالح آل الشيخ": دار الكفر ودار الإسلام لا علاقة لها بالحاكم ، قد يكون الحاكم مسلما والدار دار كفر ، مثل النجاشي في الحبشة هو مسلم وداره دار كفر ، وقد يكون الحاكم كافرا والدار دار إسلام ، إذا كان حصل منه موجب للردة بشخصه ، فلا ارتباط بين حكم الدار والحاكم ، الحاكم إذا كفر يجب خلعه مع الاستطاعة مع القدرة ؛ يعني إذا لم يكن له شبهة أو تأويل كالمأمون ومن بعده . المهم أنّ حكم الدار لا صلة له بالحاكم ؛ قد يكون الحاكم مسلما والدار دار كفر ، وقد يكون الحاكم كافرا والدار دار إسلام ، وقد تكون المسألة مشتبهة . فهذه الأحكام دقيقة ، ودائما أوصبي الشباب بأن لا يخوضوا فيها ؛ لأن الشاب أو طالب العلم المبتدئ ربما خاض فيها من جهة الغيرة ، فأثرت غيرته على الحكم ، وهذا غير مطلوب بل ينبغي تركه "

### وقال الشيخ ابن عثيمين:

"دار الإسلام هي التي تقام فيها شعائر الإسلام بقطع النظر عن حكامها ، حتى لو تولى عليها رجل كافر وهي مما يظهر به شعائر الإسلام فهي دار إسلام ، يؤذن فيها ، يقام فيها الصلاة ، تقام فيها الجمع ، تقام فيها الأعياد الشرعية و الصوم و الحج وما أشبه ذلك ؛ هذه ديار إسلام ، حتى لو كان حكامها كفاراً ،

لأن النبي عليه الصلاة والسلام أمرنا إذا رأينا كفراً بواحاً أن نقاتل ، و معنى ذلك أن بلادنا بقيت بلاد إسلام تقاتل هذا الكافر و تزيله من الحكم فأما قول من يقول إن بلاد الإسلام هي التي يحكمها المسلمون أي يكون حكامها مسلمين فهذا ليس بصحيح . إذا كانت شعائر الإسلام تظهر في هذه البلاد فإنها بلاد إسلام"

حقوق نسخ وطباعة هذا الملف محفوظة

**وقال الشيخ ابن جبرين** في شرح قول الإسماعيلي في بيان معتقد أهل السنة والجماعة[ ويرون الدار دار الإسلام لا دار الكفر كما رأتها المعتزلة ، مادام النداء بالصلاة والإقامة ظاهرين وأهلها ممكنين منها آمنين]قال الشيخ ابن جبرين : أهل السنة يعتبرون أن البلاد بلاد إسلام مادام أن فيها المساجد والمؤذنين ، ومن يقيمون الصلاة ، ولو كان فيها معا ص كخمور ومزامير وأغان وملاه وتماثيل وما أشبه ذلك ، فإنهم

يحكمون بأن البلاد بلاد إسلام ، **فلا يجوز استحلالها** ، ولا استباحة محارمها ، ولا قتال أهلها ولو غلب أو كثر فيهم الفسوق والفساد ، وإنما يقتصرون على الدعوة والسعي في الإصلاح، وتسمى( دار إسلام.)أما المعتزلة فإنهم يكفرونها ، ويرون أنها دار كفر إذا ظهر فيها عندهم شيء من الكفر ، هكذا يدعون ، إذا ظهر فيها شيء من المعاصى اعتبروها دار كفر، واعتبروا أهلها كفاراً، وحكموا بالأكثرية أو بالأغلبية ، وهذا خلاف معتقد أهل السنة أن الدار دار الإسلام ولو حصل فيها ما حصل من الخلل.

وإذا اعتبرت دار كفر فمعناه أنه يقضى على المساجد التي فيها و على الكتب ؛ إذ قد يكون فيها كتب إسلامية ومصاحف وما أشبه ذلك، وكثير الآن من البلاد يظهر فيها شيء من شعائر الكفر، وإن لم تكن تتصور فيما سبق ، وذلك مثل أن يرخص في الزنا مادام أن المرأة حرة في نفسها وموافقة، فيقولون :لها الحرية أن تبذل نفسها ولا شك أن هذا مخالف للشرائع الإسلامية، ولكن لا تصل البلاد التي يظهر فيها ذلك إلى أنها بلاد كفر تغزى وتقاتل . وكذلك إظهار بيع الخمور ، حيث يوجد في كثير من البلاد أنهم يذيعون بيع الخمور علن أ ، فضلا عن شربها، فهذه البلاد أيض أ لا تصل إلى كونها بلاد كفر ، ما دام أن فيها مصلين ومساجد ومؤذنين، وأنهم يتسمون بالإسلام، وأن في مساجدهم مصاحف وكتب إسلامية وما أشبه ذلك.

**وكذلك لو وجد فيهم محاكم غير شرعية** يحكمون بالقوانين الوضعية ونحوها، فنقول :الحكم بالكفر على ذلك الشخص الذي يتولى هذا الحكم ولا نحكم على البلاد كلها، بل نقول :البلاد بلاد إسلام.

ونعتبر ها دار إسلام لا دار كفر خلافاً للمعتزلة، إذا كان فيها نداء بالصلاة والإقامة لها إذا كان ذلك ظاهراً وأهل الصلاة يتمكنون، أما لو عدمت هذه الأشياء فإنها تصبح دار كفر إذا رأينا أن هذه البلاد هدمت فيها المساجد، وأحرقت فيها المصاحف وكتب الإسلام، ومنع الذي يرفع صوته بالإسلام، ومنع الذي يصلي، ومن رأوه يصلي قتلوه أو سجنوه، وأبيح فيها الكفر، وعبدت فيها الأوثان، وأظهر فيها الشرك، وحكم فيها بغير شرع الله تعالى، ومنع فيها من يظهر الإسلام أو يتكلم به، فإنها تصبح دار كفر. ".

وقال العلامة الألباني": إن بلاد الإسلام اليوم ليست كما كانت من قبل ، ولكنها على كل حال هي ليست بلاد كفر ، بل هي بلاد إسلام. " وقديما سنل الشيخ العلامة عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين ، رحمه الله ، وهو من كبار علماء الدعوة السلفية في نجد توفي سنة 8412 ه فقيل له: البلدة التي فيها شيء من مشاهد الشرك، والشرك فيها ظاهر، مع كونهم يشهدون أن لا إله إلا الله ، وأن محمدا رسول الله ، مع عدم القيام بحقيقتها ، ويؤذنون ، ويصلون الجمعة والجماعة ، مع التقصير في ذلك ، هل تسمى دار كفر ، أو دار إسلام؟

فأجاب : فهذه المسألة يؤخذ جوابها مما ذكره الفقهاء، في بلدة كل أهلها يهود، أو نصاري، أنهم إذا بذلوا الجزية، صارت بلادهم بلاد إسلام؛ وتسمى دار إسلام، فإذا كان أهل بلدة نصارى، يقولون في المسيح أنه الله ، أو ابن الله، أو ثالث ثلاثة ، أنهم إذا بذلوا الجزية سميت بلادهم بلاد إسلام، فبالأولى فيما أرى :أن البلاد التي سألتم عنها، وذكرتم حال أهلها، أولى بهذا الاسم، ومع هذا يقاتلون لإزالة مشاهد الشرك، والإقرار بالتوحيد والعمل به بل لو أن طائفة امتنعت من شريعة من شرائع الإسلام، قوتلوا وإن لم يكونوا كفارا ولا مشركين، ودار هم دار إسلام. "

#### موقف التكفيريين الخوارج من الدول الإسلامية التي ت حكم بقوانين وضعية

يصرح التكفيريون الغلاة بأن أي بلد من بلاد المسلمين يحكم بقوانين وضعية فهو دار كفر لا دار إسلام. قال أحد كتابهم ومنظريهم **وهو سيد** إمام شريف أو عبدالقادر عبدالعزيز ": البلاد التي أكثر أهلها من المسلمين ولكن يحكمها حكام مرتدون بأحكام الكفار بالقوانين الوضعية هي اليوم ديار كفر وإن كان أكثر أهلها مسلمين يمارسون شعائر دينهم كإقامة الجمع والجماعات وغيرها في أمان ، فهي ديار كفر لأن الغلبة والأحكام فيها للكفار. "

#### ويقول آخر ": إن جميع بلاد المسلمين اليوم هي دار كفر، لأنها لا تحكم بالإسلام." ويقول آخر سمى نفسه أبا الحارث التميمي

": أما القول بأن بلاد المسلمين دار إسلام أو استنكاف وصف المدينة المنورة أو مكة شرفها الله تعالى بأنهما دارا كفر، فإن هذا لا يغني شيئاً ما دامت كلاهما ت حكم بغير ما أنزل الله مثلهما مثل القدس والقاهرة وبغداد ودمشق وغيرها من بلاد المسلمين. "

وخرجت رسالة صغيرة ألفها أبو أسامة الغريب بعنوان: هل مكة دار كفر» ؟؟ أكد فيها أن مكة والمدينة دارا كفر إمتابعا في ذلك شيخه التكفيري الخارجي أبا محمد المقدسي في كتابه واشف الجلية في كفر» الدولة السعودية " وصرح وليد السناني في برنامج الثامنة أن بلادنا دار كفر يجب الهجرة منها إلى دار الإسلام ، التي هي في اعتقاده الأرض التي يسيطر عليها من يسميهم المجاهدين في أفغانستان وفي الشام. وهذا كله موافق لمذهب أسلافهم من الخوارج.

قال الإمام ابن تيمية عن الخوارج":وعندهم كل دار غير دارهم فهي دار كفر" ويترتب على حكمهم على بلاد المسلمين بأنها دار كفر أنه يجوز للتكفيريين قتال أهل هذه الديار وقتما شاءوا ، وقد فجر داعشي نفسه في حرم المدينة بجوار المسجد النبوي في رمضان ١٤٣٧ وقتل من قتل وبهذه الحجة تستر التكفيريون فسفكوا الدماء وسرقوا الأموال باسم الجهاد و رفع راية الإسلام بناء على حكمهم أن هذه الديار ديار كفر . ويترتب على حكمهم عليها بأنها دار كفر أنها إذا هاجمها أي عدو فلا يلزم الدفاع عنها لأنها دار كفر ، وإنما يدافع المسلمون عن دار الإسلام. ويترتب على ذلك أيضا الأحكام التي تخص دار الكفر من وجوب الهجرة منها ، وكراهة الزواج والإنجاب فيها ، وغير ذلك من الأحكام ولا شك أن هذا قول باطل ويترتب عليه مفاسد عظيمة وشر كبير.

الوعى يهذب الفكرة ، الإرادة تصنع القرار ، العزيمة تفرض الواقع!

السلطات السياسية

#### السلطات السياسية في الإسلام:

تتنوع السلطات في النظام السياسي الإسلامي ،وفي النظم الوضعية إلى سلطات ثلاث:

#### الأولى: السلطة التنظيمية:

#### حكم تسميتها بالسلطة التشريعية:

ويسمونها في القوانين الوضعية "السلطة التشريعية "،وهذا المصطلح مرفوض ؛فالشريعة هي ما شرعه الله تعالى وخاطب به الأمة ،فلا يسمى شرعا أو شريعة إلا شرع الله ،ولا يسمى شارعا أو مشرعا إلا الله تعالى وهذه حقيقة إيمانية لا خلاف فيها بين أولى العلم من المؤمنين ،والله تعالى يقول :{شرع لكم من الدين ما وصبي به نوح}،وما يعمد إليه البعض من إطلاق كلمة" **تشريع**"أو"**شرع**"على القوانين الوضعية ،وكذلك إطلاق كلمة "مشرع " أو " شارع "على واضع القوانين الوضعية ، هو منكر شرعا.

#### عمل السلطة التنظيمية:

هي التي تتولى سن القوانين ، وإصدار الأنظمة التي تحتاج إليها الدولة ،وتقوم كذلك بمراقبة السلطة التنفيذية ومدى احترامها لتنفيذ القوانين والأحكام .وتتمثل هذه السلطة في النظم الوضعية في مجلس نيابي يتم انتخابه من قبل الشعب ،ويسمى تسميات مختلفة ،فقد يسمى برلمانا ،أو مجلسا شعبيا ،أو جمعية وطنية ،أو غير ذلك.

ومصدر التشريع في النظم الوضعية هو الشعب ممثلا في أعضاء المجالس النيابية ،فهم الذين يقومون بسن القوانين وتشريع الأحكام ،و هذا أمر مرفوض في النظام السياسي الإسلامي ، لأن التشريع في مدلول العقيدة الإسلامية من خصائص الربوبية والألوية ،ومن مقتضيات شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ،فالله وحده هو الحكم بين الناس ،و هو أعلم بما يصلحهم وما م ينفعهم ،ولا يزعم أحد أن الشارع الوضعي أرحم بالناس وأعلم بمصالحهم من رب الناس ومليكهم ،وأحكامه سبحانه هي الحق والعدل المطلق ،وهي سهلة ميسرة لا عنت فيها ولا ضرر ولا مشقة ،ومن ثم فهي صالحة للتطبيق في كل زمان ومكان ،وقد أنكر سبحانه على من لم يكتف بكتابه وأحكامه المشتملة على كل خير وهداية ، فقال جل وعلا : {أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون}وقال عزمن قائل : {أولم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم إن في ذلك لرحمة وذكرى لقوم يؤمنون } فلا ينبغي للعباد أن يتخذوا حكما غير الله ،كما فال سبحانه : {أفغير الله أبتغي حكما وهو الذي أنزل إليكم الكتاب مفصلا}

إن الذين يتولون السلطة التنظيمية في النظام السياسي الإسلامي هم المجتهدون والمفتون من العلماء وسلطتهم لا تعدو أمرين أثنين: الأول: بالنسبة لما فيه نص من الكتاب والسنة تـفهم هذا النص وبيان الحكم الذي يدل عليه ،وفق ما يقتضيه علم أصول الفقه. الثانى: بالنسبة إلى ما ليس فيه نص من قرآن أو سنة ،فالاجتهاد بشروطه وأدواته وضوابطه.

ولا تستغنى الدولة الإسلامية عن وجود جماعة من أهل الاجتهاد الذين استكملوا شرائطه ،وتوفرت لهم القدرة التامة ،يرجع إليهم في فهم نصوص القانون الإلهي وتطبيقه ،وتشريع الأحكام والقوانين لما يجد من الأقضية و الحوادث ،وما يطرأ من المصالح والحاجات فهؤلاء هم صفوة الأمة الإسلامية ،أما أفراد السلطة التشريعية في النظم الوضعية فيختارون في الأعم الأغلب عن طريق الانتخابات النيابية ،ولا يشترط فيهم من الناحية العلمية والثقافية سوى القدر الذي يمكنهم من أداء عملهم ،وحده الأدنى معرفة القراءة والكتابة ومثل هؤلاء غير مؤهلين لتشريع الأحكام وسن القوانين همَّ والأدهى من ذلك أن يحللون ما حرم الله، ويحرمون ما أحل الله !! ألا ساء ما يصنعون.

#### الثانية: السلطة القضائية:

الناس ،

وتتولى أعمال القضاء وفض المنازعات بكل مستوياتها ودرجاتها وتتمثل هذه السلطة في مجموعة القضاة ،باختلاف درجاتهم ومستوياتهم. والذي يتولى هذه السلطة في الدولة الإسلامية القضاة الشرعيون ،وتعيينهم من حق الخليفة أو من ينوب عنه من ولاة الأمصار ونحوهم . وليس في الإسلام ما يمنع وضع نظام للسلطة القضائية يحد اختصاصها ويكفل تنفيذ أحكامها ،ويضمن لرجالها حريتهم في إقامة العدل بين

**والقضاء** :هو الحكم بين الناس ،والفصل في الخصومات والمنازعات الواقعة بينهم بالأحكام الشرعية المتلقاة من الكتاب والسنة .وقد عرف القضاء من زمن بعيد ؛إذ لا يمكن لحكومة من حكومات العالم أيا كان نوعها الاستغناء عنه ،إذ لابد للفصل فيما لا يخلو عنه المجتمع البشري من النزاع ،وهو مقدس عند جميع الأمم رغم اختلافها رقيا وانحطاطا ؛لأن فيه كما يقول ابن قدامة :"أمرا بالمعروف ،ونهيا عن مضرة المظلوم، وأداء الحق إلى مستحقه ،وردا للظالم عن ظلمه ،وإصلاحا بين الناس ،وتخليصا لبعضهم عن بعض ،فإن الناس لا يستقم أمرهم بدونه". وهو من أشرف الأعمال ، وأخطرها شأنا ، فالحكم بين الناس من وظائف الأنبياء ،كما قال تعالى : إيا داود إنا جعلناك خليفة في الارض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله عن سبيل الله عن سبيل الله وقال سبحانه : إكان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه}.

وهو كذلك مسؤولية عظيمة ،وغوائله كثيرة ،ولذلك امتنع عنه كثير من السلف وحذروا منه. قال مكحول :**"لو خيرت بين القضاء وضرب** عنقى الخترت ضرب عنقى ولم أختر القضاء". وقال الفضيل: "ينبغى للقاضى أن يكون يوما في القضاء ويوما في البكاء على نفسه "ويكفى في التحذير من القضاء قوله صلى الله عليه وسلم: "القضاة ثلاثة :اثنان في النار، وواحد في الجنة :رجل عرف الحق فقضي به ،فهو في الجنة ،ورجل عرف الحق ،ولم يقض به ،وجار في الحكم فهو في النار،ورجل لم يعرف الحق وقضى للناس على جهل فهو في النار" رواه أبو داود والترمذي وصححه الألباني،

ومن أجل حاجة الناس إليه أوجب الشارع على ولي الأمر تعيين القضاة ،لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ،فطباع البشر مجبولة على الظلم ومنع الحقوق ،والواجب على الإمام أن يفصل في الخصومات وأن يحكم بين الناس بالعدل ،ولا يكون ذلك إلا بتعيين القضاة العدول. وحكم القضاء أنه من فروض الكفاية بإجماع المسلمين ،فإن قام به من يصلح له ،سقط الفرض عن الباقين ،وإن امتنع الجميع أثموا جميعا ،وأجبر الإمام أحدهم عليه.

### الثالثة :السلطة التنفيذية.

وهي التي تقوم بإدارة شؤون الدولة ،وتنفيذ الأحكام ،وعقد المعاهدات ،وغير ذلك ،وتشمل هذه السلطة رئيس الدولة ،والوزراء ،وقواد الجيش ،ورجال الشرطة ،وسائر موظفي الدولة والمصالح الحكومية ،وتملك هذه السلطة الحق عادة في إصدار الأنظمة واللوائح التنظيمية التي تكون ضرورية لحسن سير عملها ،وذلك بناء على تخويل يعطى لها بذلك ،شريطة أن لا تكون مخالفة للأنظمة العليا.

#### علاقة السلطات الثلاث ببعضها:

إن هذا التقسيم للسلطات لا يعنى أنها أصبحت منفصلة عن بعضها ،فالأصل أنها تمثل الحكومة العامة في الدولة ،وبالتالي فإن الحديث عن أقسامها وأنواعها لا ينفي ضرورة وجود نوع من العلاقة بينها كأساس لاستمرار توحدها إن الفصل بين هذه السلطات يهدف إلى تحقيق نوع من تقسيم العمل الحكومي بين أكثر من جهة ،وذلك تحقيقا لقدر من التخصص من ناحية ،وتحقيقا لنوع من التوازن بين هذه الجهات عن طريق أن تقوم كل منها برقابة أعمال الجهات الأخرى ،والتعاون معها من ناحية ثانية ،ويتم ذلك بأن تتولى السلطة التنظيمية وظيفة وضع القوانين ورسم السياسة العامة ،بينما تقوم السلطة التنفيذية بتنفيذ ما تقره السلطة التنظيمية ،وما تحكم به السلطة القضائية التي تتولى أعمال القضاء

#### الوزارة في الدولة الإسلامية:

الوزارة لم تتمهد قواعدها ،وتقرر قوانينها إلا في دولة بني العباس أما قبل ذلك ،فلم تكن مقننة القواعد ،ولا مقررة القوانين ،بل كان لكل واحد من الملوك أتباع وحاشية ،فإذا حدث أمر استشار ذوي الحجا والرأي ،فكل منهم يجري مجرى وزير ،فلما ملك بنو العباس تقررت قوانين الوزارة ،وسمى الوزير وزيرا ،وكان قبل ذلك يسمى كاتبا أو مشيرا كاتب.

#### وقسم العباسيون الوزارة إلى قسمين:

- ١. وزارة تقويض: وهي أن يستوزر الخليفة من يفوض إليه تدبير الأمور برأيه واجتهاده ،ويشترط فيه شروط الإمامة إلا القرشية ،ومهامه
   كثيرة ،وله ما للإمام من صلاحيات ،غير أنه لا دخل له بولاية العهد ،وليس له أن يعزل من قلده الإمام وظيفة.
- 7. وزارة تنفيذ: ومهمة هذه الوزارة تنفيذية ،بحسب ما يوكل إلى صاحبها من مهمات ،فيعتبر وسيطا بين الخليفة والولاة والأمراء والقضاة وبقية الموظفين ،فيقوم بتنفيذ أوامر الخليفة ،ويعرض عليه ما حدث من مهمات ،ولا يشترط فيه ما يشترط لوزارة التفويض ،المهم أن يكون مكلفا أمينا لا يخون ولا يغش ،ذكيا فطنا ،صاحب حنكة وتجربة.

وأما الأمويون فى الأندلس فقد أوجدوا لكل مصلحة وزيرا ،فللمال وزارة ،وللمراسلات وزارة ،وللظالم كذلك ،حتى الثغور كان لها وزير ،وكان لكل وزير مكتب خاص يجلس فيه ،وبين هؤلاء الوزراء والخليفة وزير يكون أعلى مرتبة عن سائر الوزراء يتميز عليهم بمرتبه ومكتبه وصلاحياته ،أشبه ما يكون برئيس الوزراء اليوم .

مهما يكن فهذه الجزئيات أو تلك التفصيلات التي تختلف باختلاف الأمم أو الأزمنة أو الأمكنة سكت عنها الإسلام ،ليكون المسلمون في سعة من أمر هم فهي محل اجتهاد لتحقيق المصلحة ما نص الإسلام على المبادئ الثابتة والقواعد الكلية التي ينبغي أن تعتمد عليها نظم كل حكومة عادلة ،ولا تختلف فيها الأمم.

يا الله إن ألهمتني فكرة فألهمنِي القدرة وإن وهبتني خُلمًا فهب لي معه اليقين..

#### الاسلام والعلمانية

#### مذاهب وأنظمة واتجاهات مخالفة للنظام السياسي الإسلامي

#### العلمانية: تعريفها:

العلمانية مذهب هدَّام يراد به فصل الدين عن الدولة وعن الحياة كلها وإبعاده عنها. أو هي إقامة الحياة على غير دين إما بإبعاده قهر أ ومحاربته علناً **كالشيوعية** ، وإما بالسماح به وبضده من الإلحاد كما هو الحال في الدول الغربية التي تسمي هذا الصنيع حرية وديمقراطية أو تدينا شخصيا ، وهذه الصورة من العلمانية تسمى الليبرالية كما سيأتي بيانه.

فالوصف الدقيق للعلمانية هو اللادينية أو الدنيوية: ولهذا الأولى نطقها بفتح العين نسبة إلى العالم الدنيوي، فهي تركز على كل ما هو دنيوي، وترفض أي شيء يأتي من الدين. وقد قامت العلمانية اللادينية على الإلحاد وإنكار وجود الله تعالى وإنكار الأديان ، وهي ردة في حق من يعتنقها من المسلمين مهما كان تعليله لها.

#### نشأة العلمانية وموقف دعاتها من الدين وبيان الأدوار التي مرت بها:

كان سبب حرب الغرب على الدين وإقصائهم إياه أن دينهم المحرف وقف حجر عثرة أمام تقدمهم العلمي فكان دينا معاديا لكل مفهوم للحياة الجديدة ؛ لأن النصرانية التي جاء بها المسيح عليه السلام قد اندثرت و حرفت وضاع إنجيله بعد رفعه بفترة قصيرة ، فتزعم الديانة بولس اليهودي الحاقد ، فجاءت خرافية مصادمة للعقل والمنطق والواقع ، ومن هنا وجد أقطاب العلمانية أن الدين ـ وهو تعميم خاطئ ـ لا يمكن أن يساير حضارتهم الناشئة ، وأن رجال دينهم طغاة الكنيسة لا يمكن أن يتركوهم وشأنهم ـ وهو ما حدث بالفعلـ وعلى إثر ذلك قامت المعركة بين الدين وأقطاب العلمانية ، ونشط العلمانيون في بسط نفوذهم، وساعدتهم على ذلك عامة الشعوب الأوربية التي أذاقتها الكنيسة الذل والهوان والالتزام بدين لا يقبله عقل أو منطق ، فوجدوا في الالتجاء إلى رجال الفكر العلمانيين خير وسيلة للخروج عن أوضاعهم.

وإذا كان للغرب حجتهم في رفض ذلك الدين البولسي الجاهلي ، فإن انتشار العلمانية في بلاد المسلمين أمر لا مبرر له بأي حال ، ولا سبب له إلا قوة الدعاية العلمانية وجهل كثير من المسلمين بدينهم وجهلهم كذلك بما تبيته العلمانية للدين وأهله واتباعا للدعايات البرَّاقة.

### <u>صور العلمانية</u>

للعلمانية صورتان، كل صورة منهما أقبح من الأخرى:

### الصورة الأولى: العلمانية الملحدة:

وهي التي تنكر الدين كلية ، وتنكر وجود الله الخالق البارئ المصور، ولا تعترف بشيء من ذلك، بل تحارب وتعادي من يدعو إلى مجرد الإيمان بوجود الله ، وهذه العلمانية على فجورها ووقاحتها في التبجح بكفرها، إلا أن الحكم بكفرها أمر ظاهر ميسور لكافة المسلمين ، فلا ينطلي ـ بحمد الله ـ أمرها على المسلمين، ولا يقبل عليها من المسلمين إلا رجل يريد أن يفارق دينه . وخطر هذه الصورة من العلمانية من حيث التلبيس على عوام المسلمين خطر ضعيف ، وإن كان لها خطر عظيم من حيث محاربة الدين، ومعاداة المؤمنين وحربهم وإيذائهم بالتعذيب، أو السجن أو القتل.

#### الصورة الثانية :العلمانية غير الملحدة:

وهي علمانية لا تنكر وجود الله، وتؤمن به إيمانًا نظريًا ؛ لكنها تنكر تدخل الدين في شؤون الدنيا ، وتنادي بعزل الدين عن الدنيا . وهذه الصورة أشد خطرًا من الصورة السابقة من حيث الإضلال والتلبيس على عوام المسلمين ، فعدم إنكارها لوجود الله ، وعدم ظهور محاربتها للتدين يغطى على أكثر عوام المسلمين حقيقة هذه الدعوة الكفرية ، فلا يتبينون ما فيها من الكفر لقلة علمهم ومعرفتهم الصحيحة بالدين ، ولذلك تجد أكثر الأنظمة الحاكمة اليوم في بلاد المسلمين أنظمة علمانية، والكثرة الكاثرة والجمهور الأعظم من المسلمين لا يعرفون حقيقة ذلك .

#### حكم العلمانية:

العلمانية بصورتيها السابقتين **كفر أكبر مخرج من الملة** لاشك ولا ريب . وقد نص العلماء على أن من نواقض الإسلام التي تخرج فاعلها من الإسلام اعتقاد أن هدي غير النبي - صلى الله عليه وسلم - أكمل من هديه، وأن حكم غيره أفضل من حكمه. قال الإمام الشيخ عبد العزيز بن باز ـ رحمه الله " :ـ ويدخل في القسم الرابع ـ أي من نواقض الإسلام ـ من اعتقد أن الأنظمة والقوانين التي يسنها الناس أفضل من شريعة الإسلام، أو أن نظام الإسلام لا بصلح تطبيقه في القرن العشرين، أو أنه كان سببًا في تخلف المسلمين، أو أنه ي حصر في علاقة المرء بربه، دون أن يتدخل في شؤون الحياة الأخرى "

#### لماذا نرفض العلمانية ؟

لأنها كفر بالله فلا تجتمع العلمانية والإسلام.

#### آثار العلمانية في الغرب

على الرغم من أن الحضارة العلمانية الغربية قد قدمت للإنسان كل وسائل الراحة وكل أسباب التقدم المادي، إلا أنها فشلت في أن تقدم له شيئا واحداً وهو السعادة والطمأنينة والسكينة، بل العكس قدمت للإنسان هناك مزيداً من التعاسة والقلق والبؤس والتمزق والاكتئاب، وذلك لأن السعادة والسكينة أمور تتعلق بالروح، والروح لا يشبعها إلا الإيمان بخالقها، والالتزام بأوامره واجتناب نواهيه. وكيف تنزل السكينة في قلوب أناس أقاموا حضارتهم على غير أساس من الإيمان بالله تعالى وشرعه؟ إن إبعاد الدين عن مجالات الحياة في المجتمعات الغربية كان - ولا يزال - من أهم الأسباب الذي أدت إلى الإفلاس والحيرة والضياع ، وإن مما نتج عن ذلك مما هو مشاهد وملموس ما يلي:

- ١- الولوغ والانغماس في الخمور والإدمان على المخدرات.
  - ٢- الأمراض العصبية والنفسية.
- الجرائم البشعة بمختلف أنواعها كالسرقات، والاغتصاب، والشذوذ الجنسى، والقتل وغيرها.
  - ٤- تأجيج الغرائز الجنسية بين الجنسين.
- انتشار الأمراض المخيفة كالزهري، والسيلان، وأخير أيبتلى الله تلك المجتمعات بالطاعون الجديد وهو مرض" الإيدز."
  - ٦- الانتحار.

### الرد على من زعم أنه لا منافاة بين الإسلام والعلمانية:

يزعم بعض العلمانيين المغالطين أنه لا منافاة بين الإسلام والعلمانية فكلاهما يجتمعان في الحث على التقدم ونبذ التأخر والحث على العلم والاكتشافات والتجارب ، والدعوة إلى الحرية ، أو أن العلمانية تخدم جوانب إنسانية ، والإسلام يخدم جوانب إلهية .. إلخ تر هاتهم ،

مقرر النظام السياسي في الاسلام +المحاضرة العاشرة تلخيص: رغد المطيري <u>www.cofe-cup.net</u> منتديات كوفي كوب ويرد عليهم بأن الإسلام يدعو إلى نبذ التأخر والأخذ بالعلم ومعرفة الاكتشافات والبحث والتجارب ويدعو إلى الحرية ، لكنه لا يجعل تلك الأمور بديلا عن الخضوع للتعاليم الربانية أو الاستغناء عنها وإحلال المخترعات محل الإله عز وجل ، بل يحكم على كل من يعتقد ذلك بالإلحاد ومحاربة الدين علناً ، وهو ما سلكته العلمانية بالنسبة لنبذها للدين. والإسلام لا يفصل بين السياسة والحكم بما أنزل الله تعالى ، ولا يجعل قضية التدين قضية شخصية مزاجية، ولا يبيح الاختلاط ولا السفور وإعلان الحرب على القيم والأخلاق ، في حين أن العلمانية لم تقم في الأساس إلا على تكريس البعد عن الدين وإباحة الشهوات بكل أشكالها ، فأي وفاق بينهما؟!!

كذلك فإن الإسلام لا يبيح لأي شخص أن ي ش رع للناس من دون الله تعالى ، ولا أن يتحاكموا إلى غير شرع الله تعالى ، وهذا بخلاف العلمانية.

وكيف تتفق العلمانية القائمة على الشرك بالله عز وجل ، مع الإسلام القائم على عبادة الله وحده لا شريك له ذلا وخضوعاً وحكماً في كل شيء لقد قامت العلمانية من أول يوم على محاربة الدين وعدم التحاكم إليه، وعلى الخضوع لغير الله تعالى . ولعل الذي حمل بعض القائلين بأن العلمانية لا تحارب الدين ما يرونه من عدم تعرض العلمانيين لسائر أهل العبادات بخلاف النظام الشيوعي، ولكن يجب أن نعرف أن أساس العلمانية لا ديني ، ولعل تركهم لأهل العبادات إنما هي خطة أو فترة مؤقتة.

### هل العالم الإسلامي اليوم في حاجة إلى العلمانية؟

مما لا يصح أن يختلف فيه اثنان أن العالم الإسلامي ليس بحاجة إلى العلمانية بجميع صورها وأشكالها، وذلك لأمور كثيرة، **من أهمها:** 

[- كمال الدين الإسلامي. فقد قال في كتابه الكريم (: اليوم أ كملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي و رضيت لكم الإسلام دينًا } فالإسلام دين كامل ونعمة تامة ، وهو المنهج السليم لسعادة البشرية وتحقيق أمالهم في الحياة السعيدة والأمن والأمان، قال الفيلسوف" برناردشو :"إني أعتقد أن رجلا كمحمد لو تسلُّم زمام الحكم المطلق في العالم أجمع لتم له النجاح في حكمه ولقاده إلى الخير ولحلَّ مشاكله على وجه يكفل للعالم السلام و السعادة المنشودة. "

- ٧- أن العلمانية لا تتفق مع الإسلام ، وقد سبق الرد على من زعم وجود التوافق بينهما.
- ٣- ولأنها لا تصل إلى بلد إلا وأنتجت من الشقاء والفوضى في الحكم والأخلاق والقيم وسائر السلوك ما لا يعلمه إلا الله تعالى.
- ٤- ولقد ثبت فشلها في إسعاد المجتمعات التي ابتليت بها، فلماذا يجربها من ليس في حاجة إلى شيء من تعاليمها، ولماذا يدخل نفسه في شقاء لا مبرر له ، والعاقل من اتعظ بغيره.
  - ولأن المسلم لا يجوز له الشك في صحة تعاليم الإسلام الحنيف، ولا أن يفضل القوانين الوضعية على الشريعة الإسلامية.
- ٦- ولأن وجودها في أوروبا وفي سائر المجتمعات الجاهلية كان له ما يبرره لفساد الحال فيها كما تقدم، بخلاف الأوطان الإسلامية التي أشرقت تعاليم الإسلام بها ، ومنها العناية بالعلم والحث عليه . وميدان العلم في الإسلام فسيح يشمل كل جوانب المعرفة، سواء ما يتعلق منها بالدين ومعرفته أو بالأمور الدنيوية ومعرفتها من طب وزراعة وتجارة وصناعة وغير ذلك ، بينما في الديانة النصرانية لا علم إلا ما أشار إليه الكتاب المقدس ، ولا حق إلا ما تفوَّه به رجال الدين مهما كان الأمر، ومن هنا كان العلم عند المسلمين يدعو إلى الإيمان ، بخلاف ما عند النصاري ورجال العلمانية المحاربين للدين باسم العلم.

#### وسائل تحقيق العلمانية:

#### سلك العلمانيون في سبيل تحقيق مآربهم وسائل عديدة منها ما يلي:

- ١- إغراء بعض ذوى النفوس الضعيفة، والإيمان المزعزع بمغريات الدنيا من المال والمناصب.
  - 2- السيطرة على وسائل الإعلام ؛ ليبثوا سمومهم بها.
- ٣- رفع قيمة الأقزام والمنحرفين وذلك بالدعاية المكثفة لهم ، وتسليط الضوء عليهم ، وإظهار هم بمظهر العلماء المفكرين ، وأصحاب الخبرات الواسعة والقرائح المتفتقة، ويهدفون من وراء ذلك إلى أن يكون كلام هؤلاء مقبولاً عند الناس.
  - ٤- لبس الحق بالباطل وذلك من خلال طرق العديد من الموضوعات باسم الإسلام ، كالاختلاط وغيره.
- 5- القيام بتربية بعض الناس على أعينهم في محاضن العلمانية في البلاد الغربية، وإعطاؤهم ألقاباً علمية مثل :درجة الدكتوراه، أو درجة الأستاذية ؛ وبعد رجوعهم يصبحون أساتذة للجامعات، ويتولون العديد من المنابر؛ ليمارسوا تحريف الدين ، وتزييفه ، والتلبيس على الناس ، وتوجيههم الوجهة التي يريدونها.
  - ٦- الإكثار من الأحاديث عن موضوعات معينة بهدف إقناع الناس بها انطلاقاً من قاعدة (ما تكرر تقرر)
    - ٧- شغل الناس بتوافه الأمور حتى لا يدركوا حقيقة العلمانيين.
  - ٨- تشويه التاريخ الإسلامي، وإبراز الجوانب السلبية، مع كتمان الجوانب المشرقة المضيئة بهدف قطع حاضر الأمة عن ماضيها.
    - ٩- الهجوم على الأئمة الأعلام، بل الطعن في الصحابة والتابعين باسم الموضوعية.
      - ١- إحياء النعرات الجاهلية، والتغنى بالوثنيات القديمة.
- ١١- الطعن في اللغة العربية ووصفها بالجمود، حتى يكرهها المسلمون ويستصعبوها وبالتالي ينقطعون عن فهم تراث أسلافهم، وفهم نصوص الشرع، وكلام الأئمة.
  - ١٢- تفسير القرآن ونصوص الشرع تفسيراً عصرياً بحسب ما يروق لهم، ويناسب أهواءهم.
  - ١٣- إنشاء المدارس والجامعات، والمراكز الثقافية الأجنبية، والتي تكون في حقيقة الأمر خاضعة لإشراف الدول العلمانية.
- ١٤- تصوير أهل العلم في كثير من وسائل الإعلام على أنهم طبقة منحرفة خلقياً، وأنهم طلاب دنيا ومناصب ونساء، وذلك بهدف الحط من قيمتهم، وتزهيد الناس بهم.
  - ١- الهجوم المستمر على الأمرين بالمعروف والناهين عن المنكر، وتصوير هم بأبشع الصور، ودعوى أن ذلك تدخل في شؤون الخاصة.
- ١٦- استغلال الأخطاء الفردية أو الجماعية من قبل بعض الأفراد من المسلمين أو الجماعات الإسلامية وتضخيمها واتخاذها غرضاً ينفذون منه إلى رمى الإسلام والطعن فيه.

- ١٧- تمجيد الغرب، وتعظيم دوره، بهدف إزالة الفوارق، وتحطيم حاجز النفرة بين المسلمين والكافرين.
- ١٨- اقتباس وجلب المناهج اللادينية من الغرب، وبثها في الصفوف الدراسية، وحذف النصوص التي تخالف أهوائهم.
  - 19- الهجوم على السنة النبوية وحملتها.
  - · ٢- الاحتفاء بالفتاوي الشاذة، ونشرها، وترويجها كالفتاوي التي تبيح الربا، والسفور أو غير ذلك.

### نتائج العلمانية في العالم العربي والإسلامي

قد كان لتسرب العلمانية إلى المجتمع الإسلامي أسوأ الأثر على المسلمين في دينهم ودنياهم. وهاهي بعض الثمار الخبيثة للعلمانية:

- ١- رفض الحكم بما أنزل الله سبحانه وتعالى، وإقصاء الشريعة عن كافة مجالات الحياة، والاستعاضة عن الوحى الإلهى ال منزّل على سيد البشر محمد بن عبدالله صلى الله عليه وسلم، بالقوانين الوضعية التي اقتبسوها عن الكفار المحاربين لله ورسوله، واعتبار الدعوة إلى العودة إلى الحكم بما أنزل الله وهجر القوانين الوضعية، اعتبار ذلك تخلفًا ورجعية وردة عن التقدم والحضارة، وسببًا في السخرية من أصحاب هذه الدعوة واحتقارهم، وإبعادهم عن تولى الوظائف التي تستلزم الاحتكاك بالشعب والشباب، حتى لا يؤثروا
- ٧- تحريف التاريخ الإسلامي وتزييفه، وتصوير العصور الذهبية لحركة الفتوح الإسلامية، على أنها عصور همجية تسودها الفوضي، والمطامع الشخصية.
  - ٣- إفساد التعليم وجعله خادمًا لنشر الفكر العلماني وذلك عن طريق:
  - أ بث الأفكار العلمانية في ثنايا المواد الدراسية بالنسبة للتلاميذ، والطلاب في مختلف مراحل التعليم.
    - ب تقليص الفترة الزمنية المتاحة للمادة الدينية إلى أقصى حد ممكن.
    - ج منع تدريس نصوص معينة لأنها واضحة صريحة في كشف باطلهم.
- د تحريف النصوص الشرعية عن طريق تقديم شروح مقتضبة ومبتورة لها، بحيث تبدو وكأنها تؤيد الفكر العلماني، أو على الأقل أنها لا تعارضه.
- ه إبعاد الأساتذة المتمسكين بدينهم عن التدريس، ومنعهم من الاختلاط بالطلاب، وذلك عن طريق تحويلهم إلى وظائف إدارية أو عن طريق إحالتهم إلى المعاش. وجعل مادة الدين مادة هامشية، حيث يكون موضعها في آخر اليوم الدراسي، وهي في الوقت نفسه لا تؤثر في تقديرات الطلاب.
- ٤- إذابة الفوارق بين حملة الرسالة الصحيحة، وهم المسلمون، وبين أهل التحريف والتبديل والإلحاد، وصهر الجميع في إطار واحد، وجعلهم جميعًا بمنزلة واحدة من حيث الظاهر، وإن كان في الحقيقة يتم تفضيل أهل الكفر والإلحاد والفسوق والعصيان على أهل التوحيد والطاعة والإيمان.


فالمسلم والنصراني واليهودي والشيوعي والمجوسي كل هؤلاء وغيرهم، في ظل هذا الفكر بمنزلة واحدة يتساوون أمام القانون، لا فضل لأحد على الأخر إلا بمقدار الاستجابة لهذا الفكر العلماني. وفي ظل هذا الفكر يكون زواج النصراني أو اليهودي أو البوذي أو الشيوعي بالمسلمة أمرًا لا غبار عليه، ولا حرج فيه، كذلك لا حرج عندهم أن يكون اليهودي أو النصراني أو غير ذلك من النحل الكافرة حاكمًا على بلاد المسلمين وهم يحاولون ترويج ذلك في بلاد المسلمين تحت ما سموه ب( الوحدة الوطنية.)

- ٥- نشر الإباحية والفوضى الأخلاقية، وتهديم بنيان الأسرة باعتبارها النواة الأولى في البنية الاجتماعية، وتشجيع ذلك والحض عليه ، وذلك عن طريق:
- أ- القوانين التي تبيح الرذيلة ولا تعاقب عليها، وتعتبر ممارسة الزنا والشذوذ من باب الحرية الشخصية التي يجب أن تكون مكفولة ومصونة.
- ب- وسائل الإعلام المختلفة من صحف ومجلات وإذاعة وتلفاز التي لا تكل ولا تمل من محاربة الفضيلة، ونشر الرذيلة بالتلميح مرة، وبالتصريح مرة أخرى ليلاً ونهارًا.
  - ج- محاربة الحجاب وفرض السفور والاختلاط في المدارس والجامعات والمصالح والهيئات.

#### ٦- محاربة الدعوة الإسلامية عن طريق:

- أ- تضييق الخناق على نشر الكتاب الإسلامي، مع إفساح المجال للكتب الضالة المنحرفة التي تشكك في العقيدة الإسلامية، والشريعة
- ب- إفساح المجال في وسائل الإعلام المختلفة للعلمانيين المنحرفين لمخاطبة أكبر عدد من الناس لنشر الفكر الضال المنحرف، ولتحريف معانى النصوص الشرعية، مع إغلاق وسائل الإعلام في وجه علماء المسلمين الذين يبصرون الناس بحقيقة الدين.
- ٧- مطاردة الدعاة إلى الله، ومحاربتهم، وإلصاق التهم الباطلة بهم، ونعتهم بالأوصاف الذميمة، وتصويرهم على أنهم جماعة متخلفة فكريًا، ومتحجرة عقليًا، وأنهم رجعيون، يحاربون كل مخترعات العلم الحديث النافع، وأنهم متطرفون متعصبون لا يفقهون حقيقة الأمور، بل يتمسكون بالقشور ويدعون الأصول.
  - ٨- التخلص من المسلمين الذين لا يهادنون العلمانية، وذلك عن طريق النفى أو السجن أو القتل.
- إنكار فريضة الجهاد في سبيل الله، ومهاجمتها واعتبارها نوعًا من أنواع الهمجية وقطع الطريق. والقتال المشروع عند العلمانيين وأذنابهم إنما هو القتال للدفاع عن المال أو الأرض ، أما الدفاع عن الدين والعمل على نشره والقتال في سبيله عند القدرة كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، والمسلمون بعدهم ، فهذا عندهم عمل من أعمال العدوان والهمجية التي تأباها الإنسانية المتمدنة!!
- ١-الدعوة إلى القومية أو الوطنية، وهي دعوة تعمل على تجميع الناس تحت جامع وهمي من الجنس أو اللغة أو المكان أو المصالح، على ألا يكون الدين عاملاً من عوامل التجميع، بل الدين من منظار هذه الدعوة ي عد عاملاً من أكبر عوامل التفرق والشقاق .هذه هي بعض الثمار الخبيثة للعلمانية.

لا تُصغ أبدًا إلى ميول الآخرين السلبية والتشاؤمية ؛ لأنهم يسلبونك أحلامك الجميلة وآمالك التي تحتفظ بها في قلبك.



#### تعريفها:

مصطلح الليبرالية يعني التحررية أو الحرية ،وهي مذهب فكري يركز على الحرية الفردية المطلقة فالإنسان في الفكر الليبرالي حر في أن يفعل ما يشاء ,ويقول ما يشاء ,ويعتقد ما يشاء ,ويحكم بما يشاء 'بدون التقيد بشريعة إلهية ,فالإنسان عند الليبراليين إله نفسه ,وعابد هواه ,غير محكوم بشريعة من الله تعالى ولا مأمور من خالقه بإتباع منهج إلهي ينظم حياته كلها ,كما قال تعالى : **{فل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب** العالمين, لا شريك له وبذلك امرت وأنا أول المسلمين}, وكما قال تعالى: {ثم جعلناك على شريعة من الأمر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا **يعلمون} فالليبرالية مبدؤها العام هو :**دعوا الناس كل واحد إله لنفسه ومعبود لهواه ,فهم أحرار في كل ما يرتضونه لأنفسهم ,ولن يحاسبهم رب على كل شيء في الدنيا, وليس بعد الموت شيء, لا حساب ولا ثواب ولا عقاب. وأما ما يجب أن يسود المجتمع من القوانين والأحكام في الفكر الليبرالي فليس هناك سببا إلا التصويت الديمقراطي وبه وحده تعرف القوانين التي تحكم الحياة العامة وهو شريعة الناس لهم سواها وذلك بجمع أصوات ممثلي الشعب فمتى وقعت الأصوات أكثر وجب الحكم بالنتيجة سواء وافقت حكم الله أو خالفته.

#### السمة الأساسية للمذهب الليبرالى:

السمة الأساسية للمذهب الليبرالية أن كل شيء في المذهب الليبرالي متغير ,وقابل للجدل والأخذ والرد حتى أحكام القرآن المحكمة القطعية ,وإذا تغيرت أصوات الأغلبية تغيرت الأحكام والقيم ,وتبدلت الثوابت بأخرى جديدة ،وهكذا دواليك , لا يوجد حق مطلق في الحياة ،وكل شيء متغير ،ولا يوجد حقيقة مطلقة سوى التغير فإذن إله الليبرالية الحاكم على كل شيء بالصواب أو الخطأ هو حرية الإنسان وهواه وعقله وفكره

### وترتكز الليبرالية على أربعة مرتكزات:

سياسى ويتمثل في الديمقر اطية المطلقة ،فحكم الأغلبية من الأصوات هو القول الفصل في كل شؤون حياة الناس العامة بسواء عندهم أعراض الشريعة الإلهية أو وافقها.

وفكري يتمثل في البراجماتية (النفعية)وهو مذهب فلسفي يقيس الأمور بنتائجها العملية ,ويرى أن قيمة المعتقدات والقيم الخلقية نابعة من أثرها فكل ما يحقق منفعة ومصلحة للإنسان, فهو خير وصحيح, والعكس بالعكس ,بغض النظر عن كونه حراما أو حلالا.

**واقتصادي** يتمثل في النظام الاقتصادي الرأسمالي القائم على الملكية الفردية المطلقة.

واجتماعي يتمثل في تبني المساواة المطلقة بين الرجل والمرأة ،وإطلاق الحرية للأفراد ليتشكل مجتمع بدون قيم دينية ،تتغير قيمه ومفاهيمه وتتطور بتغير وتطور العوامل الاجتماعية ،فالإباحية الجنسية بشتى أنواعها مقبولة في الفكر الليبرالي إذا تبناها أكثر المجتمع وقبلها.

### تناقض الليبرالية:

ومن أقبح تناقضات الليبرالية ,أنه لو صارحكم الأغلبية هو الدين .في الليبرالية السياسية مثلاً ـ واختار عامة الشعب الحكم بالإسلام ,وإتباع منهج الله تعالى ,والسير على أحكامه العادلة الشاملة ,الهادية إلى كل خير ،فإن الليبرالية هنا تنزعج انزعاجا شديدا ,وتشن على هذا الاختيار الشعبي حربا شعواء ,وتندد بالشعب , وتزدري اختياره إذا اختار الإسلام ,وتطالب بنقض هذا الاختيار وتسميه إرهابا ،وتطرفا ،وتخلفا ,و ظلامية ورجعية .. الخ كما قال تعالى : {وإذا ذكر الله وحده اشمأزت قلوب الذين لا يؤمنون بالآخرة وإذا ذكر الذين من دونه إذا هم يستبشرون} فإذا

حقوق نسخ وطباعة هذا الملف محفوظة

ذكر دين الله تعالى ,وأراد الناس شريعته اشمأزت قلوب الليبراليين ,وإذا ذكر أي نتهج آخر ,أو شريعة أخرى ,أو قانون آخر ,إذا هم يستبشرون به ,ويرحبون به أيما ترحيب ,ولا يترددون في تأييده.

### علاقة الليبرالية بالعلمانية:

العلمانية هي الأساس الفكري الذي انطلقت منه الليبر الية ،والليبر الية ما هي إلا صورة من صور اللعلمانية وتطبيق من تطبيقاتها فالعلمانية فكرة لها تطبيقات وصور متعددة فالليبرالية علمانية معتدلة بمعنى أنها لا دينية لكنها غير معادية للدين بل ربما استعملت شكلا من أشكال الدين إذا كان سيحقق مصلحتها المادية . ويقابل العلمانية المعتدلة علمانية متطرفة أي لا دينية ومعادية للدين ،كالدولة الشيوعية التي حاربت الدين بكل قوتها فالليبر الية والشيوعية يشتركان في أصل العلمانية ،و هو إبعاد الدين عن الدولة والحياة ،ويختلفان في أن الشيوعية تحارب الدين بشتى صوره ، والليبر الية لا تحاربه إذا كان مجرد تدين شخصي وسلوك روحي لا علاقة لها بمجالات الحياة.

### حكم الإسلام في الليبرالية:

الليبرالية حكمها في الإسلام هو نفس حكم العلمانية سواء بسواء ،لأنها فرع من فروع تلك الشجرة ،ووجه آخر من وجوهها ،فالليبرالية والعلمانية كفر لا شك فيه ولا ريب.

### ما المراد بمصطلح "الإسلام الليبرالي":

الإسلام الليبرالي هو الليبرالية نفسها مغلفة بغلاف إسلامي غشا وزورا وتمويها فهناك من الإسلاميين (والمقصود بهم من يعمل تحت عنوان الإسلام السياسي)من يصل به الأمر إلى أن يتبنى الليبرالية لتحقق له مقصوده في الوصول إلى الحكم ،فيتوهم الناس أن الليبرالية التي تبناها ذلك الشخص هي من الإسلام ولا تنافيه.وهناك من يوصف بأنه مفكر إسلامي زورا وبهتانا يلبس على الناس فيجتهد في لي أعناق النصوص الشرعية وتحريفها ليثبت موافقتها لليبرالية كما يفعل جمال البنا وأمثاله .

الديمقر اطية مذهب من المذاهب الضالة الخداعة التي انتجتها العقلية الأوربية في التفافها على الكنيسة وديانتها الزائفة والديمقر اطية اسم جذاب \_ إذ يقصدون به العدالة والحرية في الظاهر مما جعل كثيرا من المسلمين ومن غيرهم يتأثرون بدعاية المذهب ظانين أنها تحمل تحت هذا الاسم ما يوحي بظاهرة \_ ولم يعلموا أنها تسمية سراب \_ وأن المستفيدين منها هم الطبقات العليا طبقة الحكام والأثرياء الذين هم نسخة عن الإقطاعيين في الزمن القديم ،أو من لهم غرض في محاربة الأديان وخصوصا الإسلام.

### تعريفها:

الديمقر اطية كلمة يونانية في أصلها ,ومعناها :سلطة الشعب أو حكم الشعب نفسه بنفسه عن طريق اختيار الشعب لحكامه.

### الفرق بين الإسلام والديمقراطية:

الديمقر اطية لا تمثل الإسلام بل هي مخالفة ومناقضة له ،ومن الفوارق بينهما ما يلي:

1. أن أهداف الديمقراطية وحلولها للمشكلات كلها سواء أكانت اقتصادية أو اجتماعية أو غير ذلك هي غير الأهداف وغير الحلول التي جاء بها الإسلام ,فحلول الإسلام دائمة وعامة وحلول الديمقر اطية مؤقتة ولمصالح.

حقوق نسخ وطباعة هذا الملف محفوظة . لا يجوز للمكتبات أو مراكز النسخ الطباعة دون الحصول على اذن من الناشر لطلب الحصول عن هذا الاذن يرجى الاستفسار من الحساب الخاص بتويتر ud\_@e7sas أو من صاحب موقع منتديات كوفي كوب

- 2. أن الإسلام دين رباني أنزله رب البشر الذي هو أعلم بما يصلحهم لأنه ربهم وخالقهم ,أما الديمقر اطية فهي تجربة بشرية فرضها المعجبون بها بالاحتجاجات وبالمظاهرات الصاخبة والاضطرابات المتوالية.
- 3. أن الإسلام لا يجيز الفصل بين الدين والدولة بل الدين الإسلامي هو الشامل والمهيمن على كل أمور الحياة وما لم تصدر عنه فإنها تعتبر من الضلال ومن اتخاذ البشر بعضهم بعضها أربابا من دون الله تعالى بينما تعاليم الديمقر اطية قائمة على الفصل بينهما فرجال الدين مهمتهم تتحصر في أماكن العبادة والمواعظ ومعنى هذا أن الإسلام ،الدينية ونحو ذلك ورجال الدنيا لاحد لمهماتهم فهم المشرعون والمنفذون والديمقر اطية الغربية ضدان هنا فأين التوافق الذي يدعيه المغالطون.
- 4. أن الديمقر اطية لا تعتمد الحكم بما أنزل الله وتنفر منه فالحكم فيها يجب أن يتم على تشريع الشعوب والبرلمانات ورؤساء الدول ,وقوانينهم مقدمة على الحكم بما أنزل الله تعالى أما الإسلام فيعتبر هذا خروجا عن الدين وكفرا ومحادة لله وردا لشرعه خصوصا ممن يعلم بهذا الحق ولكنه يرفضه ويفضل حكم الجاهلية عليه.
- 5. أن في الديمقر اطية الوصول للحكم مشاع لكل أحد ,ومن حق المرأة أن تصل إلى القضاء والتمثل الدبلوماسي والجندية والرئاسة وغير ذلك أما الإسلام فيجعل الشخص المناسب في المكان المناسب فجعل للرجال مجالات وجعل للنساء مجالات أخرى تناسبها ولهذا فإننا نجده لم يجز للمرأة أن تتولى الإمامة العظمى لأمور كثيرة تذكر في كتب العلم ولا يجوز لها مزاحمة الرجال في حق الانتخابات.
  - 6. أن في الديمقر اطية لا حرج في أن يتولى الحكم أفسق الفاسقين وأكفر الناس ,لا حرج أن يتولى الحكم على المسلمين وغيرهم ما دام قد فاز في الانتخابات أما الإسلام فلا يبيح للكافر أن يحكم المسلم أو يشاركه في الحكم ولا يجيز كذلك للمسلمين أن يولوا ابتداء شخصا معروفا بالفسق والفجور بل عليهم أن يختاروا أصلح الموجودين وأن يجتهدوا في ذلك ما أمكن.
- 7. أن في الديمقراطية يتخذ القرار بمشاورة عامة الشعب دون تخصيص أهل الرأي والعلم فتحصل فوضي وتدخلات الاهواء ويصبح الحق هو ما نادى به الأكثرون خيرا كان أم شرا ,أما اتخاذ القرار في دولة الإسلام فعتمد على مجموعة هم أفاضل الناس وفقهائهم .
- 8. أنه ليس في الديمقر اطية حدود أخلاقية لحرية الفرد والجماعة ولا مكان للفضيلة ولا حاجز عن الفواحش وسوء المعاملات والكفر الصريح في الديمقر اطية تحت مسميات عديدة مثل حرية الكلمة ،والحرية الشخصية ،وحرية الفكر ،وحرية التملك ،وحرية التدين ...الخ. أما الإسلام فيجعل للحرية طريقا واضحا يحقق مصلحة الفرد والمجتمع في أن واحد بحيث لا تختلط الحريات الفوضوية الظالمة بالحرية الحقيقية التي تحقق مصلحة الجميع وتؤلف بين القلوب.
- 9. أن الديمقر اطية تعمل على تفرق الناس وقيام الأحزاب المختلفة ومعارضة بعضهم بعضا ونشوب المكائد بعد ذلك واحتقار وسب بعضهم بعضا ، حتى يصيروا مثل اليهود والنصارى فيما أخبر الله عنهم : **[وقالت اليهود ليست النصارى على شيء وقالت النصارى ليست اليهود** على شيء}.

فإن كل حزب يهون شأن الحزب الآخر و لا يعتنى كل حزب إلا بكيفية كسب أصوات الناخبين ومن هنا تكثر الوعود الكاذبة بكثرة الإنجازات التي سنتم حينما يتولى الحكم فلان أما الإسلام فلا يأمر بذلك بل ينهى عن التفرق والكذب والخداع ويأمر بالحب في الله والبغض فيه والعمل لمصلحة المسلم لنفسه ولغيره واحتساب الأجر عند الله في تحمل المسؤولية وفي أدائها.

10. أن الحاكم في الإسلام مؤتمن على مصالح المسلمين ,و هو منفذ للشريعة لا مشرع منفذا لا مشرعا لأن التشريع إنما هو لله عز وجل وهذا بخلاف الديمقر اطية التي يكون الحاكم فيها مشرعا من دون الله تعالى (إن الحكم إلا الله أمر ألا تعبدوا إلا إياه ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون}, إفلا وربك لا يؤمنون حتى يحكمون فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما}

### هل المسلمون في حاجة إلى الديمقراطية الغربية ؟.

لا حاجة للمسلمين إلى الديمقر اطية الغربية ،ولا يجوز لهم أن يأخذوا بها لأنها تعارض دينهم ،ولأن في دينهم ما يغنيهم عنها كما قال تعالى : {أَفْحَكُمُ الْجَاهِلِيةُ يَبِغُونَ وَمِنْ أَحْسَنَ مِنْ اللهِ حَكْمًا لَقُومَ يُوقَنُونَ}.

حقوق نسخ وطباعة هذا الملف محفوظة

لا يجوز للمكتبات أو مراكز النسخ الطباعة دون الحصول على انن من الناشر للمكتبات أو من صاحب موقع منتديات كوفي كوب لطلب الحصول عن هذا الاذن يرجى الاستفسار من الحساب الخاص بتويتر e7sas@e1

#### حكم الديمقراطية:

حكمها أنه كفر ،وهي مناقضة للشريعة ،والداعون إليها ،هم دعاة إلى أبواب جهنم ، لأنهم هم الداعون إلى رفض الحكم بما أنزل الله تعالى المبتغون حكم الجاهلية ،ذلك أن الديمقر اطية تعني اتخاذ أحكام ،البشر بإعتبار أصوات غالب ممثليهم ،شريعة بديلة عن شريعة الله تعالى ،مهيمنة بأحكامها على الأقوال والأفعال والأفكار ،وجميع السلوك الإنساني ،والعلاقات الدولية الداخلية, والخارجية, لها أن تحل ما حرم الله ,وتحرم ما أحل الله تعالى ,فهي أم القوانين التي تخلقها إفكا ,وهي منبع الطواغيت التي تحدثها باطلا ،القوانين التي تخلقها إفكا ,وهي مصنع الجاهلية المعاصرة التي تصد عن سبيل الله تعالى ،وتحارب شريعته.

#### العلاقة بين الديمقراطية والعلمانية:

العلاقة بين الديمقر اطية والعلمانية هي علاقة الفرع بأصله ،أو علاقة الثمرة الخبيثة بالشجرة التي أثمرتها ،فالعلمانية هي "مذهب من المذاهب الكفرية التي ترمي إلى عزل الدين عن التأثير في الدنيا ،فهو مذهب يعمل على قيادة الدنيا في جميع النواحي السياسية ،والاقتصادية ،والاجتماعية ،والأخلاقية ،والقانونية وغيرها ،بعيدا عن أوامر الدين ونواهيه ،والديمقراطية ترمي إلى عزل الدين عن التأثير في جميع النواحي السياسية ، فالديمقر اطية إذن هي التعبير السياسي أو الوجه السياسي للعلمانية ،كما أن الاشتر اكية والرأسمالية تعبير اقتصادي عن العلمانية وبهذا يتبين أنه لا ديمقر اطية في الإسلام ،ولا يجوز أن يقال"الديمقراطية من الإسلام"أو إن"الإسلام نظام ديمقراطي"أو"الديمقراطية الإسلامية"أو أشباه ذلك من الأسماء الملفقة من كلمة الحق وهي الإسلام, ومن كلمة الباطل وهي الديمقر اطية, والحق والباطل لا يجتمعان.

#### هل هناك ديمقراطية مقبولة في الإسلام؟

اغتر كثير من الناس بمصطلح الديمقر اطية على اختلاف مشاربهم وأفكارهم ،ومنهم بعض المنتسبين إلى العلم فرددوا بعض المصطلحات الغريبة مثل :ديمقر اطية الإسلام ،السيادة للأمة ،الأمة مصدر السلطات ،واشتر اكية الإسلام ،وأشباه ذلك من المصطلحات الدخيلة ذات الجذور الإلحادية التي وفدت إلى بلادنا مع الكفار المتغلبين على ديار الإسلام وكل ما قاله هؤلاء في هذا الصدد لا وزن له من الناحية الشرعية ،ولا قيمة له من الناحية العلمية.ومنهم من أراد إحداث مفهوم مقبول للديمقراطية ،وأرادوا التوفيق بين ما هو مقرر شرعا في هذا الأمر ومفهوم الديمقراطية الغربي فقالوا :ديمقراطية مقيدة بالشريعة ،فالسيادة للأمة والأمة هي مصدر السلطات تحت مظلة الشريعة .وهذا المنهج غير صحيح لأنه كلام متناقض ينقض آخره أوله ، لأن السيادة هي السلطة العليا المطلقة التي لا تعلوها أو تدانيها سلطة أخرى ، فكيف يقال :إنها سلطة وسيادة مقيدة وإذا أمكن تقييد هذه السيادة أو السلطة كان المقيد هو صاحب السيادة وليس المقيد ،وهذا يبين بطلان قول كل من يقول:إن الأمة أو الشعب في النظام الإسلامي هي صاحبة السيادة أو مصدر السلطات بشرط تقييدها بالشريعة ؛ لأن هذا كلام ينقض بعضه بعضها ، والسيادة في النظام الإسلامي هي للشرع ،والأمة أو الشعب في مقام العبودية لله الواحد القهار لا في مقام السيادة.

#### تعريفها:

العولمة لفظ مأخوذ من (عالم), ويقصد بها إقامة نظام واحد يحكم العالم كله ,وصبغ العالم بصبغة واحدة شاملة لجميع من يعيش فيه ،وتوحيد أنشطتهم الاقتصادية والاجتماعية والفكرية من غير اعتبار لاختلاف الأديان والثقافات ،والجنسيات والأعراق. فالعولمة تعني هيمنة النظام العالمي الجديد على العالم ،والقضاء على مفهوم الأمة والدولة والسيادة ،و هدم الفوارق ،وتمييع الخلافات في العقائد والتصورات ،وإزالة الحواجز بين الناس ؛لتصبح الأرض وطنا واحدا تحكمه العلمانية في جميع نواحي الحياة ،ويتكلم بلغة واحدة ويتذوق الفنون والأداب بذوق واحد

حقوق نسخ وطباعة هذا الملف محفوظة . لا يجوز للمكتبات أو مراكز النسخ الطباعة دون الحصول على اذن من الناشر لطلب الحصول عن هذا الاذن يرجى الاستفسار من الحساب الخاص بتويتر ud\_@e7sas أو من صاحب موقع منتديات كوفي كوب

مشترك. وحقيقة العولمة أن أمريكا أو اليهود بواسطة أمريكا تريد أن تفرض نظام حياتها على العالم كله ونظامها هو العلمانية فالعولمة هي فرض العلمنة. وتسمى العولمة بالأمركة أيضا. والعولمة في حقيقتها استعمار جديد مطور يهدف إلى السيطرة على العالم اقتصاديا وسياسيا وثقافيا وإعلاميا وترب ويا وأمنيا وعسكريا.


#### حكم العولمة في الإسلام:

حكم العولمة أنها **كفر** بدين الله ومضادة له والإسلام هو الأحق بأن يهيمن على العالم في جميع مجالاته وهو الذي يكفل السعادة لسكان الأرض ، لأنه الدين الذي رضيه الله لجميع البشر وهو ألا يكون الناس ،إن العولمة تعارض شريعة الله التي ارتضاها للناس ،وتعارض سنة الله وإرادته الكونية أمة واحدة على الإيمان أو على الكفر كما قال تعالى: {ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم وتمت كلمة ربك لأملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين {ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولكن ليبلوكم في ما آتاكم} فكل محاولة لصبغ الناس كلهم صبغة واحدة ،تفرضها القوة الغاشمة ،وهي محاولة فاشلة منذ البدء ,وأن قدر لها شيء من النجاح في بعض أرجاء الأرض لفترة محدودة من الزمان. إن العولمة دعوة جديدة لإزالة مفهوم الأمة والدولة ،وإلغاء الحدود بين دار الإسلام ودار الكفر ،وجمع الكفار والمسلمين تحت مفاهيم واحدة ،وراية واحدة تقودها العلمانية والعالمية لإطلاق الحريات تحت شعارات حقوق الإنسان على الطريقة الغربية ،ونشر الإباحية ،وتثبيت جوهر المدنية الغربية وهذه دعاوي الصليبية واليهودية والإسلام يقاومها ويعارضها ،ولا يقبل منها شيئا ودار الإسلام لها عقيدتها وشريعتها الإسلامية ،ودار الكفر لها عقيدتها وشرائعها الكفرية ,ولا يمكن دمج أهل الإسلام وأهل الكفر تحت شعار العولمة أو وحدة الأديان أو السلام العالمي أو الديمقر اطية ،أو العلمانية ؛لأن المسلمين أمة واحدة تميز هم من دون الناس عقيدة إسلامية صحيحة ،وشريعة محكمة وثقافة وأخلاق مبنية على تلك العقيدة والشريعة ينبغي للمسلمين أن يستفيدوا من التطور المادي والتكنولوجيا ،ويستعينوا بها على أمر دينهم ودنياهم ،مع ثباتهم على خصوصيتهم العقدية والتشريعية والأخلاقية دون أن ينساقوا مع انحرافات العولمة وقد ثبت أنه لا تلازم بين إمكان الاستفادة من التطور والتقنية وبين انحرافات المناهج الغربية العلمانية والإباحية.

### الدولة المدنية:

مصطلح "الدولة المدنية "نشأ في الغرب لترسيخ فصل الدين عن الدولة ،فالدولة المدنية لا تعني أنها "غير عسكرية"كما يظن البعض ،بل تعني أنها "لا دينية "،ولا دخل للدين \_أي دين\_ في توجيه شؤونها ومبادئها ولا انفكاك للدولة المدنية عن العلمانية فكرا وممارسة ،ولا سبيل إلى إقامة الدولة المدنية إلا على أساس العلمانية وما يدعو إليه بعض السياسيين المحسوبين على الإسلام من إقامة "دولة مدنية ذات مرجعية إسلامية" تناقض واضح ،فمعنى مصطلحهم: "دولة لا دينية ذات مرجعية دينية إسلامية!"وقد تقدم الحديث عن العلمانية وحكمها بالتفصيل فلا داعي لتكرار الكلام هنا.

كن على يقين أنك ستجنى ثمار غرسك ولو بعد حين



#### الإرهاب:

تعريفه: الإرهاب في اللغة مصدر ، فعله رباعي : أرهب بمعنى أخاف وأفزع . وقد ورد في القرآن والسنة بهذا المعنى كما في قوله تعالى {: وأحدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم} فترهبون أي تخوفون ، وقوله تعالى {: فلما ألقوا سحروا أعين الناس واسترهبوهم } أي أدخلوا الرهبة في قلوبهم . وفي الحديث " وألجأت ظهري إليك رهبة ورغبة إليك "متفق عليه.

وأقر مجمع اللغة العربية بالقاهرة لفظة" الإرهابيون "وعرفها بأنها: وصف يطلق على الذين يسلكون سبيل العنف والإرهاب لتحقيق أهدافهم السياسية.

#### أما المعنى الاصطلاحي للإرهاب:

فقد عرف مجمع الفقه الإسلامي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي الإرهاب بأنه: العدوان أو التخويف أو التهديد ماديا أو معنويا ، الصادر من الدول أو الجماعات أو الأفراد ، على الإنسان ؛ دينه أو نفسه أو عرضه أو عقله أو ماله بغير وجه حق ، بشتى صنوف وصور الإفساد في الأرض.

### صور من الإرهاب المباشر من الأفراد والجماعات المنظمة:

#### اـ تفجير المبائى والمركبات وأماكن التجمعات

وينتج عن ذلك إزهاق الأنفس المعصومة ، وترويع الآمنين ، وإحداث الخسائر المادية والمعنوية. وهدف الإرهابيين من هذه العمليات زعزعة الأمن ، وتدمير الاقتصاد ، ومن ثم زعزعة الكيان السياسي الذي يسعون لإسقاطه ، والوصول إلى الحكم.

### ومن الأمثلة على هذه الصورة ما يلي:

- أ- في 21 /6/ 1416 ه فجر الإرهابيون مبنى تابعا للحرس الوطني السعودي في حي العليا بالرياض ، وذلك بوضع سيارة مفخخة بجوار المبنى ، والقيام بتفجيرها مما أدى إلى مقتل سبعة أشخاص ، وإصابة أكثر من ستين شخصا ، وتدمير عدد من المباني والمحلات التجارية المجاورة.
- ب- في 1424/3/10 قام مسلحون انتحاريون بتنفيذ هجمات انتحارية في ثلاثة مجمعات سكنية شرق مدينة الرياض بأربع سيارات مفخخة ، وقتل في هذه الهجمات تسعة وعشرون شخصا : أربعة عشر سعوديا وخمسة أردنيين من بينهم طفلان ، وعشرة من جنسيات مختلفة ، بالإضافة إلى تسعة من الانتحاريين ، وجرح مائة وستون شخصا ، ودمرت المباني المحيطة وبعض المركبات.

ج- في 1425/3/1 قام انتحاري بتفجير سيارة في مبنى الأمن العام بشارع الوشم بمدينة الرياض ، فقتل أربعة أشخاص ، منهم مسؤولان أمنيان ، ومدني ، وطفلة ، وجرح أكثر من 148شخصا ، توفي بعضهم لاحقا ، من بينهم طفلتان . وقد نتج عن الانفجار تدمير للمباني والمركبات.

#### 2- قتل رجال الأمن ومسؤولي الدولة.

إن رجال الأمن مكلفون بعمل عظيم ، ومهمة كبيرة ، وهي المحافظة على الأمن وتحقيقه ، وقد استهدفهم الإر هابيون لأنهم يحولون بينهم وبين تحقيق أهدافهم المشينة ، فهم يريدون تنفير الناس من العمل في أجهزة حفظ الأمن لتبقى البلاد بلا أمن ، ويسهل انقضاضهم عليها ، وانقضاض أعداء الإسلام عليها.

### ومن الأمثلة على هذه الصورة ما يلي:

- أ- في 1/11/1425 فجر الإرهابيون سيارة مفخخة على مبنى وزارة الداخلية ، وسيارة أخرى بالقرب من مقر الطوارئ الخاصة وأصيب عدد من رجال الأمن.
  - ب- في 1426/9/27 قام أحد الإر هابيين بقتل أحد رجال المرور عندما كان ينظم المرور في العشر الأواخر من رمضان في مكة المكرمة ، وتم القبض على الجاني بعد ذلك واعترف بجريمته.

ج- في رمضان 1430 فجر إرهابي من تنظيم القاعدة نفسه بجوار الأمير محمد بن نايف وزير الداخلية يريد اغتياله لكن الله سلم الأمير فنجا بأعجوبة ولا يحيق المكر السيء إلا بأهله. }

 د- في اخر يوم من رمضان 1436 قتل شاب إرهابي خاله العسكري في الرياض ، وهو الذي رباه ، وأواه هو وأمه بعد أن طلقها والده ، ثم خرج بسيارة مفخخة فجرها عند إحدى نقاط التفتيش فانتحر، وأصيب اثنان من العساكر. وترك الإرهابي الخارجي تسجيلا ذكر فيه أنه قتل خاله لأنه مرتد في نظره.

هـ في 1436/10/21 فجر أحد الخوارج الإرهابيين نفسه في مسجد في مبنى قوات الطوارئ في عسير فقتل خمسة عساكر ، وستة متدربين في دورة خاصة بأعمال الحج ، وأربعة عمال بنغاليين.

و- في عيد الأضحى 1436 قام إر هابيان باستدراج ولد عمهما الذي ربي في بيتهما إلى البرية في حائل ، وقتلاه لأنه ملتحق بدورة عسكرية فحكما عليه بالردة ، وقتلا شرطيا من المرور ، واثنين من المواطنين كانا يراجعان مخفر شرطة هناك.

ز- في1436/2/6 قام إر هابيون بقتل شرطيين في سيارة من الدوريات الأمنية في سيهات في محافظة القطيف. وقد تكرر قتل رجال الأمن والغدر بهم في محافظة القطيف بعد أحداث العوامية.

#### 3- قتل المواطنين والمقيمين من مسلمين ومستأمنين.

مع عظم جرم وإثم قتل النفس بغير حق إلا أن الإر هابيين تلطخت أيديهم الآثمة بإز هاق النفوس في بلاد الإسلام بحجة أنها ليست دار إسلام وإنما هي دار كفر فأز هقوا النفوس المعصومة وسفكوا الدماء بغير حق.

### ومن الأمثلة على هذه الصورة ما يلي:

- أ- في ربيع الآخر سنة 1425 هاجم الإرهابيون مجمع الواحة السكني في الخبر وقتلوا اثنين وعشرين شخصا من جنسيات مختلفة ، من بينهم ثلاثة سعوديين ومصري ، وبعضهم ذبحوه بالسكاكين.
  - ب- في 1425/3/12 هاجم الإر هابيون إحدى الشركات في ينبع وقتلوا خمسة من موظفيها.
- ج- في 1428/2/8 هاجم الإر هابيون سيارة فيها فرنسيون على طريق المدينة ، وبعضهم كان في طريقه لأداء العمرة ، فقتلوا منهم ثلاثة

حقوق نسخ وطباعة هذا الملف محفوظة

لا يُجُوز للمكتبات أو مراكز النسخ الطباعة دون الحصول على اذن من الناشر للمكتبات أو من صاحب موقع منتديات كوفي كوب لطلب الحصول عن هذا الاذن يرجى الاستفسار من الحساب الخاص بتويتر e7sas\_ud) أو من صاحب موقع منتديات كوفي كوب

د- في1436/1/10 اطلق ثلاثة ارهابيين النار على مجموعة من المواطنين في قرية الدالوه بمحافظة الأحساء بالمنطقة الشرقية ، فقتلوا ثمانية وأصابوا تسعة آخرين.

- هـ في8/8/8/ فجر إرهابي نفسه في القديح فقتل 22 شخصا ، وأصاب 102 آخرين.
  - و- في ا 1/36/8/1 فجر إرهابي نفسه في حي العنود بالدمام فقتل أربعة مواطنين.

#### 4- خطف الطائرات والسفن والمركبات ونحوها.

ويلجأ الإرهابيون إلى خطف الطائرات لأن خطف الطائرات من أكثر الجرائم إثارة للمجتمع الدولي ، وذلك لأن كلفة الطائرات عالية جدا ، وانتقالها بين الدول يثير الإعلام الدولي ، كما أن كثرة عدد الركاب واختلاف جنسياتهم يزيد من خطورة هذه العمليات ، وكذلك سهولة تغيير مسار الطائرات ونقلها من بلد إلى آخر ، فيكون ذلك وسيلة ضغط على الدول وشركات الطيران.

#### 5- خطف الأشخاص وحجز الرهائن

يقوم الإرهابيون بخطف الأشخاص وحجز الرهائن لأهداف شخصية كالضغط على الدولة لإطلاق سراح بعض المسجونين أو تخليصهم من العقوبة ، أو لأهداف سياسية كالضغط على الدولة لاتخاذ موقف سياسي معين أو تخليص معتقل سياسي ، أو لأهداف مالية ، فيحتجزون الرهينة ويطلبون فدية مالية لإطلاق سراحه.

### ومن الأمثلة على هذه الصورة ما يلي:

ما قام به الإرهابيون في 2004م من خطف رجل أمريكي اسمه بول مارشال جونسون في الرياض ، ثم قتلوه بعد سبعة أيام من اختطافه ، ونشروا صورته وقد قطع رأسه ووضع على ظهره ، وعثر رجال الأمن على رأسه محفوظا في ثلاجة في إحدى المداهمات الأمنية ، وعثر على جثته في إحدى استراحات الرياض.

#### 6- نهب الأموال أو إتلافها.

يقوم الإرهابيون بعمليات إرهابية من نهب أو سرقة أو ابتزاز لأجل الحصول على المال ، ويقومون بأعمال تفجير وتخريب بقصد الإتلاف المادي سواء أكان مقصودا لذاته أو تبعا للعمل الإرهابي.

#### ومن الأمثلة على هذه الصورة ما يلى:

أ- قيام بعض الإرهابيين بعمليات سطو على محلات الذهب والمجوهرات في مصر ، وكانوا يعتبرون ذلك من الغنيمة ، وقد صرح بذلك أحد المقبوض عليهم يدعى صفوت عبدالغني فقال ": الغنيمة هي مسألة ثابتة شرعا في حالة الحرب مع الكفار ، وقد تكون ملا أو عتادا أو رجالا أسرى أو جواري . ولعل لنا في سيرة الفاتحين الأوائل ما يعزز كلامي ، ومسلك الإخوة تجاه أعداء الله . وعموما فنحن لسنا عصابة كما تصور أجهزة الإعلام ، هدفنا هو الذهب ، ولكن لأننا قد بايعنا على السمع والطاعة ، لن نتوقف عن طلب المال"

ت- في 1437/4/2 قام إر هابيون بالسطو على أحد المصارف في سيهات بمحافظة القطيف ، وقتلوا اثنين من رجال الأمن تصديا لهم

حقوق نسخ وطباعة هذا الملف محفوظة

لا يُجوز للمكتبات أو مراكز النسخ الطباعة دون الحصول على اذن من الناشر للمكتبات أو من صاحب موقع منتديات كوفي كوب لطلب الحصول عن هذا الاذن يرجى الاستفسار من الحساب الخاص بتويتر e7sas\_ud) أو من صاحب موقع منتديات كوفي كوب

#### صور من الإرهاب غير المباشر من الأفراد والجماعات المنظمة

- 1- الخروج على الإمام الحاكم المسلم أو عدم الاعتراف به . والخروج عليه من أعظم الفتن ، لأن وجود الإمام من أعظم المصالح التي يقوم عليها المجتمع ، وتتحقق به رعاية الدين ، ويحصل به الأمن والاستقرار .
  - 2- مطالبة الإمام بتغيير منهج الحكم الإسلامي والحكم بالعلمنة أو غيرها من النظم الوضعية.
- 3- تكفير الإمام والعاملين في الدولة وتكفير أفراد المسلمين واستحلال دمائهم وأعراضهم وأموالهم كما فعل الخوارج وأتباعهم قديما وحديثا فهم يكفرون الحاكم وكل من لم يكفره ، ومن لم يهجر المجتمع ومؤسساته، والمجتمعات المسلمة ، ويرون أنها مجتمعات جاهلية ، ويكفرون المخالفين لهم من المسلمين علمائهم وعامتهم ، ويكفرون من يخرج عن جماعتهم التكفيرية.
  - 4- تكفير العلماء أو التشنيع عليهم ، وهدفهم إسقاط العلماء ونزع ثقة الناس فيهم لينفرد التكفيريون بتوجيههم بفتاواهم الضالة.
- 5- تهريب الأسلحة ، فالأسلحة المهربة أكثر من يستفيد منها الإرهابيون يشترونها ممن يهربها لاستخدامها في عملياتهم الإرهابية . والشريعة حرمت توصيل الأسلحة أو بيعها للحربيين ولمن يريد قطع الطريق على المسلمين والبغاة وأهل الفتنة . قال تعالى إ: ولا تعاونوا على الإثم والعدوان } وورد في السنة النهي عن بيع السلاح في الفتنة.
  - 6- الإرجاف (الخوض في الأخبار السيئة )ونشر الشائعات المخلة بالأمن والتي يقصد منها إثارة الشغب ، وتهييج الناس ليخرجوا في مظاهرات ومشاجرات .
    - 7- التحريض على الأعمال الإرهابية بإصدار الفتاوى الضالة والدعوة إلى الأفكار المؤيدة للأعمال الإرهابية أو الدعوة للأعمال الإرهابية أو الدعوة للأعمال الإرهابية مباشرة ، أو تمجيد الإرهابيين والثناء عليهم والدفاع عن إرهابهم.
- 8- تمويل الأعمال الإرهابية بأي دعم مالي يقدم إلى الأفراد أو المنظمات التي تدعم الإرهاب أو تقوم بالتخطيط لعمليات إرهابية. ويعتبر من يمول الإرهاب شريكا في جريمة الإرهاب.
- 9- التستر على الإرهابيين ، فالتستر على المجرمين والمحدثين إقرار لهم على أفعالهم ، والإقرار على الجريمة يعد من الجريمة ، وذلك لأثاره المدمرة وعواقبه الوخيمة . وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم": لعن الله من أوى محدثًا "رواه مسلم.

### حكم الإرهاب وأدلته

حكم الإرهاب بالتعريف الاصطلاحي السابق محرم أشد التحريم ومن كبائر الذنوب ، لتضافر نصوص الكتاب والسنة على تحريمه والموعيد عليه . والإرهاب له عدة صور ، منها ما يدخل تحت البغي والخروج على الإمام، ومنها ما يدخل تحت الحرابة وقطع الطريق والإفساد في الارض ، ومنها ما يدخل تحت العدوان وكل ذلك محرم. وقد أصدرت هيئة كبار العلماء قرارا بإدانة الإرهاب و تحريمه ومعاقبة فاعله بحد الحرابة.

#### ومن الأدلة على تحريم الإرهاب ما يلى:

حقوق نسخ وطباعة هذا الملف محفوظة .

### أولا: الأدلة على تحريم البغي والخروج على الإمام:

منها قوله تعالى (: فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله }، وقول النبي صلى الله عليه وسلم ": من خرج من الطّاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهليَّة و من قاتل تحت راية عميَّة يغضب لعصبة أو يدعو إلى عصبة أو ينصر عصبة فقتل فقتلة جاهليَّة و من خرج على أمَّتي يضرب بَّرها وفاجرها ولا يتحاش من مؤمنها ولا يفي لذي عهد عهده فليس منى ولست منه "رواه مسلم.

(ولا يتحاش) وفي بعض النسخ يتحاشى بالياء ومعناه لا يكترث بما يفعله فيها ولا يخاف وباله وعقوبته)

وقد سبق ذكر أحاديث كثيرة في وجوب السمع والطاعة للحاكم المسلم في غير معصية ، وتحريم الخروج عليه فلا حاجة لتكرار ذكرها

### ثانيا: الأدلة على تحريم الحرابة.

قال الله تعالى { : إِنَّمَا جَزَاء الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُواْ أَوْ يُصَلَّبُواْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلافٍ أَوْ يُنفَوْا مِنَ الأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ } ، وهذه الآية تشمل كل من خرج على المسلمين يسعى في الأرض فسادا ويقطع الطريق.

وقال صلى الله عليه وسلم ": من حمل علينا السلاح فليس منا " رواه مسلم.

### ثالثًا: الأدلة على تحريم الجناية على الأبدان والأموال:

قال الله تعالى {: وَمَن يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللّه عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا }، وقال الله تعالى {: ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق }، وقال { من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا }، وقال النبي صلى الله عليه وسلم": كل المسلم على المسلم حرام: دمه وماله وعرضه "رواه مسلم. وقال " فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم وأبشاركم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ألا هل بلغت قلنا نعم قال اللهم اشهد فليبلغ الشاهد الغائب فإنه رب مبلغ يبلغه لمن هو أوعى له فكان كذلك قال لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض " متفق عليه . وسبق ذكر الأحاديث الدالة على تحريم الاعتداء على أهل العهد من الذميين والمستأمنين ، وعظم جرم من يفعل ذلك.

### حقيقة تنظيم القاعدة

تنظيم القاعدة أنشأه أسامة بن لادن ، ويزعم هو وأتباعه أنه " تنظيم إسلامي جهادي يدافع عن الإسلام ،وعن قضايا الأمة ، ويقاتل اليهود والصليبين في كل مكان. "

وقد تتبع كثير من العلماء والباحثين المختصين حقيقة تنظيم القاعدة ، فوجدوا أنه تنظيم إرهابي يتبنّى منهجاً فكرياً ضالا ، وهو منهج الخوارج المارقين الذين ذمهم النبي صلى الله عليه وسلم وأمر بقتلهم ، وتوعدهم بالنار ، ووصفهم بأنهم شر الخلق والخليقة ، وأنهم شر قتلى تحت أديم السماء ، وأنهم كلاب أهل النار. وقد خرج الخوارج على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ومن معه من الصحابة وكفروهم وقاتلوهم.

حقوق نسخ وطباعة هذا الملف محفوظة

وقد ألف عدة من العلماء والباحثين المختصين كتبا في إثبات أن تنظيم القاعدة على منهج الخوارج ووضحوا التشابه الكبير بين منهج تنظيم القاعدة ومنهج الخوارج ، ومن هذه الكتب" تأثر الخوارج المعاصرين بأصول الخوارج المتقدمين "للدكتور فهد الفهيد ، وكتاب" المسائل المنتقاة من صفات الخوارج الغلاة " للدكتور عادل الفريدان ، وكتاب" كشف الأستار عما في تنظيم القاعدة من أفكار وأخطار "للشيخ عمر الطبوش ، و غير ها.

فمنهج القاعدة هو منهج الخوارج في تكفير الحكام والخروج عليهم بالسيف وبالكلمة ، وتكفير المسلمين أيضا ؛ فز عيم تنظيم القاعدة (أسامة بن لادن )لما كفر الحكومات وكفر الحكام جعل المسلمين قسمين ،

القسم الأول من يوافقه على فكرة تكفير الحكام بالجملة ، فهذا هو فسطاط إيمان لا نفاق فيه كما يعبّر.

والقسم الآخر الذي يخالف فكرته في تكفير الحكام بالجملة ، فهذا فسطاط كفر لا إيمان فيه . ومع الأسف الشديد هذا الفسطاط الذي يصفه بأنه كفر لا إيمان فيه ، يقف فيه العلماء الربانيون الذين يخالفونه ويناقضونه ويردون عليه ويبينون أن عقيدته ومنهجه مخالف لمنهج أهل السنة والجماعة في التكفير

وهذا التنظيم التكفيري يدفع الشباب في كل بلاد الإسلام إلى تدمير أوطانهم بالتفجير والتخريب وزعزعة الأمن والاعتداء على أهلهم وإخوانهم وأرحامهم ، هذا فضلاً عن التدمير والتخريب في غير بلاد المسلمين. وبالتالي إتاحة الفرصة السياسية والعسكرية والإعلامية لأعداء الأمة للإضرار بالمسلمين والتدخل في السياسات الداخلية والخارجية للدول الإسلامية ، فالقاعدة بأعمالها الإجرامية المخالفة للشريعة الإسلامية من الاعتداء على المستأمنين وغير ذلك أعطت الذريعة لأعداء الإسلام للاعتداء على الإسلام وتشويه صورته. فتم الاعتداء على أراضي المسلمين بالاحتلال، والاعتداء على مقدسات الأمة.

وبحجة محاربة الإرهاب احتل الكفار أفغانستان والعراق وتسلطوا على كثير من البلاد الإسلامية فجففوا منابع الصدقة والإنفاق على الفقراء والمعوزين وضيقوا على الدعوة والدعاة وسجنوا كثيرا من المسلمين وساموهم سوء العذاب وحاربوا حلقات تحفيظ القرآن والمعاهد والجامعات الشرعية و أمروا بتغيير المناهج الدراسية.

فكل ما كان أعداء الإسلام يخططون لفعله في عشرات السنين استطاعوا في فعله في سنوات قليلة بفضل الخدمة التي قدمها لهم الإر هابيون فقد اخترقوهم ، وجعلوهم أدوات لتنفيذ مخططاتهم ضد الإسلام وأهله وقد جزم كثير من أهل العلم والاختصاص بأن أولئك الإرهابيين مخترقون ، وأن هناك دولا تقف وراءهم لتحقيق أهداف تلك الدول. وهذا ما أكده أحد زعماء ما يسمى بتنظيم القاعدة في جزيرة العرب ، ومقره اليمن : محمد العوفي فقد ذكر بعد توبته ورجوعه من اليمن أنه اكتشف أن التنظيم مدعوم من الحوثيين ومن إيران . وكثير من الباحثين يؤكد هذه العلاقة بين تنظيم القاعدة وإيران.

#### وهذه جملة حقائق عن تنظيم القاعدة كتبها الشيخ الدكتور محمد السعيدي فقال:

منذ ثلاثة وعشرين عاماً أبحث عن مثال واحد لعمل قامت به القاعدة وجاءت عواقبه خير أ للإسلام والمسلمين فلم أجد. كانت طالبان منتصرة في أفغانستان وتحظى بدعم واعتراف سعودي وباكستاني وإماراتي ومرشحة لاعتراف دولي أكبر وأخذ مقعد أفغانستان في الأمم المتحدة ، فدخلت القاعدة في قرار طالبان ، فاحتلت أمريكا أفغانستان وأعادت جذوة الحرب الأهلية وأقامت حكومتها الحالية ولا يزال الوضع هناك في منتهي السوء.

- \* كاد النزاع الصومالي ينتهي ويجتمع الشمل فدخلت القاعدة على الخط وعاد الشر كما كان عليه واليوم بعد تقلص القاعدة في الصومال ها هي تلتقط أنفاسها.
  - \* أرادت القاعدة ضرب السعودية في أمنها واقتصادها وبترولها ، لكن الله تعالى أمكن منها وطهّر البلاد من شرها وما زالت دعايتها نشطة عندنا لبث شرورها.
- \* غزت أمريكا العراق وقامت المقاومة العراقية السنيّة فتم ضربها بما يسمى إمارة العراق إلى أن توطد الأمر للأعداء فاختفت الإمارة المزعومة.
- \* انتشرت الدعوة السنية السلفية في طرابلس لبنان وعكار والضنية وصارت خطراً على حزب الشيطان في الجنوب، فافتعلت القاعدة حادثة نهر البارد.
- \* أراد الغرب تحقيق مآربه في غرب إفريقيا فجنَّدت القاعدة نفسها بارتكاب جريمة أميناس لتعطي فرنسا والغرب ذريعة غزو مالي ولما تم الغزو نامت القاعدة.
  - \* بلغ الدعم السعودي للدعوة في العالم أكثر من 76مليار دولار حتى | اسبتمبر، حيث حوصرت جميع مؤسسات العمل الخيري السعودي أهلية أو حكومية.
  - \* وصل الدعم السعودي لدولة مثل جزر القمر قبل 1 اسبتمبر إلى 50% من دخلها الوطني وبعد حصار السعودية إغاثي أحلت محلها إيران التي يرحب الغرب بعملها.
- \* القاعدة التي ت سمي علماء السعودية وعّاظ السلاطين وتسمي حكامها آل سلول لم يصدر عنها كلمة نابية بحق ملالي إيران ولم تحاول تأييد السنّة هناك.
- \* الشاب السعودي الذي يذهب الفغانستان بعد 1 اسبتمبر يذهب عن طريق إيران ويجد تسهيلات كبيرة في طريقه حتى إن السلطات الا تختم التأشيرة على جوازه.
  - \* على منوال دولة العراق التي كانت أداة لضرب المجاهدين في العراق قامت دولة داعش لتضرب المجاهدين في الشام.
- \* الملاحظ في القاعدة منذ نشأتها أنها لا تتعرض لإيران أبداً، فإذا كانت الدول السنيَّة التي تتعرض لهجمات القاعدة كافرة وعميلة، فلماذا نجت إيران ؟ "

والحاصل أن القاعدة لم تظهر في بلد إلا تم تدميره أو احتلاله أو القضاء على سكاته وإدخالهم في فتنه لا تنتهي وعناصر القاعدة ليسوا إلا مجرد مقدمات لجيوش الاحتلال الأجنبي ، وبدايات دمار البلدان الإسلامية . وكل ذي عقل وبصيرة من السهل عليه أن يدرك هذه الحقائق بسهولة إلا الغلاة المتنطعين الذين ختم على قلوبهم فلم تعد تدرك الحق من الباطل ، نسأل الله أن يهديهم ويردهم إلى الصواب وإلى جماعة المسلمين ، وأن يكفينا والمسلمين شرهم.

### فتوى علماء اللجنة الدائمة للإفتاء في القاعدة وابن لادن رقم 25041 وتاريخ 1432/3/6

حقوق نسخ وطباعة هذا الملف محفوظة

"فإن المدعو الضال أسامة بن لادن ، وتنظيم القاعدة متقرر لدى العلماء ضلال مسلكهم ، وشناعة جرمهم ، وأنهم بأقوالهم وأفعالهم ما جروا على الإسلام والمسلمين إلا الوبال والدمار . وكل عاقل فضلا عن عالم يدرك انحراف هذا المسلك ، وأنه لا يجوز لمسلم أن ينتسب إلى تنظيم القاعدة ، ولا أن يرضى بأفعاله ، ولا أن يتكتم على المنتسبين إليه ؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح": لعن الله من آوى محدثًا " رواه مسلم. "

التوقيع: الشيخ المفتى: عبدالعزيز بن محمد آل الشيخ رئيسا ، د/أحمد بن سير المباركي ، د/صالح الفوزان ، د/عبدالكريم الخضير ، الشيح محمد بن حسن آل الشيخ ، الشيخ عبدالله بن محمد بن خنين ، د/عبدالله بن محمد المطلق

#### حقيقة تنظيم داعش

مصطلح ( داعش ) اختصار لاسم ما يسمى الدولة الإسلامية في العراق والشام ، قبل إعلانها الخلافة المزعومة . وهذا التنظيم لا يختلف عن تنظيم القاعدة في الأصل والمنهج التكفيري ، لكن الاختلاف بينهما اختلاف مصالح. وهو تنظيم عميل ، تبناه أعداء الإسلام لتحقيق أهدافهم. ومعظم القادة الداعشيين من أذناب إيران. وكل تحركات هذا التنظيم تصب في مصلحة النظام النصيري السوري ، وأسياده

. ومع الأسف الشديد أن كثيرًا من الشباب المغرر بهم الذين يلتحقون بداعش وينفذون مخططاتها لا يعرفون حقيقة التنظيم، ويعتقدون أنهم أهل جهاد حقيقي.

وهذا التنظيم بلغ في الغلو مبلغا خطيرا حتى إنه يحكم بالكفر والردة على جميع من يقاتل النظام النصيري السوري سواه ، فكل الفصائل القتالية هناك كافرة مرتدة عند داعش ، بل يحكمون بالكفر على كل من يمتنع من مبايعة خليفتهم المزعوم . وقد قتلوا ما لا يعد و لا يحصى من البشر ، أكثر هم من المسلمين بأساليب قتل في غاية الوحشية ، ويصورون تلك المناظر البشعة في تسجيلات مرئية يبثونها في العالم كله ، ليشوهوا سمعة الإسلام ، ويصدوا الناس عن الدخول فيه ، وهذا أحد أكبر أهداف من يقودهم من أعداء الإسلام

. ومع الأسف الشديد أنه اغتر بهم بعض أبناء بلادنا فنفذوا جرائم قبيحة في حق أهليهم وإخوانهم ووطنهم ، فهذا داعشي يقتل خاله ، وآخر يقتل ابن عمه ، وآخر يفجر نفسه في المسلمين في المساجد ، ولا يعرفون لبيت الله حرمة ، ولا للمسلمين حرمة . والقاعدة وداعش يتفقان على تكفير حكومة هذه البلاد وعلمائها وعساكرها ، واستحلال دمائهم ، ويسعون جاهدين لإذكاء الفتنة الطائفية ، وتدمير بلادنا الأمنة قاتلهم الله أني يؤفكون . فالواجب الحذر منهم كل الحذر ، وعدم الاغترار بباطلهم ، وتحذير الشباب منهم ، والتبليغ عن كل من يسعى في تخريب هذه البلاد ، والإخلال بأمنها ، وإشعال الفتنة الطائفية فيها سواء أكان سنيا أم شيعيا ، فالإر هاب كما تقدم ذكره لا دين له ولا مذهب ، نسأل الله بأسمائه وصفاته أن يحفظنا من كل شر ، وأن يجعل هذا البلد آمنا مطمئنا ، سخاء رخاء ، قائما بدينه وأمر ربه ، بعيدا عن الفتن وأهلها ودعاتها.

مقرر النظام السياسي في الاسلام - الواجب الأول

www.cofe-cup.net منتدیات کوفی کوب

### الواجب الأول لمقرر النظام السياسي في الإسلام-١٤٣٨

المستوى الرابع / إدارة أعمال جامعة الدمام / التعليم عن بعد-

#### afoof-turki

#### السوال ١

حديث "إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم" تم الاستدلال به في المقرر على: كراهة سفر أقل من ثلاثة لم يذكر الجواب الصحيح

وجوب إقامة الدولة الإسلامية

إباحة السفر

### السوال ٢

السياسة:

<u>علم وفن.</u>

فن لا علم.

لا علم ولا فن.

علم لا فن

### السؤال ٣

ليس من مصادر النظام السياسي في الإسلام

## اللغة العربية.

القرآن السنة

الإجماع

### السوال ٤

أول من أنكر النظام السياسي الإسلامي

### على عبدالرازق.

خالد محمد خالد.

محمد عبده.

محمد رشید رضا



#### السوال ٥

النظام السياسي الإسلامي صالح لكل زمان ومكان بمعنى أنه نظام:

#### عالمي

عقدي

رباني

أخلاقي

### السوال ٦

النظام السياسي الإسلامي يسمى في عرف المسلمين:

الإمامة.

الخلافة.

الإجابات الثلاث المذكورة صحيحة.

الإمارة.

لا تنسونا من صائح دعائكم استغفر الله ..



مقرر النظام السياسي في الاسلام - الواجب الثاني

www.cofe-cup.net منتدیات کوفی کوب

### الواجب الثاني لمقرر النظام السياسي في الإسلام-١٤٣٨

المستوى الرابع / إدارة أعمال جامعة الدمام / التعليم عن بعد-

#### Ran mori

#### السوال ١

حديث "من خرج من السلطان شبرا" دليل على جواز تلقيب رئيس الدولة بـــ:

#### الخليفة

### لم يذكر الجواب الصحيح.

الملك

### الإمام

#### السؤال ٢

ليس من أركان الدولة:

الإقليم

الشعب

### المال

الحاكم

### السوال ٣

قول ابن عباس رضى الله عنهما في الذي يحكم بغير ما أنزل الله : "هو به كفر " يعنى به:

### الكفر الأصغر

الشرك الأكبر الشرك الأصغر الكفر الأكبر

#### السوال ٤

النظام السياسي الإسلامي لا يقوم على أساس العرق أو الجنس أو اللون فهو نظام:

### عقدي

رباني أخلاقي عالمي



#### السؤال ٥

النظام السياسي الإسلامي يقوم على احترام حقوق الإنسان فهو نظام:

### عقدي

## أخلاقي

رباني عالمي

### السؤال ٦

"لايكاد يُعرف طائفة خرجت على ذي سلطان إلا وكان في خروجها من الفساد ما هو أعظم من الفساد الذي أزالته ". هذا الكلام قاله:

#### ابن تيمية

ابن القیم ابن عثیمین الشافعی

لا تنسونا من صالح دعائكم

سبحان الله ..



## الواجب الثالث لمقرر النظام السياسي في الإسلام-1438

المستوى الرابع / إدارة أعمال

جامعة الدمام / التعليم عن بعد-

**Afoof** 

#### السؤال 1

"إقامة نظام واحد يحكم العالم كله " هذا تعريف:

الليبرالية.

#### العولمة

الديمقراطية.

الشيوعية.

#### السوال 2

المراد بالدولة المدنية:

غير البدوية.

المتحضرة.

العلمانية اللادينية.

غير العسكرية.

#### السوال 3

يعتقد التكفيريون الإرهابيون أن مكة المكرمة

دار نفاق

دار إسلام<u>.</u>

دار بغي.

دار کفر\_

#### السوال 4

قال الإمام ابن تيمية: "وعندهم كل دار غير دارهم فهي دار كفر" ، يقصد بهذا الكلام أهل السنة والجماعة.

الجهمية

<u>الخوارج.</u> المعتزلة.

#### السوال 5

من آثار العلمانية في الغرب:

الأمراض العصبية والنفسية

الجرائم البشعة

جميع الإجابات الثلاث المذكورة صحيحة.

الانتحار.

#### السوال 6

"حقيقة ما يسمى بالإسلام الليبرالي أنه الليبرالية نفسها مغلفة بغلاف إسلامي غشا وزورا وتمويها" ، هذا الكلام ناقص.

#### صواب تماما\_

بعضه صواب ، وبعضه خطأ

خاطئ.



#### السؤال 7

"مذهب فكري يركز على الحرية الفردية المطلقة " هذا تعريف: العلمانية.

الشيوعية

### الليبرالية.

النصرانية.

#### السوال 8

"سلطة الشعب أو حكم الشعب نفسه بنفسه " هذا تعريف:

العلمانية.

الشيوعية

### الديمقراطية.

الليبرالية.

لا تنسونا من صالح دعائكم سبحان الله وبحمده سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم ..

### الاختبار الفصلى لمقرر النظام السياسي في الإسلام-1438

المستوى الرابع / إدارة أعمال جامعة الدمام / التعليم عن بعد-

#### السوال 1

من مخالفات البيعة: عدم تبليغ الحاكم عن المفسدين في المجتمع. الجهاد بدون استئذان الإمام. التشهير بعيوب الحاكم. جميع الإجابات المذكورة صحيحة.

#### السوال 2

قوله تعالى : {ياداود إنا جعلناك خليفة في الأرض} يدل على جواز تلقيب الحاكم بـــ: الملك.

السلطان.

الخليفة. خليفة الله

### السوال 3

الافتئات على الحاكم المسلم ، محرم ، والمراد به الخروج عليه

<u>التعدي على اختصاصاته.</u> إهانته.

مبايعة غيره

#### السوال 4

ليس من حقوق الكفار المعاهدين في الدولة الإسلامية:

المجاهرة بشرب الخمر.

التمتع بمرافق الدولة

المأوى والسكن

الأمن.

#### السوال 5

الكفار في بلادهم التي يكون بينها وبين الدولة الإسلامية عقد صلح هم المستأمنون.

الحربيون.

أهل الذمة.

أهل الصلح والهدنة

#### السوال 6

من موانع تكفير الشخص الذي وقع في الكفر:

<u>جميع الإجابات المذكورة صحيحة.</u>

جهل.

الخطأ

الإكراه



حديث "أخرجوا المشركين من جزيرة العرب" المراد فيه بجزيرة العرب عند جمهور العلماع

إذا أوصى الخليفة بالخلافة لرجل بعده انعقدت له البيعة كما حصل في استخلاف

النظام السياسي الإسلامي له أهداف ، وله قواعد . والأمر الذي تشترك فيه الأهداف والقواعد هو:

بالمحكمة الدولية بقضاء محايد

بالقضاء الإسلامي

#### السوال 13

التسمية الصحيحة لما يسمى في القوانين الوضعية بـ "السلطة التشريعية " هي السلطة القضائية

التنظيمية

التنفيذية

الرقابية



#### السوال 14

من أهداف النظام السياسي الإسلامي:

النصيحة للرعية

إقامة العدل

جميع الإجابات المذكورة صحيحة.

اقامة الدين.

#### السوال 15

تم الاستدلال في المقرر بحال النجاشي في الحبشة على:

عدم ارتباط الحكم على الدار بالحكم على الحاكم من حيث الإسلام والكفر

عدل النجاشي. تاريخ الحبشة في العهد النبوي.

هجرة المسلمين الأولى.

#### السؤال 16

حديث السبعة الذين يظلهم الله في ظله - وذكر منهم الإمام العادل - دليل على:

تحريم الخروج على الحاكم المسلم العادل

المنزلة الرفيعة للحاكم المسلم العادل

جميع الإجابات المذكورة صحيحة.

وجوب طاعة الحاكم المسلم العادل

#### السوال 17

القول بجواز تعامل المسلم بالربا والمعاملات الفاسدة في دار الحرب

قول صحيح مقبول

قول ضعيف لكنه مقبول

<u>قول كفري.</u>

قول ضعيف مردود.

#### السوال 18

"مذهب هدام يراد به فصل الدين عن الدولة وعن الحياة كلها وإبعاده عنها "

العلمانية

الماركسية.

النصرانية.

الشيوعية

#### السوال 19

من حقوق الحاكم المسلم على رعيته:

نصرته والدفاع عنه

احترامه وتوقيره

النصيحة له

جميع الإجابات المذكورة صحيحة.

#### السؤال 20

الذين يكفرون من لم يحكم بما أنزل الله مطلقا بدون تفصيل هم

الأشاعرة

أهل السنة والجماعة.

الخوارج.

المرجئة.

#### السوال 21

أول كتاب صدر في إنكار النظام السياسي الإسلامي كتاب: الدولة في الإسلام.

من هنا نبدأ. الإسلام وأصول الحكم.

رسالة الإسلام.

#### السؤال 22

الكفار الذين ليسوا من أهل العهد فهم:

المستأمنون.

أهل الحرب. أهل الذمة.

أهل الصلح والهدنة

#### السوال 23

تجب طاعة الحاكم المسلم في غير معصية الله: بشرط ألا يكون ظالما ولا فاسقا. بشرط أن يكون عدلا غير فاسق. بشرط أن يكون عادلا غير ظالم. ولو كان ظالما فاسقا.

#### السؤال 24

إذا اغتصب أحد المسلمين الخلافة ودانت له الأمور: لا تنعقد له البيعة ، ولا يسمع له ولا يطاع لا تنعقد له البيعة ، لكن يسمع له ويطاع في المعروف انعقدت له البيعة ووجب السمع والطاعة له في المعروف تنعقد له البيعة ، لكن لا يسمع له ولا يطاع

#### السؤال 25

تمت البيعة لأبي بكر الصديق رضي الله عنه بطريقة لم يذكر الجواب الصحيح. التغلب والقهر. الاستخلاف.

اختيار أهل الحل والعقد إياه .

#### السوال 26

الوصف الدقيق للعلمانية هو: التطورية. العالمية. الإبداعية.

<u>اللادينية أو الدنيوية.</u>

#### السوال 27

دلت النصوص الشرعية على تقسيم العالم بحسب الإقليم إلى: دار إسلام ، ودار نفاق. دار إسلام ، ودار إيمان. دار إسلام ، ودار إيمان. دار إسلام ، ودار كفر.

دار إسلام فقط<u>.</u>

```
مقرر النظام السياسي في الاسلام - الاختبار الفصلي
                                                                                        السؤال 28
دول أوروبا الشرقية المسلمة بعد أن استولى عليه الكفار الشيوعيون ، وطمسوا معالم الإسلام فيها تعتبر:
                                                                                          دار کفر
                                                                                          دار نفاق
                                                                                          دار بغي.
                                                                                         دار إسلام.
                                                                                        السؤال 29
                                                           حديث"الدين النصيحة" دليل على الحرية:
                                                                                           الفكرية
                                                                                           الثقافية
                                                                                            الدينية
                                                                                        السياسية
                                                                                        السوال 30
                                                                         لا يجوز أن يلقب الحاكم بـ:
                                                                                            الإمام.
                                                                                          السلطان.
                                                                                         شاهنشاه.
                                                                                   أمير المؤمنين.
                                                                                        السوال 31
```

القول بأنه لا تصح البيعة لأحد إلا إذا كان للمسلمين دولة واحدة وإمام واحد يحكم جميع المسلمين في العالم قول صواب لكن لا يعمل به.

www.cofe-cup.net منتدیات کوفی کوب

### <u>قول خاطئ .</u>

قول بعضه صواب ، وبعضه خطأ. قول صواب .

# السؤال 32

حديث " من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية " دليل على تحريم الخروج على جماعة المسلمين الافتئات على الإمام. التشهير بالإمام

#### نقض البيعة.

#### السؤال 33

موالاة الكفار بمحبتهم ونصرتهم على المسلمين مكروه

جائز.

لم تذكر الإجابة الصحيحة.

<u>حرام.</u>

#### السؤال 34

الكفار المستوطنون الدائمون في الدولة الإسلامية الذين يبذلون الجزية هم المسنأمنون.

الحربيون.

أهل الصلح والهدنة

أهل الذمة.



المسلم العاجز عن إظهار دينه في دار الكفر إقامته هناك

جائزة.

#### السوال 48

الذي يتولى السلطة التنظيمية في النظام السياسي الإسلامي هم

العلماء المجتهدون المفتون .

الوزراء. الحاكم.

الشعب.

#### السوال 49

يرفض المسلمون العلمانية لأنها

كفر بالله. تهتم بالدنيا.

تخالف الأعراف.

لا تحترم المسلمين.

#### السؤال 50

من سمات النظام السياسي الإسلامي أنه لا يفرق بين الرجل والمرأة في تولي منصب رئاسة الدولة العبارة غير دقيقة العبارة صحيحة ناقصة.

العبارة خاطئة

العبارة صحيحة كاملة

**e**@e7sas\_ud **e** 

www.cofe-cup.net منتدیات کوفی کوب

مقرر النظام السياسي في الاسلام - الاختبار الفصلي

```
السوال 51
```

ليس من الوسائل الصحيحة للوصول إلى تطبيق الشريعة في الدول التي لا تحكم بها التوعية الشرعية. الصلاح المجتمع . إصلاح المجتمع .

مناصحة الحاكم .

الخروج المسلح.

#### السؤال 52

من مفاسد تكوين الأحزاب والجماعات في الدولة الإسلامية: أن الولاء والبراء يعقد عليها

#### جميع الإجابات المذكورة صحيحة

تخصيص المنتسب إليها بحقوق ليست لغيره من المسلمين التلاعب بالبيعة الشرعية.

#### السوال 53

نقض بيعة الإمام:

جائز

حرام ومن صغائر الذنوب

حرام ومن كبائر الذنوب

مكروه

#### السؤال 54

الكفار الذين يُمنحون عقد أمان يدخلون به الدولة الإسلامية هم: أهل الصلح والهدنة. أهل الذمة. أهل الذمة. الحربيون.

#### السوال 55

المستأمنو<u>ن.</u>

قسم العباسيون الوزارة إلى وزارة تنفيذ، ووزارة تنظيم ت<u>فويض.</u>

تكليف. تشريع.

#### السؤال 56

الحكم بالقوانين الوضعية في دار الإسلام: يحولها إلى دار نفاق. يحولها إلى دار كفر. لايحولها إلى دار كفر بل تبقى دار إسلام. يحولها إلى دار حرب.

#### السوال 57

جميع المذكور صحيح

حديث"إن هذا الأمر في قريش" دليل على: مكانة قريش في الجاهلية . اشتراط أن يكون خليفة المسلمين قرشيا . اشتراط أن يكون سادن الكعبة قرشيا .(سادن :خادم (



مقرر النظام السياسي في الاسلام - الاختبار الفصلي www.cofe-cup.net منتدیات کوفی کوب السؤال 58 الإحسان إلى الكفار غير الحربيين: مکروه. حرام السؤال 59 قوله تعالى ( انما المؤمنون اخوه ) تم الاستدلال به في المقرر على العدل المساواة الاخوة الايمان السوال 60 من مظاهر الخروج على الجماعة: جميع الإجابات المذكورة صحيحة. إنشاء حزب يواليه ويتعصب له دون سائر المسلمين قتالهم. التحريض عليهم السؤال 61 قوله تعالى : { لا إكراه في الدين } دليل على حرية: التفكير. الاقتصاد السياسة السوال 62 من مصادر النظام السياسي في الإسلام: القرآن جميع الإجابات المذكورة صحيحة . السنة

لا تنسونا من صالح دعائكم سبحان الله وبحمده سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم ...

الإجماع